برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة

تقرير
مجلس الادارة عن أعماله
في
دورته الثالثة

١٧ نيسان/ابريل - ٢ أيار/مايو ١٩٧٥

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الثلاثون

الملحق رقم ٢٥ (A/10025)

الأمم المتحدة

FILE COPY
RETURN TO
DISTRIBUTION
Bureau C. 111

برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة

تقرير
مجلس الإدارة عن أعماله
في
دورته الثالثة

١٧ نيسان/ابريل - ٢ أيار/مايو ١٩٧٥

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الثلاثون

الملحق رقم ٢٥ (A/10025)

الأمم المتحدة

نيويورك، ١٩٧٥

ملاحظـــة

تتـألف رموز وثـائق الأمـــم المتحـــدة من حروف وأرقـام .
ويعنـي إيـراد أحـد هـذه الرموز الاحـالة الى إحدى وثـائق
الأمـــم المتحـــدة

[الأصل : بالانكليزية]

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
مقدمة	.....	١ — ٢	١
الفصل			
الأول	— تنظيم الدورة	٣ — ١٦	٣
الثاني	— المناقشة العامة	١٧ — ٨٢	٨
الثالث	— الأمور المتعلقة بالبرنامج	٨٣ — ٢٩٣	٢٦
	ألف — استعراض الحالة البيئية والانشطة المتعلقة ببرنامج شؤون البيئة	٨٥ — ١٠١	٢٦
	باء — البرنامج المقترح والأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق	١٠٢ — ٢٩٣	٢٦
الرابع	— الموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستقطنات البشرية	٢٩٤ — ٣١٠	٥٩
الخامس	— مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستقطنات البشرية	٣١١ — ٣٢٥	٦٣
السادس	— الأمور الناجمة عن الاجراءات العامة التي تحكم عمل صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة	٣٢٦ — ٣٥١	٦٦
السابع	— الأمور المتعلقة بالمالية والميزانية	٣٥٢ — ٤٠٢	٧٢
الثامن	— مسألة عقد مؤتمر ثان للأمم المتحدة عن البيئة البشرية	٤٠٣ — ٤٠٥	٨٤
التاسع	— التعاون في ميدان البيئة على صعيد الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر	٤٠٦ — ٤٢٣	٨٥
العاشر	— الأعمال الأخرى	٤٢٤ — ٤٢٨	٩٠
	ألف — اتفاق المقر بين برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وحكومة كينيا	٤٢٤	٩٠
	باء — قرارات الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة ذات الصلة بأنشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة	٤٢٥	٩٠

الفصل		الفقرات	الصفحة
	جيم — العلاقات مع المنظمات غير الحكومية	٤٢٦ — ٤٢٧	٩٠
الحادي عشر	— جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة وتاريخ ومكان انعقادها	٤٢٨ — ٤٣٢	٩١
الثاني عشر	— اعتماد تقرير الدورة الثالثة	٤٣٣	٩٢
الثالث عشر	— اختتام أعمال الدورة	٤٣٤	٩٣

المرفقات

أولا —	القرارات	٩٤
ثانيا —	القرارات التي اتخذها مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في دورته الثالثة	٩٦

مقدمـــــة

١ــ يرفع طي هذا تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة الى الجمعية العامـــة طبقا لقرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د ــ ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٢ .

٢ــ وقد عقدت الدورة الثالثة لمجلس الادارة في مقر برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئـة ، فـي نيروبي ، في الفترة من ١٧ نيسان/أبريل الى ٢ ايار/مايو ١٩٧٥ . واعتمد المجلس التقريـــــر الحالي (١) في جلسته الاربعين المعقودة في ٢ ايار/مايو ١٩٧٥ .

---

(١) صدر سابقا تحت الرمز UNEP/GC/55

Blank page

Page blanche

Digitized by UNOG Library

الفصل الأول

تنظيم الدورة

افتتاح الدورة

٣ — أعلن افتتاح الدورة السيد نارسيسو ربيس (الفلبين) ، نائب رئيس الدورة الثانية .

الحضور

٤ — كانت الدول التالية الأعضاء في مجلس الادارة (٢) ممثلة في الدورة : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، المانيا (جمهورية — الاتحادية) ، اندونيسيا ، ايران ، ايطاليا ، باكستان ، البرازيل ، بوروندي ، بولندا ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، جامايكا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية الليبية ، رومانيا ، زائير ، ساحل العاج ، سري لانكا ، السنغال ، السودان ، السويد ، سويسرا ، سيراليون ، شيلي ، الصين ، العراق ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، كندا ، كولومبيا ، كينيا ، لبنان ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة المتحدة (لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ، نيجيريا ، الهند ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا .

٥ — كما مثلت الدول التالية التي ليست أعضاء في مجلس الادارة : اسرائيل ، اوغندا ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، تونس ، الجزائر ، جمهورية كوريا ، الدانمرك ، الكرسي الرسولي ، سلاوى ، النرويج ، النمسا ، هنغاريا ، اليونان .

٦ — ومثل الأمانة العامة للأمم المتحدة ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية .

٧ — ومثلت هيئات الأمم المتحدة ولجانها الاقليمية التالية : اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ومنظمة الأمم المتحدة للانماء الصناعي ، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث .

---

(٢) تقررت العضوية في مجلس الادارة على أساس الانتخابات التي عقدت في الجلسات العامة للجمعية العامة ٢١١٢ ، و ٢١٩٩ ، و ٢٣٢١ المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ . وللاطلاع على العضوية الحالية ، انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ١٣١ (A/9631) .

٨ — ومثلت الوكالات المتخصصة التالية : منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية ، والمصرف الدولي للانشاء والتعمير ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، والمنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحرية . كما مثلت الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

٩ — ومثلت المنظمات الحكومية الدولية الأخرى التالية : لجنة المجتمعات الأوروبية ، والأمانة العامة للكومنولث ، ومجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة ، وجامعة الدول العربية ، ومنظمة الوحدة الافريقية . وبالاضافة الى ذلك ، فقد مثلت ٩٤ منظمة غير حكومية ومنظمتا تحرير قومي بصفة مراقب .

انتخاب أعضاء مكتب المجلس

١٠ — انتخبت في الجلسة الثلاثين (الافتتاحية) المجلة هيلينا ز . بينيتز (الفلبين) رئيسة باتفاق الآراء دون اقتراع . وانتخب مجلس الادارة في الجلسة ذاتها السيد ارنست أ . بوتنغ (غانا) ، والسيد يورای بوسا (تشيكوسلوفاكيا) ، والسيد دونالد ف . ماكمايكل (استراليا) نوابا للرئيس ، والسيد تريفور بوث (جامايكا) مقررا .

وثائق التفويض

١١ — وافق مجلس الادارة في جلسته التاسعة والثلاثين التي عقدها في ٣٠ نيسان /ابريل ١٩٧٥ على تقرير مكتبه بشأن وثائق تفويض الوفود الحاضرة لدورته الثالثة (UNEP/GC/1.33) .

جدول الأعمال

١٢ — أقر مجلس الادارة في جلسته الثلاثين التي عقدها في ١٧ نيسان /ابريل ١٩٧٥ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة بصيغته التي ووفق عليها في دورته الثانية (٣) ، مع التعديلات التي اقترحها المدير التنفيذي في مذكرته (UNEP/GC/27) . وكان جدول الأعمال بالصيغة التي أقر بها كما يلي :

(١) افتتاح الدورة .

(٢) انتخاب أعضاء المكتب .

(٣) جدول أعمال الدورة وتنظيم عملها .

(٤) وثائق تفويض الممثلين .

---

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥ (A/9625) .

(٥) تقرير مبدئي من المدير التنفيذي .

(٦) تقرير مجلس تنسيق شؤون البيئة .

(٧) الأمور المتعلقة بالبرنامج :

(أ) استعراض الحالة البيئية والأنشطة المتعلقة ببرنامج شؤون البيئة ؛

(ب) البرنامج المقترح ؛

(ج) الأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق (المنقحة لسنة ١٩٧٥ والمقترحة للسنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧) ؛

(د) تحديد العناصر المتعلقة بالبيئة التي ستشملها معايير استعراض وتقييم الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني ؛

(هـ) دور برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في تحقيق الأهداف العلمية والتقنية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني وخطة العمل العالمية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء .

(٨) الموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية : تقرير مرحلي .

(٩) مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية : تنفيذ مقرر مجلس الادارة ١٦ (د — ٢) .

(١٠) الأمور الناجمة عن الاجراءات العامة التي تحكم عمليات صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة .

(١١) الأمور المتعلقة بالشؤون المالية والميزانية :

(أ) تقرير عن تنفيذ برنامج الصندوق في سنة ١٩٧٤ ؛

(ب) الموافقة على الخطة المتوسطة الأجل للسنوات ١٩٧٦ — ١٩٧٩ ؛

(ج) استعراض برنامج الصندوق للسنوات ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ والموافقة عليه ؛

(د) استعراض مقترحات الأمين العام المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في الميزانية العادية للأمم المتحدة .

(١٢) مسألة عقد مؤتمر ثان للأمم المتحدة عن البيئة البشرية .

(١٣) تنفيذ الطلب الذي وجهته الجمعية العامة في قرارها ٣١٢٩ (د — ٢٨) الى مجلس الادارة .

(١٤) جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة لمجلس الادارة وموعدها ومكان عقدها .

(١٥) أعمال أخرى .

(١٦) تقرير مجلس الادارة الى الجمعية العامة .

(١٧) اغلاق الدورة .

تنظيم الأعمال

١٣ — نظر مجلس الادارة ، في جلسته الثلاثين ، في تنظيم أعمال الدورة وذلك في ضوء الاقتراحات التي قدمتها الأمانة العامة في شرح جدول الأعمال المؤقت والجدول الزمني المقترح للجلسات الذى تضمنته مذكرة المدير التنفيذى ؛ واتفق على أن ينظر في البنود ٥ ، و ٦ ، و ٧ (د) و (هـ) ، و ١٥ معا في اطار مناقشة عامة .

١٤ — وقرر مجلس الادارة في الجلسة ذاتها انشاء لجنتي دورة وتخصيص بنود من جدول الأعمال لهما على النحو التالي :

اللجنة الأولى للدورة : البند ٧ (أ) و (ب) و (ج) وأجزاء من البند ١٥ من جدول الأعمال .

اللجنة الثانية للدورة : البندان ١٠ و ١١ من جدول الأعمال .

وعين السيد أرنست أ. بوتنغ (غانا) ، والسيد دونالد ماكمايكل (استراليا) ، نائبي الرئيس ، رئيسين للجنتين الأولى والثانية للدورة ، على التوالي .

عمل اللجنتين

١٥ — عقدت اللجنة الأولى ١٤ جلسة في الفترة من ٢١ نيسان/ابريل حتى ١ ايار/مايو ١٩٧٥ . وانتخبت في الجلسة الأولى السيد جون ى . بيتشي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) مقررا ، وقررت النظر في الموضوعين المطروحين أمامها حسب الترتيب التالي :

(أ) استعراض الحالة البيئية والأنشطة المتعلقة ببرنامج شؤون البيئة (البند ٧ (أ));

(ب) البرنامج المقترح والأنشطة البرنامجية للصندوق (البند ٧ (ب) و (ج)).

كما قررت النظر في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة (البند ١٥) في اللحظات المناسبة ضمن المناقشة سالفة الذكر . وقد أدمج نص تقرير اللجنة في الفصل الثالث الوارد فيما يلي .

١٦ — وعقدت اللجنة الثانية ٩ جلسات في الفترة من ١٨ الى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥ . وانتخبت في الجلسة الأولى السيد حكمت الحديثي (العراق) مقررا ، وقررت النظر في الموضوعات المطروحة أمامها حسب الترتيب التالي ، الذى أملته الحاجة الى اعلام اللجنة الأولى للدورة عن الأموال التي من المحتمل أن تكون مهيأة للسنوات ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ قبل نظرها في الأنشطة البرنامجية المقترحة من جهة ، والترتيب المنطقي للنظر في الوثائق المهيأة لها من جهة أخرى :

(أ) الأنشطة البرنامجية للصندوق للسنوات ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ في اطار الخطة المتوسطة الأجل ؛

(ب) تقرير عن تنفيذ برنامج الصندوق في سنة ١٩٧٤ ؛

(ج) الأمور الناجمة عن الاجراءات العامة التي تحكم عمليات صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ؛

(د) ميزانيتا البرنامج وتكاليف دعم البرنامج . الميزانية المنقحة لسنة ١٩٧٥ ، والميزانية المقترحة للسنتين ١٩٧٦ و ١٩٧٧ ؛

(هـ) الموافقة على الخطة المتوسطة الأجل للسنوات ١٩٧٦ — ١٩٧٩ ؛ واستعراض برنامج الصندوق للسنوات ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ والموافقة عليه .

وقد أدمج نص تقرير اللجنة في الفصلين السادس والسابع الواردين فيمايلي .

الفصل الثاني

المناقشة العامة

١٧ — كانت أمام المجلس عند مناقشته البنود ٥ ، و ٦ ، و ٧ (ب) و (ﻫ) ، و ١٥ من جدول الأعمال الوثائق التالية : التقرير التمهيدي المقدم من المدير التنفيذي (UNEP/GC/28) ؛ وتقرير الى مجلس الادارة من مجلس التنسيق البيئي عن دورته الثالثة والرابعة (UNEP/GC/29) ؛ وتحديد العناصر المتعلقة بالبيئة التي ستشملها معايير استعراض وتقييم الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني (UNEP/GC/33) ؛ ودور برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في تحقيق الأهداف العلمية والتقنية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني وخطة العمل العالمية لتطبيق العلم والتكنولوجيا على الانماء (UNEP/GC/34 و Corr.1) ؛ وقرارات الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة ذات الصلة بأنشطة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة (UNEP/GC/51 و Add.1) ؛ وتنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د — ٢٩) : والتعاون الدولي لمكافحة التصحر (UNEP/GC/52/Add.2 و Corr.1) .

١٨ — قال المدير التنفيذي ، في بيان تمهيدي (UNEP/GC/L.27) أدلى به في الجلسة الثلاثين للمجلس ، انه تم خلال الفترة التي تلت الدورة الثانية لمجلس الادارة استكمال الهيكل الأساسي للأمانة ، واسترعى الانتباه الى بعض الصعوبات التي جابهتها الأمانة في تطوير برنامج عملها ، وخاصة الاختيارات الصعبة التي كان يترتب عليها اتخاذها من بين عدد كبير من الأولويات . من بين التطورات الرئيسية في البرنامج أن برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة كان عليه تولي المسؤولية المباشرة عن مشاريع أكثر في عددها مما كان متصورا له في الأصل ، ويعود هذا بشكل رئيسي الى الحاجة للتأثير على تطور أنشطة البرنامج ؛ وستخفض نسبة مثل هذه المشاريع الداخلية في المستقبل . وقال انه يجرى انشاء "مراكز لأنشطة البرنامج" ، على أساس تجريبي ، كوسيلة لادارة أنشطة معينة من أنشطة البرنامج عن طريق حشد وتنسيق موارد جميع المساهمين في برنامج معين من خلال برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، وقد أنشئ مركزان من هذا النوع في نيروبي لشبكة الاحالة الدولية وشبكة الرصد البيئي العالمية ، ويجرى انشاء غيرهما للسجل الدولي للمواد الكيماوية المنطوية على سموم وللثقافة البيئية ، كما يجرى النظر في امكان انشاء مراكز أخرى للبيئة والانماء ، وللصناعة والبيئة ، وللسيطرة على الآفات من ناحيتي البيئة والموطن .

١٩ — وقال انه على الرغم من أنه كانت هنالك حاجة للتحرك بصورة أكثر تحديدا على المجالات التي ينبغي أن يوجه اليها تركز أنشطة البرنامج ، فقد أمكن تحقيق انجازات هامة ، شملت العمل الذي تم تحقيقه في سبيل انشاء السجل الدولي للمواد الكيماوية المنطوية على سموم كأحد مراكز نشاط البرنامج ؛ والاتفاق الذي تم التوصل اليه في الاجتماع الحكومي المشترك بشأن حماية البحر

المتوسط ، الذى عقد في برشلونه في الفترة من ٢٨ كانون الثاني /يناير حتى ٤ شباط/فبراير ١٩٧٥ (٤) ؛ والبدء في الأنشطة الرامية الى تحسين الادارة البيئية للأراضي القاحلة وشبه القاحلة ، وخاصة أراضي المراعي ؛ وتكوين شبكة من مراكز التنسيق للاشتراك في شبكة الاحالة الدولية وانتاج الكتب الارشادية والكتيبات والوثائق الفنية اللازمة لمستعمليها ، الأمر الذى سيسمح لشبكة الاحالة الدولية بالبدء في العمل في النصف الثاني من سنة ١٩٧٥ ؛ واكمال الخطط الأولية لتشغيل شبكة الرصد البيئي العالمية ، التي من المتوقع لها مباشرة مهامها في منتصف سنة ١٩٧٥ . وعدا ذلك ، فقد تم احراز تقدم في صياغة مفهوم " الادارة البيئية " ، أما الأساس الفكرى للعلاقة بين الانماء والبيئة ، ومفهوم " الانماء البيئي " طورت صياغتهما عن طريق وسائل من بينها ندوة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء عن انماط استعمال الموارد واستراتيجيات البيئة والانماء ، التي عقدت في كوكويوك في المكسيك في الفترة من ٨ الى ١٢ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٧٤ (٥) ، كما أحرز تقدم هام في مجال التثقيف البيئي .

٢٠ — وتذكر أن خطة وبرنامج عمليات مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية (UNEP/GC/36) قد أنجزا . وقدمت مساعدة فنية الى عدد من البلدان لمساعدتها في وضع سياسات قومية وتشريعات ونظم ادارية للبيئة ، في حين تم احراز تقدم كبير في انماء البرامج الرامية الى استعمال الكائنات الحية المجهرية وحفظها وفي تحسين تفهم طرق السيطرة على الآفات من زاوية البيئة والموئل . وقد بوشر بتطبيق برنامج تعاوني مع الصناعة لتسهيل العلاقات بين الحكومات والصناعات الرئيسية في مجال البيئة ، وتم تنظيم دورات تدريبية اقليمية للمخططين والمدراء ، ووضعت الترتيبات ، بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومصادر أخرى للمساعدة الفنية ، لقيام مكتب مركزى للمعلومات لتقديم المزيد من المساعدات الفنية في مجال البيئة .

٢١ — وأضاف ان التقدم المحرز في عدد من المجالات الأخرى لم يكن ، مع ذلك ، مرضيا حتى الآن ؛ اذ لم تتضمن الاتفاقات التي يجرى التفاوض بشأنها في مؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار أحكاما مناسبة لحماية المحيطات وموارد الأحياء فيها ، ولا توجد شواهد على أن اعتبارات البيئة قد أعطيت الاهتمام الجدير بها في المؤتمر . وحث المدير التنفيذى مجلس الادارة على تسجيل قلقه العميق ازاء هذا الأمر ولفت انتباه المؤتمر اليه . وقال انه لم يتحقق تقدم كاف بشأن الآثار البيئية المترتبة على الطرق البديلة لانتاج الطاقة واستخدامها . وعلى الرغم من أنه لن يقدم تقرير شامل الى مجلس الادارة في دورته الثالثة ، فستقدم توصيات مؤقتة عن دور برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة . وينبغي ايلاء الطاقة النووية اهتماما خاصا ؛ اذ أن الارتباط المتزايد باستخدامها يعني أن العديد من البلدان قد تجد نفسها معتمدة على الطاقة النووية بصورة لا يمكن الرجوع عنها قبل اجراء تقييم كاف للمخاطر البيئية والصحية المتعلقة بها . وذكر أن برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة يعمل بتعاون وثيق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في سبيل الوصول الى نهج متناسق ازاء

---

(٤) للاطلاع على تقرير جلسات الاجتماع الحكومي المشترك ، انظر UNEP/WG.2/5 .

(٥) للاطلاع على تقرير الندوة انظر UNEP/GC(III)/Inf.4 .

النطاق الواسع من القضايا المعقدة التي ينطوى عليها هذا الموضوع ، وقال انه لم يحرز تقدم كاف في سبيل وقف تدمير غطاء التربة بسبب التعرية والملوحة وزحف الصحارى ؛ الا أن قرار الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين بعقد مؤتمر للأمم المتحدة عن التصحر (قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٤) يهيئ الفرصة لمعالجة المسألة بتعمق .

٢٢ — وذكر المدير التنفيذى أنه على الرغم من أن اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالخطر من الحيوانات والنباتات البرية الاقليمية المبرمة في واشنطون (دى . سي) في ٣ آذار/مارس ١٩٧٣ ، قد تمت المصادقة عليها من العدد المطلوب من البلدان ، الا أن اجراءات حفظ الأنواع المهددة بالخطر من الأحياء البرية ليست هي الأخرى كافية ، وناشد كافة الحكومات اعطاء أولوية لأمر التصديق على الاتفاقية المتعلقة بحماية تراث العالم الثقافي والطبيعي (٦) ، والاتفاقية المتعلقة بتفادى تلويث البحار الناجم عن القاء النفايات والمواد الأخرى فيها (٧) ، وعلى الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن المؤرخة في ٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٣ (٨) ، وعلى الاتفاقية المتعلقة بالأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية خاصة كموئل للطيور المائية (٩) ، وذلك كي تدخل هذه الاتفاقيات حيز التنفيذ في أقرب وقت ممكن .

٢٣ — وقال ان التقدم في تنفيذ أنشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة المتعلقة بالمستوطنات البشرية كان بطيئا جدا ، على الرغم من أنه سيباشر قريبا ببعض المشاريع الهامة ، في حين أحرز تقدم غير كاف في سبيل اقرار اجراءات فعالة لنشر المعلومات على نطاق واسع حول أنواع التكنولوجيا السليمة بيئيا " القليلة النفايات أو التي بلا نفايات " .

٢٤ — كما أن التقدم المحرز في انماء أنشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة على المستوى الاقليمي كان بطيئا جدا . ولتحسين هذه الحالة ، فقد اقترح تكوين فرق استشارية اقليمية صغيرة تلحق بكل من المكاتب الاقليمية لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة . وذكر أخيرا أنه يلزم بذل جهود اضافية لتزويد الأوساط الخاصة ذات الصلة ببرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة والجمهور عموما بمعلومات متتابعة بشكل مناسب حول أنشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة والمسائل البيئية الأخرى .

---

(٦) اعتمدت في ١٦ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٢ من قبل المؤتمر العام لليونسكو في دورته السابعة عشرة .

(٧) حررت من أربع نسخ في لندن ، ومكسيكو سيتي ، وموسكو ، وواشنطن (دى . سي) في ٢٩ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٢ . وللاطلاع على نصها أنظر A/AC.138/SC.III/L.29 .

(٨) ST/LEQ/SER.B/18/Add.2 الصفحة ٣١٨ .

(٩) اعتمدت في المؤتمر الدولي بشأن الأراضي الرطبة والطيور المائية . الذى عقد في رامسار في ايران من ٣٠ كانون الثاني /يناير حتى ٣ شباط/فبراير ١٩٧١ .

٢٥ - ثم انتقل المدير التنفيذي الى الحديث عن صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة فذكر أن ٥٩ بلدا قد تعهدت بدفع قرابة ١٠٩ مليون دولار على امتداد الفترة ١٩٧٣ - ١٩٧٧ وأن الموارد المقدرة لتلك الفترة تصل الى زهاء ١١٢ مليون دولار ، وأن الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٩ تقترح مستوى متزايدا من النفقات ولا بد وأن توازيه زيادة في التبرعات . وكانت المصروفات سنة ١٩٧٤ أدنى بكثير من التقديرات التي قدمت الى مجلس الادارة في دورته الثانية ، ويعود ذلك أساسا الى أنه اعتبر من الأهمية في المقام الأول وضع اطارات عمل واستراتيجيات متسقة ، للبرنامج بغية تمويل المشاريع بصورة منظمة . وعلاوة على ذلك ، فقد تمسك برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بالمفهوم القائل بأن مقصد الصندوق هو دعم البرنامج ، وفي عديد من الحالات كانت المبالغ التي كان بالامكان صرفها بصورة فعالة من أجل ذلك المقصد أقل مما كان متوقعا لها في الأصل . ومع ذلك فقد تزايدت بسرعة مقدرة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة على الصرف منذ ١٩٧٣ ، وتمت الموافقة منذ نيسان/ابريل ١٩٧٥ على زهاء ٢٥٠ مشروعا ، منها ١٣٠ مشروعا اعتمدت منذ الدورة الثانية لمجلس الادارة ، مع ازدياد متوسط حجم المشروع من ٤٥ ٠٠٠ دولار في سنة ١٩٧٣ الى ١٧٠ ٠٠٠ دولار في الربع الأول من سنة ١٩٧٥ . وقدرت توقعات النفقات للسنوات ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ بمبالغ ٢٠ مليون دولار ، و ٢٧ مليون دولار ، و ٣٥ مليون دولار على التوالي ؛ ولذلك فان المدير التنفيذي يناشد الحكومات التي لم تتبرع بعد للصندوق أن تنظر في تقديم تبرع له ، والتي تبرعت أن تنظر في زيادة تبرعاتها ، وقال ان مجلس الادارة ينبغي له تقديم مؤشرات واضحة عن المجالات التي يتركز فيها استخدام موارد الصندوق .

٢٦ - وقال ان من بين الأمور الهامة التي ستنظر في الدورة الثالثة لمجلس الادارة مسألة الموارد الطبيعية المشتركة (UNEP/GC/44 و Corr.1 and 2) ؛ وتقرير الأمين العام للموئل (UNEP/GC/35 و Corr.1) الذي يتضمن الاقتراح بتخصيص ٥ر١ مليون دولار أخرى من صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة لدعم مشاركة البلدان النامية في عنصر العرض بالمؤتمر ؛ وخطة وبرامج عمليات مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية التي كان برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة مستعدا ، بعد موافقة مجلس الادارة ، لانشاء الجهاز الاداري والشروع في جمع التبرعات لها ؛ والاقتراحات التي يتضمنها البرنامج المقترح (UNEP/GC/31 و Corr.1-3) والأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق (UNEP/GC/32 و Corr.1-3) فيما يتعلق بالحدود الخارجية للغلاف الحيوي ، والقانون البيئي الدولي ، والنظرية الشاملة للخطر النسبي ، وزراعة الأشجار وحمايتها ، وانماء موارد المناطق المغمورة القريبة من الشاطئ ، وحماية بيئة القارة القطبية الجنوبية .

٢٧ - وقال ان الاعتبارات الاقتصادية القصيرة الأجل ، عند النظر اليها ضمن الاطار الأوسع الذي يعمل من خلاله برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، غالبا ما أدت الى اتلاف رأس المال البيئي الأساسي لهذا الكوكب ، ولذا فنحن بحاجة الى مفهوم جديد للانماء وانتهاج سبل جديدة تجاه عملية الانماء ذاتها ، كي يمكن اعادة تشكيل أهداف الانماء على نحو يفي باحتياجات الانسان الاساسية دون المساس " بالحدود الخارجية " للغلاف الحيوي من حوله وبقاعدة الموارد الطبيعية اللذين يتوقف عليهما بقاء الانسان ورفاهيته . وقد أكدت القضايا البيئية الحاجة الى نهج أكثر شمولا وتكاملا تجاه القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي أثرت في النظام المادي للكوكب

الأرضي وتأثرت به . وماكانت أهداف الانماء لتتحقق أو لتضبط عن طريق أى من القضايا العامة التي تواجه المجتمع العالمي بمفردها ، بل من خلال التفاعل بين بعضها البعض . ولذلك تميل مختلف أنشطة الأمم المتحدة بصورة متزايدة الى الاقتراب من بعضها البعض ، الأمر الذى يخلق فرصا مثمرة للتعاون ، ولكنه يتيح المجال أيضا لمخاطر جسيمة تنطوى على اضطراب وتداخل ، وتبديد الموارد والمواهب النادرة . ولمواجهة تلك الحالة ، يولي كل من برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي اهتماما خاصا لانماء تعاون أوثق فيما بينهما . وأضاف أن الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد [قرارا الجمعية العامة ٣٢٠١ (د إ — ٦) و ٣٢٠٢ (د ا — ٦) المؤرخان في ١ ايار/مايو ١٩٧٤] يوفران الاطار الذى ينبغي أن تنشأ ضمنه نهج جديدة ازاء القضايا المترابطة التي تمس بني الانسان ، وتعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على معالجتها . وقد كان الهدف من وراء اعلان كوكويوك (A/C.2/292) ومشروع الانماء والتعاون الدولي الذى تولته مؤسسة داغ همرشولد ، والذى يقوم الى حد كبير على مبادئ الاعلان ، أن يكونا بمثابة اسهام من برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في نظر الدورة الاستثنائية القادمة للجمعية العامة في تلك القضايا الرئيسية .

٢٨ — وقد عبرت الوفود أثناء المناقشة العامة ، عن الشكر العميق لشعب وحكومة كينيا على استقبالهما الدافئ المضياف . ولاحظت بعين التقدير التوقيع الذى جرى مؤخرا على الاتفاق المتعلق بالمقر بين حكومة كينيا وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي (انظر الفصل العاشر ، الباب ألف أدناه) والسرعة التي تم التوصل بها الى هذا الاتفاق الذى من شأنه أن يسهل انماء روابط أوثق بين برنامج الأمم المتحدة الانمائي والحكومات الممثلة في نيروبي ، مما يعود على الطرفين بفائدة مشتركة .

٢٩ — وكان هناك ادراك عام بأن البيئة البشرية ذات طبيعة من شأنها أن مايصيبها يصيب الجميع. وأشارت عدة وفود أن ذلك الادراك يستوجب تبني نهج عالمي وتعاون دولي أوثق يقومان على أساس فهم أكثر اكتمالا للعواقب المترتبة على كون الأمم معتمدة بعضها على بعض .

٣٠ — واتفقت معظم الوفود على أن الأهمية الكبرى التي يوليها المجتمع الدولي للمشاكل البيئية وعلاقاتها بالقضايا الأساسية التي تواجهه الآن ، قد حظيت بالادراك المناسب لها في السنة السابقة في مؤتمر السكان العالمي ، ١٩٧٤ ، وفي مؤتمر الأغذية العالمي ، وفي الدورة الاستثنائية السادسة والدورة العادية التاسعة والعشرين للجمعية العامة . وتجلى نفس الوعي في عدد من الاجتماعات الدولية والاقليمية ، التي عقدت ضمن منظومة الأمم المتحدة وخارجها .

٣١ — وأشار بعض الممثلين بارتياح الى الترتيبات الاقليمية التي اتخذت مؤخرا في سبيل التعاون في حل المشاكل البيئية المشتركة . فقد أبلغت معظم الوفود عن احراز تقدم ملموس على المستوى القومي ، ووصفت بايجاز الاجراءات المؤسسية والادارية والتشريعية التي اتخذت في بلدانها لتعزيز البيئة الانسانية وحمايتها .

٣٢ — ونظرا للادراك العام للترابط بين قضايا السكان ، والموارد بما فيها الأغذية والطاقة ، والانماء والبيئة وما على شاكلتها ، فقد أشارت عدة وفود الى أنه عند نظر مجلس الادارة في القضايا

البيئية فانه يترتب عليه أن يولي الاهتمام المناسب للمقررات الرئيسية التي اعتمدتها الأمم المتحدة، مؤخرا ، بما فيها الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد وميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤) . وتساءل أحد الوفود عن صحة التأكيد بانه لا يمكن تحقيق جميع الأهداف البيئية على نحو فعال الا ضمن الاطار الأوسع لعملية الانماء ، في حين عبرت وفود أخرى عن الرأى بأن السلم الدولي هو أحد المستلزمات الأساسية لحل المشاكل البيئية حلا ناجحا ، كما لاحظوا بأن البيئة هي جزء عضوي من الانماء الاجتماعي - الاقتصادي . وشدد أحد الوفود على أن السياسة الامبريالية في العدوان والتوسع ، والنظام الاقتصادي الدولي القديم القائم على الاستغلال والنهب، هما السببان الرئيسيان لتلوث البيئة والضرر اللاحق بها .

٣٣ - وكان رأى عدة وفود أن على برنامج الأمم المتحدة الانمائي ألا يشغل نفسه بصفة أساسية بعد الآن بالأمور التنظيمية ، لأن من المفروض فيه أن يكون قد وصل الآن الى المرحلة التشغيلية ، غير أن مسائل التنفيذ تتزايد في الأهمية ، وأن على مجلس الادارة أن يوجه جهوده نحو صياغة توصيات ملموسة لتمكين الأمانة من تحقيق نتائج عملية . وكان هناك اتفاق واسع على الاستراتيجية العامة المبينة في وثائق البرنامج ، ولا سيما بشأن التشديد الذى وضعه المدير التنفيذى على الحاجة لاعداد استراتيجيات للبرنامج المتوسط الأجل ، ولمواصلة التشاور والتعاون الوثيقين مع الوكالات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ، وللنظر في حل المشاكل البيئية من زاوية مشتركة بين قطاعات الأنظمة .

٣٤ - وأثنت عدة وفود على المدير التنفيذى بسبب الانجازات التي حققها برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة خلال السنة الماضية عموما ، وبشكل محدد بسبب نوعية الوثائق التي أعدت من أجل الدورة الثالثة . وحث أحد الوفود المدير التنفيذى على استقصاء امكانية توفير الوثائق اللازمة لدورات مجلس الادارة في مقر الأمم المتحدة في نيويورك فور توفرها . وفي الوقت الذى كانت تدرك بعض الوفود أن برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة قد واجه صعوبات ادارية معينة في عملية انشائه لأمانته ، فقد عبرت عن الرأى بضرورة بذل جهود في المستقبل بغية توفير الوثائق (وترجماتها) لحكوماتها ضمن الوقت المحدد في النظام الداخلي كي يتاح الوقت الكافي لدراستها دراسة مناسبة . وطلب أحد الوفود استخدام اللغة العربية في المستقبل كاحدى اللغات الرسمية لمجلس الادارة . كما شدد البعض على أهمية اجراء المشاورات الرسمية وغير الرسمية ، على فترات أقرب بين برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة والحكومات وعلى الحاجة الى معلومات منتظمة عن الاجتماعات التي تعقد برعاية برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة والى الوثائق ذات الصلة .

٣٥ — وأشار البعض الي ان برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة يجب ان يكون بمثابة ضمير منظومة الامم المتحدة فيما يتعلق بالبيئة ، والمدافع باسمها امام العالم عن شؤون البيئة . وركز آخرون على ان الدور الرئيسي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ليس هو التنسيق فقط ، وانما هو خلق وعي عالمي بشؤون البيئة ، وتلخيص منجزات العلم والتكنولوجيا بشكل يمكن الحكومات من اتخاذ القرارات والاجراءات . وتحدث بعض الوفود الاخرى عن مسؤولية برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة في خلق التزام اخلاقي جديد فيما يتعلق بشؤون البيئة .

٣٦ — وأقرت جميع الوفود دور برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة التنسيقي والمساعد، الذى ينبع منطقيا من ولايتها التي تشمل تخصصات متعددة وتمتد عبر قطاعات مختلفة . وبينما رحبت بعض الوفود بالتقدم المعروض في تقرير مجلس التنسيق البيئي في دورتيه الثالثة والرابعة (UNEP/GC/29) ، وخاصة تطور المجلس كجهاز للبرمجة ، الا انها رأت انه ينبغي على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ان يكثف من أنشطته في مجال التنسيق مع الوكالات المتخصصة . غير أن وفدا آخر حذر من خطورة تكاثر أجهزة التنسيق ، واقترح التقيد بصرامة بأن تنشأ الاجهزة التابعة للمجلس على أساس انشائها لاغراض محددة . وركز بعض المتحدثين على أن برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة يملك الحق في ان يكون له ضلع في أنشطة وكالات الامم المتحدة ؛ فليس كافيا ان تستشيره تلك الوكالات عندما ترى انها بحاجة الى المشورة فقط .

٣٧ — واثنت وفود كثيرة ، بوجه عام ، على الاسلوب الثلاثي المستويات وعلى الافتراضات الاساسية التي اهتدت بها الامانة العامة في تطوير البرنامج . وأعرب أحد الوفود عن رأيه بأن نشاط برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة الاساسي في مجال المفاهيم النظرية لم يكن مرضيا ، من حيث انه لم يتضمن تخطيطا لبرامج محددة بشكل كاف او يعين أفضل المنظمات تهيؤا لتنفيذ تلك البرامج . وقد شدد الكثير من المتحدثين ، بوجه خاص ، على أهمية ابراز البعد البيئي في مختلف البرامج التي يجرى تنفيذها في اطار منظومة الأمم المتحدة .

٣٨ — وأشار بعض الممثلين الى انهم ، مع اقرارهم بأن برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة يجب ، أن يعنى بالدرجة الاولى ، بالقضايا العالمية فيما يتعلق بالبيئة ، الا انهم يرون ضرورة اشراك البرنامج بشكل متزايد على المستوى الاقليمي ، مما قد يتم عن طريق ايجاد تعاون أوثق مع المكاتب الاقليمية للوكالات المتخصصة ومع اللجان الاقليمية ، وكذلك بتقوية المكاتب الاقليمية التابعة للبرنامج نفسه وتخصيص قدر أكبر من امواله لدعم الانشطة الاقليمية عموما . ووافقت بعض الوفود على اقتراح المدير التنفيذى بانشاء افرقة استشارية تتبع المكاتب الاقليمية لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .

٣٩ — وذكر كثير من المتحدثين انه من أجل الاستفادة على أفضل وجه من الخبرة القومية المتاحة ، يجب على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ألا يكتفي فقط بمزيد من التوسع في الاعتماد على المؤسسات والبرامج القومية ، وانما يجب ايضا ، عند الاقتضاء ، أن يمدها بالمساعدات ، وعلى وجه الخصوص عندما يخدم ذلك أغراضا أوسع نطاقا مع الاغراض القومية . وأدلى كل من ممثل مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة وممثل لجنة المجتمعات الاوروبية وممثل مجلس الاتصال غير الحكومي لشؤون البيئة ببيانات ، اعلنوا فيها رغبة منظماتهم في

التعاون مع برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ودعمه في تحقيق مقاصده ، كما وصفوا بعض مجالات الاهتمام المشترك التي بدأ فيها التعاون بالفعل .

٤٠ — وركزت معظم الوفود على الخطورة الناجمة عن تفتيت موارد برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة بتوزيعها على عدد مفرط من المشاريع ، كما أكدوا حاجة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة الى تركيز معظم جهوده وموارده على عدد صغير من المشاكل المختارة والملحة . واقترحت بعض الوفود بأنه ينبغي ، في خلال السنوات القليلة القادمة لأنشطة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، التركيز على البرامج الهامة مثل البرامج ذات الصلة بالمستقطنات البشرية والتصحر وتلوث المياه والمحيطات ومسائل التكنولوجيا القليلة النفايات ، وعلى المهام الوظيفية مثل الرقابة على الموارد الارضية ، وقانون البيئة والحدود الخارجية . واقترح أحد الوفود ، في هذا الصدد ، حذف بعض فروع الجزء الرابع ،المعنون " تطوير البرنامج " ، من وثائق المستويين الثاني والثالث (UNEP/GC/31 و Corr.1-3 و UNEP/GC/32 و Corr.1-3) . وأشارت بعض الوفود الى ان برنامج الامم المتحده لشؤون البيئة لم ينشأ بقصد أن يكون وكالة لتمويل المشاريع ، هذا على الرغم من ان هناك آخرون يشعرون بأنه ينبغي للبرنامج ، في بعض الحالات ، دعم المشاريع الصغيرة ، بما في ذلك المشاريع القومية ، وخاصة عندما تكون لهذه المشاريع قيمة تجريبية او عندما يمكن تطبيق نتائجها على نطاق أوسع أو ادماجها في الانشطة المدرجة في المجالات التي تحظى بأولوية . وقد ذكرت بعض المشاريع القومية المعينة التي أخذ برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة يشارك فيها بالفعل ، كما قدمت طلبات للمساعدة في مشاريع مماثلة قد تسفر عنها نتائج مفيدة على المستوى الاقليمي أو الدولي . ولاحظ أحد الوفود أن مخصصات الصندوق ونصيب برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة في المشاريع التعاونية قد ازداد بدرجة كبيرة في عام ١٩٧٥ ، وطلب ان يوضح له الاساس المنطقي الذى طبق في مسألة تقاسم النفقات .

٤١ — وركز كثير من الوفود على ان هناك حاجة للتقييم المتواصل للمشاريع خلال مرحلة التنفيذ وكذلك للنتائج التي يتم تحقيقها ، عقب اكمالها ، ولاعمال المتابعة المطلوبة . وأضافوا انهم يعتبرون ان مثل هذه المعلومات لاغنى عنها لمجلس الادارة من اجل تقييم اداء برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة تقييما موضوعيا . وطلب أحد الوفود من المدير التنفيذى أن يعمل على تطوير اسلوب منهجي لتقييم المشاريع وأن يعد تقريرا حول هذا الموضوع لرفعه الى المجلس في دورته الرابعة . واقترح وفد آخر بأن المعلومات عن المشاريع يمكن ان تصدر بشكل منتظم في انباء برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة . وقال احد المتحدثين ان مسألة المعايير المستخدمة في اختيار المشاريع ينبغي أن تناقش مناقشة نقدية ، وأن الأولوية يجب أن تعطى للمشاريع ذات الطابع العملي التي يمكن أن تكون بمثابة دروس في استنباط تكنولوجيا حديثة وان تقيم مؤسسات لمواجهة الاحتياجات البيئية .

٤٢ — وركز جميع المتحدثين على القيمة العملية للمهام الوظيفية للبرنامج . وفيما يتعلق بالرقابة على المواد الارضية ركزت الوفود على الحاجة الى مواصلة الجهود لتحديد الفلسفة واطار العمل والاسلوب المنهجي ، التي تلزم لتحقيق اهداف واقعية يتوخاها التشغيل الناجح

لكل من شبكة الرصد البيئي العالمية وشبكة الاحالة الدولية ، على نحو أكثر وضوحا . وطالب أحد الوفود بتوضيح علاقات العمل بين شبكة الرصد البيئي العالمية وشبكة الاحالة الدولية ؛ كما اقترح وفد آخر بأنه يجب على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يساعد في تمويل اقامة شبكات رصد في الاقطار النامية . وقد وصف بعض الممثلين المرافق الموجودة في اقطارهم واقاليمهم والتي يمكن ادماجها في شبكات الرصد البيئي العالمية على نحو مفيد . وفي هذا الصدد وصف أحد الوفود استحداث برنامج تعاوني لرصد وتقييم انتقال تلوث الهواء في اوروبا ، قد يدخل حيز النفاذ في عام ١٩٧٦ ، واشار كذلك الى انعقاد مؤتمر في النرويج عام ١٩٧٦ ، بشأن آثار تساقط الامطار وآثار مركبات الكبريت على التربة والماء والمواد والمناخ وصحة الانسان .

٤٣ — وكان الشعور السائد أن هناك حاجة الى تبادل المعلومات بشأن الابحاث والخبرات في مجال البيئة ، بشكل أكثر انتظاما ، وألا يقتصر ذلك على تدفق المعلومات من الاقطار المتقدمة النمو الى الاقطار النامية فقط بل يجب أن يتم بين الاقطار النامية كذلك . وذكرت بعض الوفود أن نشر مثل هذه المعلومات يجب أن يعتبر عملا من أعمال البرنامج ذات الأولوية الرئيسية ، وذلك في المقام الاول ، لان تبادل المعرفة والخبرة في مجالات البيئة بين الاقطار النامية لن يؤدى فقط الى تفادى ازدواج العمل ، وبالتالي ارتفاع التكلفة ، بل يمكن أن يسهم كذلك بقدر أكبر من أى شكل آخر من أشكال المساعدة في احداث تقدم في مجال البيئة في هذه الاقطار .

٤٤ — وأعرب كثير من الوفود عن الشعور بأن شبكة الاحالة الدولية يجب أن تحظى بأهمية عليا من بين جميع أنشطة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، لا لانها أهم الوسائل لانجاز الاهداف الاساسية للبرنامج بنجاح فحسب ، بل لانها أيضا ستكون ، عندما يتم انشاؤها ، خطوة ايجابية على صعيد التعاون الدولي . وحذر أحد الممثلين من الخطورة في أن تصبح شبكة الرصد الدولية وسيلة تتخذها الاقطار الغنية لتسويق تقنياتها . وركز ممثل آخر على ضرورة اظهار الفوائد العملية لشبكة الاحالة الدولية عن طريق عقد الحلقات الدراسية للاطراف وتقديم المشورة الادارية على المستوى القومي .

٤٥ — ولفت بعض الوفود الانتباه الى انشاء مقومات هيكلية قومية واقليمية لتشغيل مراكز لانظمة تجهيز المعلومات للادارة ، تلك المراكز التي يمكن ان تسهم في تشغيل شبكة الاحالة الدولية على نحو كفء . وأشار أحد الوفود الى أهمية التعاون بين اعضاء منظومة الامم المتحدة في تجميع البيانات عن أنشطتهم ، وأثنى على قوة العمل المشتركة بين الوكالات لاعداد البيانات ، لانها أفسحت الطريق أمام وجود مصرف للمعلومات بشأن أنشطة منظومة الامم المتحدة المتعلقة بالبيئة ، وأشار الى ضرورة اعداد ترتيبات لكي تنساب المعلومات بين هذه الوكالات وبين حكومات الدول الاعضاء بطريقة كفؤة وبدون تعطيل او توان .

٤٦ — وطلب أحد الممثلين من برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن ينظر في اعداد دليل للبرنامج يوضح للجمهور ، على نحو مفصل ، هيكل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة واهدافه ومقاصده الرئيسية والنهج الذى يتبعه لتحقيق تلك الاهداف . وأيد ممثل آخر انشاء مراكز للاعلام وكذلك تكثيف الانشطة في مجال النشر .

٤٧ — وأقر معظم المتحدثين بالاهمية المتزايدة للمساعدة التي يقدمها برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة للاقطار النامية ، خاصة في مجالات التثقيف البيئي والتدريب ، وطلبوا ان يقوم برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة باستكشاف امكانية مد العون لبعض مؤسساتهم القومية للتعليم والبحث التي تشتغل بمسائل البيئة . واشار بعض المتحدثين الى رغبتهم في انشاء مثل هذه المؤسسات بمساعدة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، واثنت وفود مختلفة على مبادرة المدير التنفيذى فيما يتعلق بانشاء مرفق معلومات مركزى للمساعدة الفنية بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الانمائي ومصادر المساعدة الفنية الاخرى . وقال بعض الوفود انه ينبغي التركيز على المساهمة بتقديم المساعدة الفنية والمعلومات بشأن التقنيات القليلة النفايات أو عديمة النفايات وكذلك على التقنيات الوقائية والتي تستهلك قدرا قليلا من الطاقة . وأكد الوفد السوفياتي عرض حكومته بأن تستضيف المؤتمر الدولي للتثقيف البيئي الذى سيعقد تحت اشراف كل من برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة واليونيسكو والاتحاد الدولي للحفاظ على الطبيعة والموارد الطبيعية في عام ١٩٧٦ .

٤٨ — ولقد كان من المسلم به عموما ان مشاكل الموارد المائية و تعرية التربة والتصحر وازالة الغابات تتطلب أولوية في الاهتمام من قبل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة . وعبرت بعض الوفود عن شعورها أنه ينبغي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة بذل جهود اضافية لتكثيف برامجه المتصلة بهذه النواحي ، خاصة فيما يتعلق بفقدان التربة نتيجة للتصحر أو ازالة الغابات . وأشار كثير من الوفود الى ان الضغط البشرى على استخدام الارض والحاجة الى زيادة انتاج الاغذية يضفيان طابعا جديدا من الاستعجال على هذه الامور . وحذر أحد الممثلين من استخدام الغابات والاحراش الاستوائية ، استخداما متلفا . وأشار كثير من الوفود الى انه يجب على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يشارك بنشاط في الاعداد لمؤتمر الامم المتحدة عن التصحر وأن يسهم فيه بفعالية ، كما رحبوا بالنهج النشط الذى اتبعته الامانة ، كما تشهد بذلك مقترحاتها الشاملة حول هذا الموضوع . غير ان أحد المتحدثين قال انه يعتقد ان مذكرة المدير التنفيذى (UNEP/GC/51/Add.2andCorr.1) قد اعدت على عجل وتضمنت نقاطا غير دقيقة . واشار بعض الوفود الى المشاكل الخطيرة التي اصابت منطقة الساحل في السنوات القليلة الماضية ، وشددوا على ضرورة ايجاد طرق فعالة للتنبؤ بالجفاف ولايجاد التدابير لتخفيف ويلات الجفاف على كل من المستوى القومي والاقليمي والدولي . وترى بعض الوفود ايضا انه يجب أن يكون هناك تنسيق أوثق للأنشطة الكثيرة المتصلة بالموضوع التي تضطلع بها المنظمات الدولية والاقليمية . وركزت معظم الوفود على ضرورة اجراء المزيد من البحوث العلمية بهدف التوصل الى حل ، على المدى البعيد ، لمشاكل تعرية التربة والتصحر ، كماشددوا على أهمية تبادل جميع المعلومات المتوفرة والمتعلقة بهذه المشاكل .

٤٩ — وأعرب كثير من الوفود عن الرأى بأنه لا يمكن الفصل بين الجوانب الكيفية والكمية لمشاكل المياه . وقد أقر الجميع باستعجال هذه المشاكل ، وأشاروا الى ضرورة اشتراك برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة اشتراكا فعالا في التحضير لمؤتمر الامم المتحدة للمياه الوشيك الانعقاد .

وكان من رأى أحد الممثلين أنه يجب على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يعمل على تنظيم اجتماعات اقليمية تحضيرية للاعداد للمؤتمر . وقال ممثل آخر انه ، في الوقت الذى يرحب فيه بالبرامج المحددة التي تقدم بها المدير التنفيذى في مجال الموارد المائية وادارة شبكات المياه ، فانه يؤكد أهمية الاستفادة مجددا من المياه المستعملة . وأعرب ممثلو عدة بلاد أوربية عن قلقهم بشأن تلوّث مجارى المياه وعن شعورهم بالحاجة الى اتخاذ تدابير وقائية أكثر منها علاجية .

٥٠ — وقال أحد المتحدثين انه يرى ان الاحداث الدولية الاخيرة تبرر التركيز بدرجة أكبر في برنامج عمل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة على مسائل الطاقة ، اذ ان الطاقة هي عنصر ضرورى في انتاج الاغذية وتخزينها وتوزيعها وكذلك في الرى واستصلاح التربة . وقال وفد آخر انه يشعر أن برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة يجب أن يولي اهتماما خاصا لاحتياجات المجتمعات الريفية لمصادر رخيصة للطاقة المنزلية مثل خشب الحريق والفحم . وركزت بعض الوفود على ضرورة تطوير مصادر بديلة للطاقة ، وبالذات على ضرورة اجراء مزيد من الدراسة لامكانية استخدام الطاقة الشمسية وطاقة الرياح اللذين يمكن الاستفادة منهما من قبل الاقطار النامية ، كما أشار أحد الوفود ، في ازالة ملوحة مياه البحر وفي استغلال موارد المياه الجوفية .

٥١ — وأقرّت معظم الوفود بالاهمية الحيوية لمشاكل المستقطنات البشرية ، وبالذات في الاقطار النامية ، وأعربوا عن رأيهم بأنه ينبغي على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يكثّف من جهوده في حل هذه المشاكل ، متبنيا نهجا متكاملا تجاه المشكلة وساعيا سعيا حثيثا الى وضع حلول محددة يمكن تطبيقها مباشرة في البلدان النامية . ودعت بعض الوفود الى تضمين أنظمة المستقطنات البشرية في عملية الانماء بشكل أكثر تكاملا ، خاصة في البلدان النامية . وأكدت وفود معينة بشكل خاص على أن مشاكل المستقطنات البشرية في الاقطار النامية هي ، الى حد كبير ، ذات طبيعة ريفية أو شبه حضرية . وقال أحد الوفود أن كلا من النهجين التقليدى والابتكارى يعتبران ضروريين بالنسبة للمستقطنات البشرية ، وأعرب عن قلقه لمستوى الانفاق المنخفض نسبيا في مجال موضوع يحظى بالاولوية المطلقة في برنامج عمل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، كما اتفق على ذلك في الدورة الثانية وهو " المستقطنات البشرية وصحة الانسان وموئله ورفاهيته " ، وطلب اعداد جدول زمني بالانشطة ذات الصلة ورفعه الى مجلس الادارة في اسرع وقت ممكن ليتضح مدى التقدم الذى يمكن توقع حدوثه في هذا المجال . وقال وفد آخر أن مقاصد البرنامج في مجال المستقطنات البشرية ميهمة للغاية ، وتقدم باقتراح يقضي بتشكيل مجموعات على المستوى دون الاقليمي خلال دورة مجلس الادارة الحالية وذلك لدراسة هذه المقاصد وتنقيحها . وركّز أحد الوفود على خطورة اتباع نهج نظرى أكثر من اللازم تجاه المستقطنات البشرية ، وأشار الى أن برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ينبغي أن يركّز على الاعمال أكثر من تركيزه على التحليلات . وقال بعض الممثلين انه يجب على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ان يساعد في اقامة وتدعيم المؤسسات القومية التي تشتغل بمشاكل المستقطنات البشرية .

٥٢ — وأقرت جميع الوفود بأنه ينبغي أن يكون مؤتمر الموئل مؤتمرا لوضع سياسة موجهة نحو ايجاد حل ، وان يكون ، كذلك ، مؤتمرا لمواجهة الاحتياجات الاجتماعية الملحة وذلك بتحديد

النهج العملي تجاه مشاكل المستقطنات البشرية ، وخاصة في الاقطار النامية. ونتيجة لذلك كان هناك تأييد عام لطلب الامين العام لمؤتمر الموئل بتخصيص ٥ر١ مليون دولار لمواجهة تكاليف المعروضات السمعية والبصرية للبلدان النامية .

٥٣ — وأبدى معظم المتحدثين تأييدهم للخطة الشاملة وبرنامج العمليات لمؤسسة الامم المتحدة للموئل والمستقطنات البشرية ، وركّزوا على الدور البالغ الاهمية الذى يجب أن تضطلع به في تأمين التنفيذ الفعال للحلول المتعلقة بمشاكل المستقطنات البشرية . وقالت بعض الوفود ان المساعدات المالية من المؤسسة ينبغي أن تتخذ شكل الهبات او القروض الطويلة الاجل بفائدة منخفضة. وأكد أحد الوفود على أن الميزانية البالغة ٣ر٣ مليون دولار المقترحة للمؤسسة للفترة ١٩٧٥ — ١٩٧٧ ليست كافية . وأشار وفد آخر الى أن حل المشاكل وتخصيص الموارد فيما يتعلق بمشاكل المستقطنات البشرية قد عانيا من النظرة الضيقة التي يتميز بها المنهج الاقتصادى التقليدى الذى يعتبر الاستثمار في المستقطنات البشرية أحد أوجه الانفاق في مجال الخدمات بدلا من اعتباره وجها من أوجه الانفاق في مجال منتج اقتصاديا .

٥٤ — وركّزت وفود كثيرة على أهمية القانون البيئي ، وتحدث بعضهم عن التقدم المحرز في بلادهم في مجال التشريع البيئي . وأعرب احد الممثلين عن الرأى بأن الاتيان بمبادرة كبيرة في تطوير القانون البيئي على المستوى القومي يعتبر أمرا حيويا لنجاح برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة بوجه عام ، ونادى بأن يكون لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة دور أكبر في هذا المجال ، اذ أنه ، حسب رأيه ، لا يمكن أن تكون هناك ادارة بيئية مناسبة بدون وجود قانون بيئي مناسب . ولقد أشير في كثير من الاحيان ، الى أن كثيرا من الدول الاعضاء تحتاج الى توجيه في وضع وتنفيذ وفرض سريان القوانين المناسبة لحماية بيئتها القومية وانه ينبغي على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يدعم النهج التعاوني لسد تلك الاحتياجات ، خاصة على المستوى الاقليمي .

٥٥ — وكان هناك أيضا شعور بأن برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ينبغي أن يضطلع بدور أنشط في تدوين القانون الدولي البيئي وتطويره . وقال أحد الممثلين أن عمل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة في هذا المجال لا ينبغي أن ينظر اليه بوصفه برنامجا منفصلا ، وانما بوصفه النتيجة النهائية لعملية تحديد التدابير الوقائية بشأن البيئة وتحليلها والتوصل الى اتفاق حولها . وأكد بعض الممثلين على ضرورة المزيد من التوسع في توضيح مفهوم الامن البيئي الجماعي المشار اليه في قرار الجمعية العامة ٣٣٢٦ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧٤ .

٥٦ — وأبدى عدد من الوفود تأييده لتوصية المدير التنفيذى بأنه يجب تشجيع جميع الدول على التصديق على الاتفاقيات الرئيسية المتعلقة بالبيئة والمذكورة في بيانه الاستهلالي ، أو الانضمام الى تلك الاتفاقيات . واقترح بعض الممثلين بأنه ينبغي على الامانة أن تعد سنويا تقريرا منفصلا عن مركز الاتفاقيات ، وأضاف أحدهم اقتراحا بأنه يمكن لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يشجع على صياغة اتفاقيات جديدة بشأن البيئة على المستوى الاقليمي او الدولي في عدد من المجالات التي يشملها البرنامج ؛ وقال ان بلاده سوف ترحب بشكل خاص بمناقشة امكانية صياغة

اتفاقية بشأن مراقبة الانتاج بالنسبة للمنتجات التي تشكل خطورة على البيئة . وقال متحدث آخر انه يلحظ بعين التقدير التأكيد الذى ينصب على الحاجة الى اتفاقيات اقليمية لحماية بحار مائية معينة من التلوث بسبب القاء النفايات فيها او تفريغ مخلفات السفن أو المصادر الارضية ، وقال ان تنفيذ الاتفاقيات بشأن حماية البيئة البحرية سوف يتطلب مزيدا من الرصد الفعال وبرامج الابحاث التي تجرى بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة . وقال ان مثل هذه البرامج يمكن أن توفر مدخلات مفيدة لانشطة الرصد العامة التي يقوم بها برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .

٥٧ — وكان هناك اتفاق عام بأن البرامج الفعالة الرامية لحماية البيئة البحرية والحفاظ على مصادر الاحياء البحرية لها أهمية حيوية لضمان عدم طغيان الاعتبارات الاقتصادية على المدى القريب على ضرورة تأمين انتاجية البحار من الناحية البيولوجية على المدى البعيد . وقد أبدت وفود كثيرة موافقتها على الرأى الذى أعرب عنه المدير التنفيذى والقائل بأنه ينبغي على مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار أن يتضمن ، في مشاريع المعاهدات المطروحة للنقاش في جنيف ، أحكاما تنص على حماية البيئة البحرية .

٥٨ — وأثنى عدد من الممثلين على المشروع الخاص بالبحر المتوسط بوصفه مثالا لاحد الانشطة التي يمكن لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يضطلع بها ويفيد منها فائدة عظمى . واقترحت بعض الوفود على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن ينظر في مسألة المبادرة بوضع برامج مماثلة بالنسبة للبحر الكاريبي والمياه الساحلية لافريقيا الغربية . وأشارت بعض البلدان الى مشاكل محددة تواجهها ، ومنها تلوّث المناطق الساحلية بالزيوت ، والافراط في صيد الاسماك والقاء النفايات المشعّة . وأشار أحد الوفود بارتياح الى أن أنشطة البرنامج القادمة سوف تشتمل على دراسة للمشاكل البيئية في الجزر بوصفها أنظمة ايكولوجية وكذلك ستشمل اعداد خطوط توجيهية لاستغلال الموارد البعيدة عن الشاطئ .

٥٩ — وأشار عدد من الوفود بارتياح الى التوضيح الاضافي الذى أضفي على مفهوم مركز نشاط البرنامج وأيدوا النهج الذى يعكسه ذلك ، هذا على الرغم من أن أحد الوفود قال بأن وجود وثيقة توضيحية شاملة حول هذا الموضوع سيكون له فائدة كبيرة . ولقد صادف انشاء مراكز لنشاط البرنامج في نيروبي لكل من شبكة الاحالة الدولية وشبكة الرصد البيئي العالمية قبولا عاما ، وأيد كثير من المتحدثين العمل الجارى لاقامة مثل هذه المراكز بالنسبة للسجل الدولي للمواد الكيماوية المنطوية على سموم وللسيطرة على الافات من الناحية البيئية . وأبدت بعض الوفود شعورا بأنه يمكن النظر في انشاء مراكز لنشاط البرنامج ، ايضا ، من أجل دراسة مشاكل المناطق القاحلة ومشاكل التصحر ورعاية الكائنات المتوحشة ومشروع البحر المتوسط . غير أن أحد الوفود حذّر من تكاثر مثل هذه المراكز وقال انه لا يرى حاجة لانشائها في مجالات قطاعية مثل الصناعة والبيئة والتثقيف البيئي ؛ وانه في هذه المجالات ، ينبغي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يركز على الاستفادة من المؤسسات القومية والاقليمية والدولية القائمة . وطالب وفد آخر بأن يخطر مجلس الادارة بالاساس المنطقي لاقامة مراكز جديدة ، على أساس أن تنظر كل حالة على حدة ، قبل اقامة هذه المراكز .

٦٠ — ورحب عدد من الوفود بالجهود التي يذلها برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة لتطوير انظمة سليمة من ناحية البيئة للسيطرة على الافات ، وطالب بعضهم بالمساعدة في دعم البرامج القومية الرامية الى مقاومة الحشرات التي تؤثر في مجالات معينة مثل الملاريا والبلهارسيا والافات التي تصيب القطن .

٦١ — وقالت عدة وفود انه يجب اعطاء اولوية قصوى لتنفيذ البرامج الشاملة لحماية فصائل النباتات والحيوانات المهددة بالخطر. وأشار أحد الممثلين الى أنه يجب ايلاء اهتمام عاجل للتغيرات ، غير القابلة لأن تعكس ، التي تهدد حياة الحيوانات البرية في كثير من البلدان النامية ؛ وعلاوة على ذلك ، فانه يجب الاستفادة بشكل أكبر من الخبرة ومراكز التدريب المتوفرة في البلدان النامية ، واقترح بأن ينظر برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة في وسائل دعم رعاية الكائنات المتوحشة في جمهورية تنزانيا المتحدة .

٦٢ — وأشار كثير من الوفود بعين التقدير ، الى مقاصد البرنامج من أجل تطوير معايير صحية في مجال البيئة . كما حظيت مشاركة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئةفي مجال الكوارث الطبيعية بالتأييد .

٦٣ — وركزت بعض الوفود على أهمية البيئة التي يعمل فيها الانسان بوصفها جزءا لا يتجزأ من البيئة التي تحيط بالانسان ، وأكدوا ، في هذا الصدد ، على أهمية النهج الشامل تجاه المشاكل البيئية .

٦٤ — وقال بعض الممثلين بأنه أمام برنامج الصناعة التابع لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة في باريس دور هام ليضطلع به في تجميع الخبرة الصناعية من جميع أنحاء العالم في مجال البيئة. وقال أحد المتحدثين انه ينبغي على البرنامج ان يأخذ في الاعتبار الدور المشترك بين الحكومة والصناعة في صياغة سياسات للسيطرة على التلوث توفق بين المتطلبات المتضاربة أحيانا لكل من الانتاج الصناعي وحماية البيئة .

٦٥ — وركزت معظم الوفود على أن احد اهم واجبات برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة هو التوحيد بين الحاجة الى اقتصاد متطور ديناميكيا من جهة ومتطلبات حماية البيئة حماية فعالة من جهة أخرى . وأيد عدد من المتحدثين سلوك نهج عضوى وكيفي تجاه الانماء يقر بهاتين الضرورتين . وكان هناك شعور عام بأن التطورات الجديدة فيما يتعلق بمسائل مثل الغذاء ، والسكان ، والموارد الطبيعية ، والطاقة ، والمحيطات ، والتجارة والانماء ، قد اضافت أبعادا جديدة هامة الى وجهة النظر البيئية ، كما أوضحت الحاجة الى نهج نظامي متكامل وشامل لحل مشاكل العالم البيئية . وقال أحد الممثلين أنه يجب على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يسهم اسهاما بارزا في أنشطة الوحدة التي ستنشأ في اطار الامانة العامة للامم المتحدة من أجل دراسة العلاقات بين السكان والموارد والبيئة و الانماء .

٦٦ — وركّز كثير من المتحدثين على أنه يجب تفصيل مفهوم " الانماء البيئي " ، وانه يجب أن تحدد استراتيجية تنفيذه بوضوح ، بحيث يمكن أن تستخدم كأساس لنهج متناسق وتعاوني تتبعه منظومة الامم المتحدة في مجموعها لاعداد وتنفيذ اساليب للانماء تكون سليمة من الناحية البيئية .

٦٧ — وأبدت عدة وفود تأييدها لآراء المدير التنفيذى بشأن العلاقات المتبادلة والمتشابكة بين مشاكل البيئة والنظام الاقتصادى الدولي القائم . وقالوا انهم يعتبرون ان الانماء غير المرضي في الاقطار الفقيرة واتساع الفجوة بين الاقطار المتقدمة النمو والاقطار الاقل نموا تكمن جذورها في عدم المساواة النابع من طبيعة ذلك النظام ، وبصورة أكثر تحديدا ، في التوزيع غير المتساوى للموارد وفي سوء التوزيع الجسيم للمكاسب الناتجة عن استغلال هذه الموارد واستخدامها . وشدّد عدد من الوفود على الاهمية الاساسية للاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد اللذين اعتمدا في ايار/مايو ١٩٧٤ . وأعربوا عن الرأى بأن البرامج التي يضطلع بها برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ينبغي أن تعكس النظام الاقتصادى الدولي الجديد بصورة وثيقة وان تسهم بشكل فعال في تنفيذه . وأشار احد الوفود الى أنه يجب النظر الى الدورة الثالثة لمجلس الادارة بوصفها جزءا منطقيا من التحرك نحو هذا التنفيذ . وقال ان برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، بفضل طبيعته المتعددة التخصصات ، هو في وضع يمكنه من الاضطلاع بدور فريد في اجراء تعديلات هيكلية على نظام العلاقات الاقتصادية الدولية الحالي . على أن أحد الوفود قال ان مسؤولية برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة هي التأكيد على الجوانب ذات الاهمية البيئية ، وليس التأكيد على الاساس المنطقي الفلسفي لنظام اقتصادى دولي جديد ، مهما بلغ ذلك من الاهمية ، وذلك لان برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة محدود الموارد بدرجة لاتتيح له معالجة جميع القضايا والبحث عن اجابة عليها .

٦٨ — وذكرت عدة وفود أنه يجب تأمين مقاصد الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني [قرار الجمعية العامة ٢٦٢٦ (د — ٢٥)]، وخطة العمل العالمية من أجل تطبيق العلم والتكنولوجيا على الانماء (١٠)، وتطويرها مع ايلاء اهتمام خاص لتلبية احتياجات الاقطار النامية كما يعكس ذلك النظام الاقتصادى الدولي الجديد . وقد اعربت أغلبية الوفود عن تأييدها القوى لتقرير المدير التنفيذى بشأن تحديد العناصر البيئية التي يراد ادخالها في المعايير المستخدمة لاستعراض وتقييم الاستراتيجية ، كما أكدوا انها ستكون واحدة من أهم الوثائق التي سينظر فيها مجلس الادارة في دورته الحالية . وقد اثنوا بشكل خاص على التقرير لتأييده للنظام الاقتصادى الجديد ولموقفه النقدى من انخفاض مستوى مساعدات الانماء الرسمية ولتأكيده على الاصلاحات الاجتماعية ؛ وأعربوا عن الامل في أن يكلف المجلس على دراسة القضايا المطروحة في التقرير واعداد التوصيات اللازمة لتوجيه الجمعية العامة ، من خلال المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، فيما يتعلق بتضمين المعايير البيئية في الاستراتيجية حسب الخطوط التي بينها التقرير. وأشار أحد الوفود الى عدم ملاءمة المعايير الاقتصادية لقياس التقدم الانساني والانماء ، وقال انه يجب أن تشتمل الاستراتيجية على أهداف مناسبة من أجل رفاه الانسان في مجالات مثل الغذاء والمأوى والتعليم والصحة والعمل . وأبدت عدة وفود شعورا بأن طبيعة مساهمة البرنامج في الاستعراض النصفي للاستراتيجية ينبغي أن تكون من بين اهتمامات مجلس

---

(١٠) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E71II.A.18 .

الادارة التي تحظى بأولوية ، وذلك نظرا للحاجة الى دعم البعد البيئي للانماء وجعله حقيقة واقعية . وقال كثير من المتحدثين أيضا أنه تجب مراجعة خطة العمل العالمية لكي يشتمل برنامج عملها وأولوياته على الجانب المتعلق بالبيئة . كذلك ذكر أحد الوفود أنه يلاحظ أن أنشطة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة تدعم بالفعل عددا من المقاصد العلمية والتكنولوجية المنصوص عليها في خطة العمل العالمية .

٦٩ — وأثنى عدد من المتحدثين على اعلان كوكويوك الذى اعتمد في الندوة التي عقدت برعاية برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء عن أنماط استخدام الموارد والبيئة واستراتيجيات الانماء ، المعقودة في المكسيك في الفترة من ٨ الى ١٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ ، بوصفه أول بيان دولي هام عن البيئة يسعى لتحقيق تكامل مقاصد دورة الجمعية العامة الاستثنائية السادسة مع اهداف الانماء. وقد كان من رأيهم ، عموما ، ان الاعلان قد تضمن لمحات وعوامل مهمة ينبغي مراعاتها في أنشطة منظومة الامم المتحدة من أجل تضمين العنصر البيئي في مجهودات الانماء . وقد أيّد أحد المتحدثين ، بوجه خاص ، العلاقة بين السببية والاثر التي جاء بها الاعلان بين تدهور البيئة واختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية للبلدان . وأشار متحدث آخر الى أن البلدان الصناعية تتحمل مسؤولية خاصة ازاء حماية البيئة على الكوكب . وأبدى عدد من المتحدثين شعورا بأن اعلان كوكويوك قد صاغ مفاهيم " الحدود الداخلية" و " الحدود الخارجية " ، بصورة واضحة ومقنعة ، مما يؤكد الحاجة الاساسية الى علاج " تلوث الفقر " مع توفير الضمانات اللازمة للحيلولة دون انتهاك الانظمة التي تقوم عليها الحياة على هذا الكوكب .

٧٠ — وأكد معظم المتحدثين على أن المهمة الرئيسية أمام المجتمع الدولي اليوم هي تأمين مستويات معقولة من التغذية والصحة والتعليم والنمو الاجتماعي والجسماني للجماميع الغفيرة من الفقراء في العالم . ولذا ينبغي أن تكون أحد المقاصد الاساسية لبرنامج عمل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يسهم بنشاط في التعجيل بعملية الانماء في الاقطار النامية ، ومن أجل هذا الهدف ، أن يعمل على تطوير أساليب أكثر ملاءمة من الناحية الاقتصادية والبيئية لانماء الموارد وادارتها . وأيد بعض الوفود تأكيد المدير التنفيذى على مفهوم الادارة البيئية وقالوا انهم يشعرون بأنه سوف يسهم اسهاما ملموسا في تحسين ادارة عملية الانماء نفسها ، ملاحظين أن التأثير على الاهداف البيئية يتم ، بالدرجة الاولى ، عبر عملية الانماء .

٧١ — وأكد عدد من الممثلين على حق كل بلد ، غير القابل للتصرف ، في السيادة على موارده الطبيعية ، وركزوا على أن الادارة والاستخدام الرشيدين لهذه الموارد هما المفتاح للتوفيق بين الضرورتين الملتصقتين التصاقا حميما وهما الانماء الديناميكي وحماية البيئة . وقال أحد الوفود أن حق السيادة الذى تتمتع به أية دولة في استخدام الموارد الممتدة عبر مساحات خارج أقاليمها أو التي تؤثر على مساحات كهذه مقيد بالتزام تلك الدولة بأن تعمل في تعاون مع الدول المجاورة اذا كانت انشطتها يمكن أن تسبب اضرارا للبيئة في تلك الدول . واقترح ذلك العضو بأن يوضع تقرير الامين العام بشأن التعاون في مجال البيئة فيما يتعلق بالموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر ، تحت نظر لجنة القانون الدولي .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة :

٧٢ — كان معروضا على مجلس الادارة في جلسته السابعة والثلاثين مشروع مقرر بشأن " حماية البيئة البحرية : مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار " ، تقدم به ممثل كندا بالنيابة عن وفود كل من استراليا ، وسرى لانكا ، والسويد ، وكندا ، وكينيا ، وهولندا . وكذلك طرح أمام المجلس مشروع مقرر عن دور مجلس التنسيق البيئي ، تقدم به الرئيس .

٧٣ — واعتمد مجلس الادارة مشروعي المقررين باتفاق الرأى [القرار ٢٥ (د — ٣) و ٢٦ (د — ٣)] (١١).

٧٤ — وفي الجلسة التاسعة والثلاثين اعتمد المجلس ، باتفاق الرأى ، مشروع المقرر الذى اقترحه الرئيس بشأن الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في مجال البيئة [القرار ٢٤ (د — ٣)] (١١)

٧٥ — وتحدث ممثل الصين فقال ان حكومته سوف تولي مزيدا من الدراسة للاتفاقيات المذكورة في القرار.

٧٦ — وفي الجلسة الاربعين ، اعتمد المجلس ، باتفاق الرأى ، مشروعي المقررين اللذين اقترحهما الرئيس ، باتفاق أعضاء المكتب ، بشأن سياسة البرنامج وتنفيذه [القرار ٢٠ (د — ٣)] وبشأن البيئة والانماء [القرار ٢١ (د — ٣] .

٧٧ — وكان معروضا على المجلس في نفس الجلسة أيضا مشروع قرار ، تقدم به المكتب ، بشأن استعراض التدابير المؤسسية للتعاون الدولي في مجال البيئة . ولقد تم قبول تعديل شفوى اقترحه ممثل جامايكا ، يقضي بأن تستبدل بعبارة " يدعو جميع أعضاء مجلس الادارة الذين يرغبون في ذلك " الواردة في الفقرة الثانية عبارة " يدعو أعضاءه ". وقد اعتمد المجلس النص المعدل لمشروع المقرر باتفاق الرأى [القرار ٢٢ (د — ٣)] (١١).

٧٨ — وفي نفس الجلسة ، اعتمد المجلس كذلك باتفاق الرأى ، مشروع مقرر بشأن انشاء بعثات دائمة لدى برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، تقدم به الرئيس باتفاق أعضاء المكتب [القرار ٤٥ (د — ٣] (١١).

٧٩ — وفي نفس الجلسة طرح أمام المجلس كذلك مشروع مقرر ، اقترحه الرئيس باتفاق أعضاء المكتب ، بشأن المشاورات غير الرسمية . وقد لفت نائب المدير التنفيذى الانتباه لدى تقديمه لمشروع المقرر ، الى الحاجة التي أشارت اليها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقريرها (A/9608/Add.16 ، الفقرة ٢٢) (١٢) ، الى اتخاذ قرار بتخصيص المبالغ

---

(١١) للاطلاع على نصوص هذه القرارات انظر المرفق الاول أدناه .

(١٢) للاطلاع على النص المطبوع ، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٨ A/9608 و Add.1-23 الوثيقة A/9608/Add.16.

المطلوبة لتمويل المشاورات غير الرسمية ، وقال انه على الرغم من أن هناك رغبة عامة في اجراء المشاورات في نيروبي الا أنها قد تعقد في نيويورك أو جنيف اذا ما برزت صعوبات في توفير خدمات الترجمة الشفوية .

٨٠ — واقترح وفدا كل من الفلبين وهولندا تعديلين شفويين ، ثم سحباهما على أثر بيان أدلى به ممثل كينيا وأيده ممثل اسبانيا . وقد تقدم الرئيس ، شفويا ، بعدد من التغييرات التي تم الاتفاق عليها ، على مشروع المقرر.

٨١ — واعتمد مجلس الادارة ، باتفاق الرأى مشروع المقرر بصيغته المنقحة شفويا من قبل الرئيس [القرار ٢٣ (د — ٣)](١١) .

٨٢ — وتحدث ممثل هولندا فقال ان وفده قد قبل مشروع المقرر على أساس الفهم بأن عبارة " مرتين كل سنة" الواردة في الفقرة (١) لن تفسر على أنها حكم مسبق على نتائج استعراض التدابير المؤسسية للتعاون الدولي في مجال البيئة .

الفصل الثالث

الأمور المتعلقة بالبرنامج

٨٣ - احيل البند ٧ (أ) و (ب) و (ج) من جدول الأعمال ، بالاضافة الى اجزاء من البند ١٥ ، الى اللجنة الاولى للدورة . وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية : استعراض الحالة البيئية والأنشطة المتعلقة ببرنامج شؤون البيئة (UNEP/GC/30) ؛ والبرنامج المقترح (UNEP/GC/31 و Corr. 1 3 و Add. 1 3) ؛ والأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق المتطوع لعام ١٩٧٥ ، والمقترحة للسنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ (UNEP/GC/32 و Corr. 1 3) ؛ وقرارات الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة المتعلقة بأنشطة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة (UNEP/GC/51 و Corr.1 و Add.1) ؛ وتنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) : والتعاون الدولي لمكافحة التصحر (UNEP/GC/51/Add. 2 و Corr.1) .

٨٤ - وقال المدير التنفيذي المساعد (البرنامج) ، في بيان افتتاحي ، ان الوثائق المعروضة على اللجنة تعكس النهج البرنامجي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ؛ فتقرير المستوى الأول (UNEP/GC/30) يهدف الى تحديد المجالات التي يتعين فيها اتخاذ التدابير لحماية البيئة ؛ ويصف تقرير المستوى الثاني (UNEP/GC/31 و Add. 1-3) التدابير التي ينبغي تنفيذها في اطار برنامج عمل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة لتلبية هذه الاحتياجات من حيث الأهداف والاستراتيجية ؛ ويبين تقرير المستوى الثالث (UNEP/GC/32 و Corr. 1-3) دور صندوق البيئة في تيسير تحقيق الأهداف والاستراتيجيات في مختلف مجالات البرنامج .

ألف - استعراض الحالة البيئية والأنشطة المتعلقة ببرنامج شؤون البيئة

٨٥ - وصف نائب المدير التنفيذي ، لدى تقديمه تقرير المستوى الأول ، العناصر الثلاث لاستعراض الحالة البيئية والأنشطة المتعلقة ببرنامج شؤون البيئة ، وقاعدة البيانات البيئية المشتركة ، والتقرير عن حالة البيئة ، والدراسات الاستعراضية للمجالات ذات الأولوية التي تتألف في هذه الحالة من دراسة استعراضية لأحد المجالات ذات الأولوية وهو " الأراضي والمياه والتصحر " وذلك بناء على طلب مجلس الادارة (١٣) .

٨٦ - وكان من رأي جميع الوفود الأربعة والعشرين التي تكلمت عن الموضوع انه ينبغي تهنئة المدير التنفيذي على المحتوى العام لتقرير المستوى الأول وعلى طريقة عرض التقرير . على ان بعض الوفود ، كما يتجلى ادناه ، اقترحت ادخال بعض التغييرات على التقرير المعروض على اللجنة

---

(١٣) الوثائق الرسمية للأمم المتحدة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥ (A/9625) ، المرفق الأول ، القرار ٧ (د - ٢) .

وعرضت بعض المبادئ التوجيهية كيما تؤخذ بعين الاعتبار في اعداد وثائق المستوى الأول المقبلة . ورأت أنه عندما تتحقق زيادة تطوير انشطة المستوى الأول ودعمها بالملاحق ، وفق الخطوط التي اقترحها المدير التنفيذي ومع مراعاة الآراء التي أعرب عنها مجلس الادارة ، فسيكون بامكان هذه الأنشطة توفير الارشاد السليم لتقرير السياسة العامة ليس من قبل برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في جميع مستويات اعداد برامجه وفي المشاريع النموذجية التجريبية مع البلدان المهتمة بالأمر فحسب ، بل ومن قبل المجتمع العالمي ككل في معالجة قضايا البيئة . وقد أبديت عدة اقتراحات تفصيلية لتنقيح عبارات معينة في تقرير المستوى الأول ، ووافقت اللجنة على أن تطلب الى المدير التنفيذي أخذ هذه الاقتراحات المقدمة كتابة بعين الاعتبار ، حسب الاقتضاء ، اما لدى تنقيح هذا التقرير واما لدى اعداد تقارير مقبلة تقدم الى مجلس الادارة .

٨٧ — وذكر مقدمو هذه الاقتراحات أن الملاحظات الآنفة الذكر تنطبق خاصة على التقرير الذي سيعد عن حالة البيئة والذي تم الاتفاق على وجوب تقديمه في المستقبل كوثيقة منفصلة ، ويمكن أن ينظر فيه مجلس الادارة مع تقرير المدير التنفيذي . وقالوا انه ينبغي مراجعة التقرير السنوي للمدير التنفيذي عن حالة البيئة في ضوء ملاحظات مجلس الادارة ، ونشره وتوزيعه على نطاق واسع ، ربما في مناسبة اليوم العالمي للبيئة . ورأت عدة وفود ، لدى تعليقها على التقرير المعروض على اللجنة على وجه التحديد ، انه لم يوجه الاهتمام الكافي الى النواحي الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، والى الحاجات والقيم الانسانية التي تقوم عليها الفلسفة القائمة وراء الأنشطة الانسانية المتصلة بالبيئة . وقالت انه ينبغي أن ينظر الى أهداف انماء البيئة وحمايتها على أنها عنصر من عناصر برنامج انماء منسق اشمل وفي اطار الحاجات الحقيقية للبشرية بأكملها .

٨٨ — وقد تطرقت عدة وفود الى النواحي الاجتماعية — الاقتصادية والسياسية وذلك أساسا في معرض الكلام عن مواضيع نقل التكنولوجيا ، والأغذية ، والسكان ، والطاقة في اطار النظام الاقتصادي الدولي الجديد . ورأى عدد من الوفود انه ينبغي معالجة المشاكل في هذه المجالات وتخفيضها الى أدنى حد ، بالوصول بالتعاون الاقتصادي الدولي الى الحد الأمثل ، وبترشيد نقل التكنولوجيا ، واتاحة المساعدة والتدريب التقنيين ، وانماء الموارد ونقلها . وقالت ان هذه التدابير لا بد منها للاسراع بالانماء الاقتصادي والاجتماعي في البلدان النامية في شكل متناسق ، ولا يمكن تحقيق ذلك الا بتنفيذ النظام الاقتصادي الدولي الجديد .

٨٩ — ولاحظت بعض الوفود كذلك ان الاسراع بالتقدم الاقتصادي والاجتماعي ينبغي ان يكون مبنيا في المقام الاول على مساعي كل دولة ؛ وأنه لا يمكن حل مشاكل الانماء في النهاية الا بتغيير النظام الاقتصادي على الصعيد الدولي أساسا لتقريب الفجوات بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، وكذلك على الصعيد القومي لتقريب الفجوات بين السكان الحضريين والسكان الريفيين وبين الفئات الموسرة والفئات المعسرة داخل المراكز الحضرية . وفيما يتعلق بموضوع السكان أشارت بعض الوفود الى الأهمية المتفاوتة للمشاكل السكانية في البلدان المختلفة واقترحت اعادة ترتيب أولويات المشاكل التي سلطت عليها الأضواء في التقرير المعروض عن حالة البيئة . وأبديت عدة اقتراحات محددة لتعديل الفقرات المتعلقة بالأغذية والسكان ، كي تراعى فيها جميع الاعتبارات الآنفة الذكر على نحو أكمل ولتتضمن استنتاجات مؤتمر السكان العالمي عام ١٩٧٤ ، على نحو أدق .

٩٠ — وكان هناك اتفاق ، بالنظر الى كون الفقر من أسوأ أشكال التلوث التي تؤثر في أغلبية الجنس البشري ، على أنه يتوجب على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة العمل على تعزيز تحسين البيئة بقصد ازالة ذلك الداء الاجتماعي .

٩١ — ولاحظت بعض الوفود ان عددا من الافتراضات والاستنتاجات الواردة في التقرير هي موضع تساؤل لكونها مبنية على الرأي لا على الوقائع الثابتة . ورأى أحد الوفود كذلك أن التقرير ينبغي أن يركز في المستقبل على أحوال البيئة في ذاتها لا على مناقشة مشاكل أوسع نطاقا قد يكون من الأنسب معالجتها في محافل أخرى . ولاحظ وفد آخر أنه ينبغي مواصلة الجهود ، عند اعداد التقرير ، من أجل عدم ابهام الملابسات الناشئة عن التفسيرات المختلفة للبيانات العلمية وعن اختلاف الفلسفات والقيم .

٩٢ — وفيما يتعلق بالدراسة الاستعراضية لأحد المجالات ذات الأولوية وهو " الأراضي ، والمياه ، والتصحر " ، لوحظ أن الآراء العامة والبيانات المقدمة عن الأنشطة الجارية انما هي نسخ مختصرة من منشورات أوفى منها بكثير كانت قد وزعت على الحكومات ، وهي متاحة لأعضاء مجلس الادارة . وعلى حين أبديت قليل من الاستفسارات والملاحظات حول بعض تفاصيل الآراء العامة ، فقد كان هناك اتفاق عام على أنها من الممكن ان توفر اساسا مرضيا جدا لاستحداث برنامج البيئة (المستوى الثاني) في المجال المشمول بالدراسة الاستعراضية المذكورة . وقد جرى النظر في خطط العمل المقترحة في كل مجال فرعي ، لاسيما فيما يتعلق بالمياه ، الى جانب النظر في البرنامج المقترح .

٩٣ — وعلى حين اعربت بعض الوفود عن تقديرها للكمية الكبيرة من البيانات التي قامت الأمانة بجمعها وتحليلها ، فقد أشارت الى بعض الصعوبات التي تواجه تفسيرها . وكان هناك اتفاق عام على أنه يمكن حل العديد من هذه الصعوبات بانشاء قاعدة مشتركة للبيانات المتعلقة بالبيئة وذلك لتلقي ما يصدر عن المصادر الحكومية والحكومية الدولية وغير الحكومية من البيانات ذات الصلة ، وعرضها وتخزينها . وعليه ، حثت اللجنة قوة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالبيانات (١٣) على مواصلة عملها في ذلك الصدد بالتعاون مع المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات ، كما كان هناك تشديد على أن يكون النشاط المتعلق بقاعدة البيانات متصلا اتصالا وثيقا ومتوافقا توافقا متبادلا مع شبكة الاحالة الدولية .

٩٤ — وأشار البعض الى أهمية عمل مقارنة ، ما كان ذلك ممكنا ، بين مستويات الأنشطة والمصروفات وبين الحاجات الفعلية ؛ وذكر أحد الوفود انه قد يكون من المفيد زيادة تحري الترابط بين الأمرين .

٩٥ — وحظيت مقترحات المدير التنفيذي بشأن جدول زمني لاستعراض ما تبقى من مجالات البرنامج بالتأييد باستثناء مجال " البيئة والانماء " ، حيث طلب من مجلس الادارة أن يقوم باعادة النظر فيه في دورته الرابعة في ١٩٧٦ ، ومجال " صحة الناس وصحة البيئة " ، اذ سيؤجل الى الدورة الخامسة . الا ان كثيرا من الوفود عبروا عن تفهمهم بأنه ، بالرغم من كون انجاز الدراسة الاستعراضية في أقرب وقت ممكن أمرا مرغوبا فيه ، فقد يتبين أنه ليس لموارد المدير التنفيذي قبل القيام ، باستعراض ثلاثة مجالات كاملة ، على النحو الكامل الذي استعرض فيه مجال " الأراضي والمياه ، والتصحر " ، في الفترة الممتدة حتى الدورة التالية للمجلس .

٩٦ — وأعرب أحد الوفود عن رأيه بأنه يمكن أن يقدم الى مجلس الادارة في المستقبل ملخصا مناسبا لأنشطة المستوى الأول ، في شكل التقرير المعد عن حالة البيئة ، وأن من الأفضل اعتبار العناصر المتبقية من المستوى الأول من انماء البرنامج كنظام للمعلومات أو كمواد للنشر باعتبارها أعمالا مرجعية موثوقا بها .

٩٧ — وتم الاتفاق على أن يراعى مراعاة كاملة ، لدى اعداد الدراسات الاستعراضية المقبلة للمجالات ذات الأولوية ، مفهوم الادارة البيئية الذى يتخلل كامل البرنامج ويعكس الترابط المتشابك بين مختلف المجالات ذات الأولوية والمهام الفنية .

٩٨ — وأوصت اللجنة آخذة بعين الاعتبار الطابع العام للمناقشة ، بمشروع مقرر بشأن دراسات المستوى الأول ، لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٩٩ — اقترح ممثل تركيا ، في الجلسة ٣٩ ، أن يستبدل بعبارة " وصفا موجزا للآتي " الواردة في الفقرة ٢ (ب) عبارة وصفا للآتي " ، وأن يعدل نص الفقرة الفرعية ' ١ ' من نفس الفقرة بحيث يصبح كما يلي : " الطريقة التي بها تعتبر أهداف الانماء والحماية البيئيين جزءا لا يتجزأ من العملية الانمائية في اطار الحاجات الفعلية للبشرية " .

١٠٠ — اعتمد التعديل بأغلبية ١٥ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٧ عن التصويت .

١٠١ — اعتمد مشروع القرار ككل ، بصيغته المعدلة ، بأغلبية ٣٥ صوتا مقابل لا شيء ودون امتناع أى عضو عن التصويت (القرار ٢٧ (د — ٣)) (١٤) .

باء — البرنامج المقترح والأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق

١ — المفاهيم المقترحة لاستعدادات المستويين الثاني والثالث

١٠٢ — تحدث المدير التنفيذى المساعد (البرنامج) ، لدى تقديمه وثيقة المستوى الثاني ، فوصف الدور الفريد لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة كمنسق وكعامل حفاز ، وتطرق الى المهمة الموكلة الى البرنامج والمتمثلة في ضمان تناول مسائل البيئة على أساس كاف من الشمول يأخذ بعين الاعتبار الترابط القائم بينها والاعتبارات الأوسع مدى التي تهم البشرية في جميع أرجاء المعمورة .

---

(١٤) للاطلاع على نص القرار ، أنظر المرفق الأول أدناه .

١٠٣ — وتحدث المدير التنفيذى المساعد (الصندوق والادارة) ، لدى تقديمه وثيقة المرحلة الثالثة ، فشرح العلاقة القائمة بين المستويين الثاني والثالث واستعرض الخصائص الرئيسية لوثيقة المستوى الثالث .

١٠٤ — ورغم وجود اتفاق واسع النطاق على عدم اعادة فتح باب المناقشة حول المجالات ذات الأولوية التي تم الاتفاق عليها في الدورة الثانية ، الا أن عدة وفود أوضحت أن بعض الوثائق المعروضة على اللجنة يبدو فيها اهتمام مفرط بالأولويات البيئية للبلدان المتقدمة النمو . وأكدت وفود بعض البلدان التي بلغت مراحل مختلفة من الانماء أن تحديد معايير النوعية البيئية وتطبيقها امران هامان ، الا أن هناك أمورا أخرى تشغل تلك الأماكن من البلدان النامية التي لا يكاد يوجد بها ماء يخشى تلوثة ، ولا غذاء يخشى تلويثه ، ولا ملجأ يؤوى اليه . ومع ذلك ، كان من المسلم به أن تلوث البيئة ووطأتها في البلدان النامية يشكلان بالفعل تهديدا كبيرا ضد صحة شعوبها وضد البيئة ، وان الجوع والمرض والبؤس أمور ليست مقصورة على أى جزء من أجزاء العالم دون غيره .

١٠٥ — وأعربت عدة وفود عن تقديرها لقبول الامانة للنهج الشامل الذى يجمع بين القطاعات ، وربما كان هذا ما يميزها عن سواها من هيئات منظومة الأمم المتحدة . على أنه لوحظ كذلك أنه اذا أراد برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يحول ذلك النهج الشامل الى عمل ملحوظ يتصل بانماء البيئة وحمايتها ، فلابد من ايجاد طريقة لزيادة تركيز الجهود في المجالات ذات الأولوية . ورأت جميع الوفود تقريبا أن بامكان برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة تحقيق مثل هذه الزيادة في تركيز الجهود شريطة أن يقوم مجلس الادارة بتوسيع نطاق المعايير في المستوى الثالث واضافة عدد من المبادئ التوجيهية البرنامجية من المستويين الثاني والثالث . وعبرت الوفود عن شعورها بأن برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة هو المنظمة الوحيدة التي لديها نظرة عامة للأحوال البيئية في العالم ، وهو أمر ضرورى لتحقيق الشمولية والمحافظة في الوقت ذاته على الانتقاء المرغوب ، مع مراعاة الأولويات المتفاوتة والطرق المختلفة اختلافا حقيقيا في تقييم وحل مشاكل البيئة التي تتحدد على أساس الحاجات الحقيقية والملحة للناس ، ولا سيما في البلدان النامية . ولاحظ أحد الوفود أنه يمكن للمدير التنفيذى ، لدى سعيه لزيادة تطوير عملية اتخاذ القرارات في برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، الاستفادة من مشورة فريق من الخبراء من ذوى الاطلاع على تقنيات الادارة الحديثة .

١٠٦ — وأكدت بعض الوفود من جديد أنه ينبغي على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يركز على عدد محدود من البنود البرنامجية المستهدفة للعمل وذات الأهمية الماسة ، التي يتسنى له تناولها بفعالية وتكون في حدود موارده ، سواء من حيث التمويل أو الموظفين ، ويمكن أن تؤدى الى نتائج مشجعة للتطبيق على نطاق أوسع بل وعلى النطاق العالمي حيثما يكون ذلك ممكنا . ومن شأن ذلك النهج أن ينطبق بصفة خاصة على الحالات التي لا تضطلع أية منظمة قائمة فيها بعمل فعال أو بعمل يتسم بالشمول على نحو كاف ، أو المجالات التي يمكن فيها تحقيق درجة عالية من التعاون وتفادى ازدواج الجهود على مستوى العمل بين برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وشركائه في منظومة الأمم المتحدة وفي خارجها . ولاحظ بعض الوفود وبعض ممثلي المنظمات الحكومية الاقليمية أن من المهم أن يأخذ برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة بعين الاعتبار الحاجة الى تعزيز الترتيبات المؤسسية القومية والاقليمية القائمة ، والعمل على اشراك المجتمع في معالجة المشاكل البيئية باعتبار

ذلك طريقة كفيلة بتنفيذ جميع البرامج البيئية المعنية على نحو أسرع . ومن شأن هذا النهج أن يكون ذا قيمة خاصة في العمل في تطوير نظم بيئية معينة ، وفي تحديد الوقت الذي يتعين فيه على الهيئات الاقليمية والقومية المسؤولة على نحو أكثر مباشرة أن تأخذ زمام المبادرة الرئيسية من برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وكيفية اتمام ذلك .

١٠٧ — ولاحظ البعض أنه يتوجب على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة مواصلة جهوده الرامية الى ضمان أن تسلك منظومة الأمم المتحدة برمتها مسلكا يتسم بالمسؤولية من الناحية البيئية . وقالوا ان من المهم ، تحقيقا لهذه الغاية ، أن يصبح مجلس التنسيق البيئي أداة أكثر فعالية في مساعدة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة على تكامل العناصر البيئية في برامج منظومة الأمم المتحدة .

١٠٨ — وأشار البعض الى أن بامكان الدول الأعضاء المساعدة في تفادي اضعاف جهود البرنامج من خلال المناقشات المستفيضة في ندوات عديدة وذلك بأن تتأكد من أن مراكز تنسيق سياساتها البيئية تتخذ الترتيبات اللازمة للاستجابة بشكل منتظم الى برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة والى جميع الهيئات الأخرى المعنية بالبيئة في منظومة الأمم المتحدة .

١٠٩ — وأشارت بعض الوفود الى الحاجة الى استخدام الألفاظ المناسبة والبسيطة في وصف الأنشطة البرنامجية في الوثائق وذلك على نحو قابل للفهم والتقييم بشكل عملي وواضح .

١١٠ — ولاحظت معظم الوفود أن برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة مشغول بمشاريع كثيرة جدا من المستوى الثالث ، وحثت الأمانة على مواصلة جهودها الرامية الى استخدام صندوق البرنامج باعتباره عاملا حفازا وفي دعم مشاريع تتصل مباشرة بالبيئة وتنجز في حينها وذلك تمشيا مع احتياجات المستويين الأول والثاني من البرنامج .

١١١ — ورحب عدد من الوفود بنهج الأنظمة المتبع في البرنامج في مجموعه ، ولا سيما بالنسبة الى مختلف عناصر المهام الوظيفية لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة التي لا يستطيع الاضطلاع بها سواه والتي ستكون بمثابة الأساس السليم ، اذا ما اقترنت بنهج أكثر استهدافا للعمل وأشد ترابطا ، الذي تقوم عليه السياسات اللازمة للادارة البيئية المتكاملة .

١١٢ — وأشارت عدة وفود الى أن الأنشطة المتعلقة بالمعلومات والبيانات والمتضمنة في المهام الوظيفية للبرنامج ينبغي أن تستجيب بشكل فعال الى حاجات الدول الأعضاء وتدعم جميع المجالات ذات الأولوية . واسترعى البعض الانتباه الى الحاجة الملحة للقيام بصورة منتظمة باصدار مجلة يوثق بها تتناول أنشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة على جميع المستويات البرنامجية .

١١٣ — ولاحظت عدة وفود باهتمام أنه قد تم بالفعل انشاء بعض المراكز للانشطة البرنامجية . ورأت بعض الوفود أن وجود عدد مفرط من مثل هذه المراكز قد يؤثر على الدور المركزي لمقر برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، على حين كان البعض ، من ناحية أخرى ، محبذين بشدة لانشاء مثل هذه المراكز في البلدان النامية وذلك لتركيز أنشطة برنامجية معينة ودفعها الى الأمام .

١١٤ — وطلب عدد من الوفود توزيع نتائج ما يعقده برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة من الحلقات الدراسية واجتماعات الخبراء على نحو أسرع وأوسع نطاقا . وقدمت عدة وفود الى البرنامج عروضا معينة أو طلبت منه المساعدة من حيث مراكز الخبرة ، أو المؤتمرات المقبلة ، أو البرامج التدريبية في مجالات معينة من المجالات ذات الأولوية .

١١٥ — واوصت اللجنة ، لدى اختتام مناقشتها حول الموضوع ، بمشروع مقرر بشأن " مفاهيم لانماء البرنامج المقترح والأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق " لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذي اتخذه مجلس الادارة

١١٦ — اعتمد مجلس الادارة باتفاق الرأي ، في جلسته ٣٩ ، مشروع القرار الذي اوصت باعتماده اللجنة الاولى للدورة (القرار ٢٨ (د — ٣)) (١٤) .

٢ — المجالات ذات الأولوية

(أ) المستقطنات البشرية والموئل

١١٧ — وافقت معظم الوفود ، لدى ابداء ملاحظاتها حول المجال الرئيسي ذي الأولوية وهو " المستقطنات البشرية والموئل " ، على النطاق العام للبرنامج المقترح وتوازنه ، واعربت عن رضاها لطابعه الشامل والمتكامل . على ان عدة وفود رأت ان البرنامج ، فيما يبدو ، يركز على البعد الحضري للمستقطنات البشرية ، واكدت ان النظر في الانماء الريفي هو جزء لا يتجزأ من كامل مجال المستقطنات البشرية .

١١٨ — ورأت بعض الوفود ان العنصر الخاص بتكنولوجيا المستقطنات البشرية من البرنامج تعوزه مسألة الطرق البديلة لانتاج الطاقة . واعربت بضعة وفود عن رأيها بأن الأموال المخصصة لتكنولوجيا المستقطنات البشرية غير كافية .

١١٩ — وكان من المسلم به ان الاعتبارات الاجتماعية والثقافية هي اهم الاعتبارات في تخطيط المستقطنات البشرية وادارتها ، وذكر البعض ان خير طريقة لأخذ هذه الاعتبارات بعين الاعتبار هي ان نعتبر المستقطنات البشرية نظاما بيئيا من صنع الانسان ، وبهذا نسهم في تطوير كامل مفهوم البيئة البشرية . ورأى احد الوفود ان تناول مسألة المستقطنات البشرية باعتبارها عنصرا في العلاقة المتكافلة بين النشاط الانساني والبيئة الطبيعية قد يكون اكثر فائدة .

١٢٠ — ولاحظ احد الوفود ان البيئة الاصطناعية تولد مناخها المحلي الخاص الذي يؤثر بدوره في نوعية الحياة في المستقطنات البشرية .

١٢١ — وبيّن البعض ان الفهم الصحيح للبيئة الاصطناعية ينطوي على ادراك الحاجة الى ضمان تلبية الخدمات المساعدة لاحتياجات جميع السكان تلبية عادلة بصرف النظر عن مستوى دخلهم . وعليه ، رأت بعض الوفود انه ينبغي تشجيع المدير التنفيذي في جهوده الرامية الى ضمان تجلي احتياجات اشد قطاعات السكان فقرا واحتياجا في برنامج المستقطنات البشرية والموئل على نحو كامل . ومن ثم يترتب على ذلك ان يركز برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة على المشاريع النموذجية المبتكرة والمستهدفة العمل ، ولا سيما فيما يتعلق بالأحياء المتخلفة ، وغيرها من المستقطنات الهامشية والمستقطنات الريفية ، وذلك مع مراعاة الفوارق بين الانماء الحضري والريفي .

١٢٢ — وأوصت اللجنة بمشروع مقرر قدمه وفد الفلبين بشأن نشر المعلومات وتعبئة الرأي العام فيما يتعلق بمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستقطنات البشرية ، لاعتماده من مجلس الادارة .

١٢٣ — ووافقت اللجنة على ان تضمّن مشروع القرار العام بشأن البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق توصياتها الاضافية المتعلقة "بالمستقطنات البشرية والموئل" (أنظر الفقرات من ٢٨٥ الى ٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

١٢٤ — اعتمد مجلس الادارة ، باتفاق الرأى ، في جلسته ٤٠ ، مشروع القرار الذى أوصت اللجنة الاولى للدورة باعتماده (القرار ٣٩ (د — ٣)) (١٤) .

١٢٥ — وللاطلاع على الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة بناء على توصيات اللجنة بشأن "المستقطنات البشرية والموئل" ، انظر الفقرة ٢٩٣ ادناه .

(ب) صحة الناس وصحة البيئة

١٢٦ — لاحظت الوفود ، لدى استعراضها موضوع الصحة البيئية ، أن المدير التنفيذى قد اتبع المبادئ التوجيهية التي وضعت في الدورة الثانية في وضع برنامج يتركز اساسا حول تقييم آثار التلوث الضارة بالانسان ومنعها . وعلى حين أن معظم الوفود أيدت تنفيذ الأنشطة المعروضة واشتراك منظمات الامم المتحدة المختصة ، فقد أبدت عدة وفود رغبتها في توسيع مفهوم برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة للصحة البيئية ؛ فالانسان عرضة ، حيثما عمل وعاش ، للعديد من الأخطار البيئية الأخرى ، ولا سيما في البلدان النامية وان كان ذلك غير مقصور عليها . وعليه ، كانت هناك طلبات كثيرة تدعو الى زيادة تطوير أنشطة البرنامج والصندوق وتنقيحها وذلك لكي تعكس ذلك النهج الأوسع نطاقا وتعمل على تنفيذه . ولذلك اقترح البعض زيادة الاعتمادات من صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة لأغراض صحة الناس والبيئة بنسبة تصل الى ٢٠ في المائة طبقا للاجراءات المقررة . ومن النقاط التي ذكرت باعتبارها ذات أهمية في تطوير البرنامج مسألة استحداث معايير عالمية للنوعية البيئية والوسائل التي يمكن تطبيقها بها ، وشمول رصد الأهداف غير الانسانية ، وتقييم آثار الضجة الآتية من الصناعة وحركة المرور ، بما في ذلك الحركة الجوية .

١٢٧ — ومن الأنشطة المقترحة التي تلقت دعما قويا بصورة خاصة برنامج منظمة الصحة العالمية للمعايير البيئية ، الذى رؤى أنه ينبغي أن يتلقى الدعم المتواصل من الصندوق وان ينشر عنه على نطاق واسع ، واقامة السجل الدولي للمواد الكيماوية التكسينية المنطوية على سموم باعتباره مركزا من مراكز الأنشطة البرنامجية وذلك على أساس توصيات حلقة الخبراء التدريبية المعنية بالسجل الدولي للمواد الكيماوية التكسينية المنطوية على سموم ، المعقودة في بلتهوفن بهولندا من ٦ الى ١١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٥ (١٥) . على أن أعد الوفود أبدى الرغبة في التشديد على سبيل الأولوية على البحث في هذا المجال ، ولاحظ وفد آخر أن الحاجة تدعو الى القيام بقسط كبير من العمل التصميمي كي يمكن البدء بالسجل على نحو مرض . وأكد احد الوفود على اهمية اتساع الرقابة على المنتجات التي تشكل خطرا على الانسان والبيئة .

---

(١٥) للاطلاع على تقرير الحلقة التدريبية ، أنظر UNEP/Wg.1/4/Rev.1 .

١٢٨ — وأوضح البعض أن ادراج الصحة البيئية باعتبارها عاملا في الادارة البيئية الشاملة ، ينبغي تأكيده ، مع التشديد خاصة على الاعتبارات البيئية المتعلقة بالأمراض الوبائية وعلى السياسات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية التي تتفق مع الحاجات الشعبية .

١٢٩ — وأعرب البعض عن التأييد لفكرة انشاء أفرقة خبراء معنية بالتقييم ، تابعة لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، وذلك للاستعراض والتقييم عبر القطاعي لعدد مختار بعناية من الأخطار البيئية ذات الأهمية الدولية الواسعة النطاق .

١٣٠ — ولوحظ مرة أخرى أن البرنامج الخاص بصحة الناس والبيئة ينبغي أن يتبع ، على نحو أصدق ، الأولويات التي أعرب عنها مجلس الادارة وأن يساعد حقا في تحديد ما لجهود الرصد الحالية من صلة في اطار شبكة الرصد البيئي العالمية .

١٣١ — وأعربت الوفود عن تأييد واسع لما يبذله برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة من جهود متواصلة ترمي الى حفز الاهتمام بما هو سليم بيئيا من نظم السيطرة على الآفات . ولوحظ أنه يتعين على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة تشجيع ودعم الأنشطة التي تهدف الى ايجاد طرق بديلة لمكافحة الآفات لا تعتمد على استخدام المواد الكيماوية دون غيرها تقريبا . وحث البعض على اعطاء أولوية عليا لتشجيع وسائل المكافحة البيولوجية وغيرها من التقنيات السليمة بيئيا التي تأخذ بعين الاعتبار الأثر الناتج على النظم البيئية ، ولخطة العمل المتعلقة بالمكافحة المتكاملة للبلهاريسيا ، والملاريا ، والطفيليات التي تؤثر في القطن وغيره من المحاصيل الهامة ، وكذلك الأمراض الأخرى ذات الأهمية البيئية ، مثل داء المذنبات الملتحية وداء المثقبيات . وأعرب المتحدثون عن الأمل في أن يضع برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة خططه في هذه المجالات بالتعاون الوثيق مع الوكالات المتخصصة المختصة ، ومع الحكومات المهتمة بالأمر في البلدان النامية ، ومع البلدان المتقدمة النمو التي تستطيع تقديم ما يلزم من المساعدة والمشورة لاحداث نتائج ملموسة على الصعيدين الاقليمي والعالمي . وقالوا انه ينبغي على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يشجع وضع المبادئ التوجيهية اللازمة للمكافحة المتكاملة للآفات ومسببات الأمراض مما يهم الاقتصاد والصحة العامة .

١٣٢ — واقترح أحد الوفود أن يأخذ برنامج ادارة الحشرات بعين الاعتبار ما لطرق مكافحة الآفات ، الكيماوية وغير الكيماوية ، من آثار على البيئة ، وأشار الى الدور الهام الذي لعبته المواد الكيماوية في تحسين أحوال الانسان وتعزيز الانتاج الزراعي .

١٣٣ — وحث وفد آخر أمانة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة على توسيع نطاق اهتمامها بما هو سليم بيئيا من أنشطة السيطرة على الآفات وتعزيز تعاونها مع الأجزاء المختصة في أسرة الأمم المتحدة في المساعدة على استحداث مثل هذه الأنشطة .

١٣٤ — ووافقت اللجنة على ادراج توصياتها المتعلقة " بصحة الناس وصحة البيئة " في مشروع القرار العام بشأن البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق (أنظر الفقرات من ٢٨٥ الى ٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

١٣٥ — للاطلاع على ما اتخذه مجلس الادارة بناء على توصيات اللجنة بشأن " صحة الناس وصحة البيئة " ، انظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

(ج) النظم البيئية الأرضية : ادارتها ومراقبتها

١٣٦ — رحبت الوفود بخطط المدير التنفيذى للمجال ذى الأولوية " النظم البيئية : ادارتها ومراقبتها " ولاحظت أن هذه الخطط تتفق مع البرنامج المقترح للبحث والانماء . ولاحظت عدة وفود أنه لا يمكن دراسة النظم البيئية الأرضية والحفاظ عليها وادارتها على نحو فعال الا بموافقة وتفهم واشتراك المجتمعات الانسانية التي تشكل في الواقع جزءا من هذه النظم البيئية .

١٣٧ — وأعربت الوفود عن كامل تأييدها للعمل بشأن النظم البيئية للأراضي الجافة والمراعي حيث يعتبرون أنها مجال برنامجي هام جدا ينبغي أن يركز عليه نشاط برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة . وذكرت بعض الوفود أن ثمة حاجة الى جمع كافة المعلومات عن المشكلة المبعثرة منها والغير المتوفرة بيسر ، ونشرها بين أولئك الذين يحتاجون اليها . واقترح البعض أن تكون الأهداف أكثر استهدافا للعمل ، وان تدخل السافانا ضمن المجال البرنامجي ؛ وقالوا ان النظم البيئية الجبلية تستحق اهتماما أكبر في البرنامج . وفيما يتعلق بالنظم البيئية الأخرى ، أشير الى انه ينبغي اعطاء أولوية للدراسات البيئية عن النظم البيئية الممثلة والمناطق البيئية المماثلة وذلك فيما يتعلق باستراتيجيات ادارة الموارد ، مع التوكيد على المجتمعات الانسانية .

١٣٨ — وحثت معظم الوفود الأمانة على الانتفاع من الخبرات المكتسبة لدى الوكالات المتخصصة المختصة ومن أنشطة هذه الوكالات ، وحثتها ، كذلك على التركيز على الأنشطة على المستوى القومي ، وذلك مع بذل جهود دائبة للتنسيق .

١٣٩ — ولاحظ البعض أنه يتعين على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يركز على ضمان التدابير الكفيلة بالمساعدة على ايقاف انتشار التصحر ، آخذا في الحسبان الحاجة الى الدراسات الأطول أمدا عن بعض العوامل مثل المناخ . ونظرت اللجنة في هذا الصدد في أمر تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د — ٢٩) بشأن التعاون الدولي لمكافحة التصحر (انظر الفقرات ٢٧٨ — ٢٨٣ أدناه) .

١٤٠ — وعلق البعض أهمية كبرى على العمل في ميدان المشجرات الاستوائية والنظم البيئية الحرجية؛ وحظيت التدابير المقترحة التي قدمها المدير التنفيذى بتأييد واسع النطاق . ورأت بعض الوفود أن من الأفضل مباشرة العمل المتصل بذلك على الصعيد الاقليمي أساسا . ولوحظ كذلك أن من الحكمة ادماج مثل هذا العمل في المجال البرنامجي المعني بالتربة بسبب الترابط البيئي بين النشاطين .

١٤١ — وقال عدد من الوفود انهم يعلقون أهمية على الادارة البيئية للنظم البيئية الحرجية الاستوائية في اطار الانماء الأشمل في البلدان الاستوائية . وأشاروا الى أنه ينبغي على برنامج الأمم المتحدة

لشؤون البيئة أن يقوم بدوره بالتعاون الوثيق مع الوكالات المتخصصة المختصة وغيرها من المنظمات المهتمة بأنشطة البحث والانماء المتعلقة بالاحراج الاستوائية . واقترح أحد الوفود أن يوجه البرنامج اهتماما خاصا الى الدراسات المتعلقة بالتفاعل بين النبت الحرجي وأحوال المناخ الحيوى في المناطق الاستوائية .

١٤٢ — وكان هناك اتفاق واسع النطاق على برنامج النظم البيئية والمواقع والعينات (الحدائق العامة القومية والأماكن التي يمنع فيها الصيد) والأنواع والحيوانات الوحشية المهددة بالانقراض، وابرز المتحدثون أهميته بين أنشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة . وذكرت عدة وفود أن هذا المجال يستحق تأكيدا أكثر ودعما ماليا أكبر . وأعربت الوفود عن تقديرها للبرنامج الرامي الى انشاء شبكة من الحدائق العامة القومية ومناطق حظر الصيد ، وعن تأييدها للنهج الذى اتبعته الأمانة في تنظيم الأنشطة المتصلة بذلك على أساس اقليمي ، مما سيوفر أساسا أكثر انسجاما للتعاون بين البلدان . وأشير الى أن باستطاعة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يساعد في وضع مبادئ توجيهية خاصة لاختيار واقامة مناطق حظر الصيد .

١٤٣ — ورحبت الوفود بتنسيق الأنشطة المتعلقة بذلك مع أنشطة المنظمات الدولية الأخرى العاملة في الميدان . وذكرت عدة وفود على وجه التحديد برنامج الانسان والغلاف الحيوى ، التابع لليونسكو ، واهتمامه بالتحليل الشامل لتفاعل الانسان مع النظم البيئية وبانشاء شبكة من مناطق حفظ الغلاف الحيوى ؛ ورئي انه يمكن أن ينتفع برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة من الهيكل الدولي لبرنامج اليونسكو على نطاق أوسع ، ولا سيما في المجالات التي بلغت مشاريعه فيها المرحلة التنفيذية . ويترتب على ذلك أن أى برنامج يرمي الى تلبية الحاجة الى الحدائق العامة والمناطق المحظور فيها الصيد ينبغي أن لا يكون مقصورا على حفظ الطبيعة بل ينبغي أن يوجه اهتماما خاصا الى احتياجات المجتمعات الانسانية التي يتعين عليها أن تكسب عيشها في انسجام مع النظم البيئية المعنية، وعليه ، فان من الأهمية بمكان تشجيع الأنشطة التعليمية والاعلامية المتعلقة بالحدائق العامة القومية وأماكن حظر الصيد .

١٤٤ — وأشارت بعض الوفود الى أن المشاكل الرئيسية لصيانة الحدائق العامة القومية وأماكن حظر الصيد هي مشاكل قومية أساسا ، وان من الأفضل بالتالي التماس الحلول المناسبة في اطار المؤسسات القومية المسؤولة عن الحفاظ على الحيوان الوحشي . ولوحظ كذلك أن ثمة أدلة تاريخية على عدم ندرة وجود اختلاف في الموقف بين السكان المحليين وأولئك الذين يعنون بالأهداف الطويلة الأجل للحفاظ على الحيوان الوحشي .

١٤٥ — ولما كانت الأنشطة المتعلقة بالحدائق العامة وأماكن حظر الصيد والحيوان الوحشي عنصرا هاما في الانماء الاجتماعي — الاقتصادى ، فقد اعتبر أن من الضرورى تحديد معايير عالمية لادارة الحدائق العامة والحيوان الوحشي تتضمن العوامل الاجتماعية — الثقافية التي تؤثر في سلوك المجتمعات الانسانية ، باعتبارها من العناصر الهامة للحدائق العامة القومية .

١٤٦ — وأشار أحد الوفود الى ما لاتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالخطر من الحيوانات والنباتات البرية الاقليمية، التي ستصبح سارية المفعول في المستقبل القريب ، من صلة بالموضوع ،

وذكر أن جعل الاتفاقية ذات مغزى أكبر من حيث اليقظة المستمرة يتطلب الدعم من شبكة الرصد البيئي العالمية وغيرها من الأجهزة الاعلامية لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة .

١٤٧ — وأعرب كثير من الوفود عن قلقهم ازاء زوال أنواع النبات والحيوان وأيدت، بصفة خاصة ، الأنشطة التي تهدف الى حماية الأنواع المهددة بالانقراض . وطلب أحد الوفود أن تولي الأمانة عناية خاصة للحيتان ، وطلب آخر ايلاء الاهتمام للأنواع المهاجرة التي لا توفر لها حماية بعض الموائل الحماية الكافية .

١٤٨ — وأكد عدد من الوفود على العلاقة الوثيقة بين الأنشطة البرنامجية المعنية بالنظم البيئية ، والمواقع والعينات (الحدائق العامة القومية وأماكن حظر الصيد) والأنواع والحيوانات الوحشية المهددة بالانقراض والموارد الجينية وغيرها من الموارد الاحيائية ، وأعربوا عن الأمل في أن يكون العمل في هذه الميادين متكاملا تكاملا وثيقا .

١٤٩ — وأعربت عدة وفود عن قلقها لتحات وتآكل وفرط استعمال التربة ، وكذلك عن فقدها للأوكسجين ، ورحبت بالأنشطة ذات الصلة التي اقترحتها الأمانة . وأكد البعض على أنه لا يمكن النظر الى مثل هذه الأنشطة الا في الاطار الأشمل للنظم البيئية ذات الصلة . ولاحظ أحد الوفود أن الأموال المخصصة لحماية التربة غير كافية . وأعرب آخر عن استعداد حكومته للقيام ، في خريف ١٩٧٦ ، بتنظيم ندوة دولية عن فقد المياه السطحية للأوكسجين واصلاحها .

١٥٠ — ولدى مناقشة الجزء المتعلق بالمياه من الأنشطة البرنامجية ، غيرت معظم الوفود من رأيها في القرار الذى اتخذه مجلس الادارة في دورته الثانية (١٦) والقاضي بالتركيز على نواحي نوعية المياه فقط . وأكد البعض انه يكاد يكون من غير الممكن النظر في مثل هذه النواحي بمعزل عن المشاكل الحادة للموارد المائية .

١٥١ — وأعربت الوفود عن اهتمام كبير بمؤتمر الأمم المتحدة المعني للمياه المقرر عقده في الأرجنتين في ١٩٧٧ . وقالت بعض الوفود انه ينبغي أن يكون دور الأمانة هو المحافظة على التعاون الايجابي والاشتراك النشط في التحضير للمؤتمر . وكان من رأيهم أن من شأن الاجتماعات الاقليمية في مرحلة التحضير للمؤتمر أن تكون عاملا هاما في نجاحه . وفيما يتعلق بالموارد المائية ، أعرب عدد من الوفود رأيهم انه لا ينبغي فصل الناحية النوعية عن الناحية الكمية .

١٥٢ — ولاحظت بعض الوفود أن البرنامج ينبغي أن يولي اهتماما أكبر بانماء الموارد المائية . وأكد أحد الوفود أن توفر الماء يمكن أن يصبح العامل المحدد في الانماء الاقتصادى والاجتماعي وذلك بالنظر الى عدم قدرة الموارد على تلبية الزيادة السريعة في الطلب ؛ ففي هذه الأحوال تصبح الادارة السليمة للماء أمرا أساسيا . ولفت الوفد ذاته النظر الى انشاء مركز تدريبي دولي لادارة الموارد المائية ، وأكد ما ينبغي أن يكون لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة من اهتمام

---

(١٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥ (A/9625) ، المرفق الأول ، القرار ٨ (د — ٢) ، الجزء ألف ، أولا ، الفقرة ٢ (ز) .

بانشاء هذا المركز وتسييره . ولاحظ أحد الوفود أن الأموال المخصصة للماء ضمن البرنامج غير كافية . وأعرب وفد آخر عن استعداده للمساهمة في وضع أطلس دولي لاحواض الانهار .

١٥٣ — وذكر أحد الوفود انه ينبغي أن تبقى نوعية الماء الشاغل الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وأن تولي العناية اللازمة لتفادى التداخل والازدواج في العمل المتعلق بنوعية الماء مع الوكالات والهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة والتي تتناول مختلف النواحي المتعددة لمسألة الموارد المائية .

١٥٤ — وأبدى الوفد ذاته تحفظه بشأن عقد مؤتمر الأمم المتحدة للمياه في صورته المتوخاة .

١٥٥ — وأعربت عدة وفود عن عظيم قلقها لتناقص الموارد الجينية ، وأيدت ضرورة صيانة التراث البيولوجي وخزن عينات ممثلة منه للمساعدة في ادارة البيئة وانمائها في المستقبل . ولوحظ أن لدى برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة دورا فريدا يمكنه أداؤه في المساعدة على ضمان ايقاف تآكل الموارد الجينية لصالح الأجيال المقبلة . وأكد أحد الوفود خاصة على تهديد التحولات الوراثية في السكان من البشر والحيوان ، ولفت النظر كذلك الى المشاكل العامة للتلوث الجوى ، وقال ان من المفيد ادماج المعرفة عن هذه المسائل في السجل الدولي للمواد الكيميائية التكسينية المنطوية على سموم اذ أن بامكان السجل أن يوفر المدخلات النافعة للعمل في هذا الموضوع .

١٥٦ — وقبل أحد الوفود الفكرة القائلة أن علم البيئة النظرى قد ساهم مساهمة هامة في توفير اطار عام توضع به الدراسات الايكولوجية وقدم بعض الاشارات الى المواضع التي يمكن أن تصبح فيها بعض النظم البيئية المعينة أقل مرونة بصورة متزايدة تحت المزيد من الضغط البيئي ، ولكنه قال انه يشعر انه لابد من الرجوع الى الدراسة البيئية الكمية والحصرية الصارمة والدقيقة والطويلة الأجل .

١٥٧ — وأوصت اللجنة ، على أثر مناقشتها للمجال ذى الأولوية " النظم البيئية الأرضية : ادارتها ومراقبتها " ، بمشروع مقرر بشأن موضوع الموارد المائية قدمه ممثل زائير بالنيابة عن وفود الأرجنتين ، واستراليا ، وجمهورية افريقيا الوسطى ، وزائير ، والسنغال ، والسويد ، وسويسرا ، وسيراليون ، وغابون ، والفلبين ، وكندا ، وكينيا ، والمغرب ، والولايات المتحدة الأمريكية ، لاعتماده من مجلس الادارة .

١٥٨ — وأقرت اللجنة مشروع المقرر باتفاق الرأى . على أن ممثل البرازيل كرر تحفظاته ، المذكورة في الفقرتين ١٥٣ و ١٥٤ أعلاه ، وأعلن ممثل الهند أنه لو طرح مشروع المقرر للتصويت عليه لكان وفده امتنع عن التصويت .

١٥٩ — ووافقت اللجنة على شمول توصياتها الاضافية المتعلقة " بالنظم البيئية الأرضية : ادارتها ومراقبتها " في مشروع المقرر العام بشأن البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق (انظر الفقرات ٢٨٥—٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

١٦٠ــ اعتمد مجلس الادارة دون تصويت ، في جلسته ٤٠ ، مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الأولى للدورة (القرار ٣١ (د ــ ٣)) (١٧) .

١٦١ــ وقال ممثل البرازيل ان وفده قد أعلن آراءه حول مشروع المقرر في اللجنة الأولى للدورة (انظر الفقرتين ١٥٣ و ١٥٤ أعلاه) . وأضاف أنه يود ، في الجلسة العامة ولأجل التدوين ، أن يعلن تحفظ حكومته ازاء الموضوع وأن يذكر تحفظها كذلك ازاء موعد مؤتمر الأمم المتحدة للمياه ومقره واستصواب عقده .

١٦٢ــ وللاطلاع على اجراءات مجلس الادارة الأخرى ازاء توصيات اللجنة بشأن " النظم البيئية الأرضية : ادارتها ومراقبتها " ، انظر الفقرتين ٢٨٤ و ٢٩٣ أدناه .

(د) البيئة والانماء

١٦٣ــ أكدت الوفود ، لدى التعليق على اطار البرنامج المقترح "للبيئة والانماء" ، على الأولوية العليا والأهمية الأساسية للقضايا المطروحة بالنسبة الى جميع البلدان والى تطور البرنامج في مجمله ونجاحه . وأثنت الوفود على الأمانة للطريقة التي اضطلعت بها بالمهمة الرائدة ازاء توفير اطار شامل وجامع للنظر في أواصر الصلة بين البيئة والانماء . ولوحظ أن اعادة تصنيف الأنشطة منذ الدورة الأخيرة لمجلس الادارة قد أوضحت القضايا ، وأنه ستثبت فائدة الاستراتيجيات والأهداف في البحث عن حلول عملية يمكن لكل بلد أن يحدد ضمنها أولوياته الخاصة .

١٦٤ــ وبالنظر الى أهمية المجال ذى الأولوية بالنسبة الى البلدان النامية واستراتيجيات الانماء ، اقترحت عدة وفود أنه ستكون هناك حاجة من الآن فصاعدا الى قسط أكبر من الاهتمام ومن الموارد . واقترح أحد الوفود ادراج بند خاص في الدورة الرابعة لمجلس الادارة يتناول العلاقات بين البيئة والانماء .

١٦٥ــ وأكدت عدة وفود أنه يمكن التوصل الى حلول لمشاكل البيئة في البلدان النامية عن طريق الانماء ، ولكن البعض أعرب أيضا ، من ناحية أخرى ، عن القلق لاحتمال نشوب تعارض بين الانماء وحماية البيئة . ولاحظ وفد آخر أنه بالنظر الى طبيعة البيئة الدائمة التغير ينبغي التحدث عن الارتقاء بها بشكل متساوق ومرض لا عن حمايتها .

١٦٦ــ وعبرت الوفود عن ادراكها لتعقد المهمة وضخامتها ، وشددت على الحاجة الى اتباع نهج متكامل متواصل في حل مشاكل البيئة ، وأشارت الى أن المسألة تتصل اتصالا عميق الجذور بالمهمة الوظيفية لادارة البيئة . ولاحظت الوفود كذلك أهمية شبكة الاحالة الدولية وشبكة الرصد البيئي العالمية باعتبارهما آداتين لبلوغ الأهداف البيئية ــ الانمائية .

---

(١٧) للاطلاع على نص القرار ، انظر المرفق الأول أدناه .

١٦٧ — ورحبت الوفود بالنهج العالمي الذى يركز على أهمية الموضوع في كليته ، الذى اتبعته الأمانة ، ولاحظت أن النهج العالمية والاقليمية والقومية ينبغي أن تشكل جزءا من استراتيجية شاملة. ولاحظت عدة وفود في الوقت ذاته أنه ينبغي أن يوجه الاهتمام الواجب ، لدى تطوير المجال البرنامجي من جديد واتخاذ أية تدابير عملية ، الى الهياكل الاجتماعية — الاقتصادية المتباينة في البلدان المختلفة والى السمات الخاصة للأقاليم الايكولوجية المختلفة .

١٦٨ — وعبرت عدة وفود عن رأيها أن دور برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة كمنسق وعامل حفاز هو دور حيوى ، واقترحت أن ينظر البرنامج بصورة منهجية في الطرق التي يتجلى فيها البعد البيئي في الأنشطة الانمائية داخل منظومة الأمم المتحدة . ورحبت بعض الوفود بما يهدف اليه البرنامج من القيام بدور كامل في خروج النظام الاقتصادى الدولي الجديد الى حيز الوجود، وذكرت أنها تشعر كذلك أنه يمكن حل العديد من المشاكل البيئية — الانمائية اذا أخذت بعين الاعتبار الأهداف والاستراتيجيات وخطة العمل المبينة في قرارى الجمعية العامة ٣٢٠١ (د إ — ٦) ، و٣٢٠٢ (د إ — ٦) بشأن ذلك النظام الجديد . وأشار أحد الوفود الاشارة الى ذلك النهج من حيث مساهمته في نظام اقتصادى دولي جديد وعادل .

١٦٩ — ورأى أحد الوفود ، مشيرا الى قرار الجمعية العامة ٣٣٤٥ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، أن برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة لديه الشيء الكثير مما يستطيع أن يسهم به في النشاط الذى خططه الأمين العام للأمم المتحدة بشأن العلاقة المتشابكة بين السكان والموارد والبيئة والانماء ، وأشار خاصة في هذا الصدد الى الانماء البيئي والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية و " الحدود الخارجية " .

١٧٠ — وعلى حين أنه أشير الى أهمية الأنشطة والدراسات البحثية في الميدان الجديد للبيئة والانماء ، فقد أكدت عدة وفود على أنه ينبغي أن يكون البرنامج موجها وجهة عمل . وكان هناك شعور عام انه لا ينبغي أن يكون البرنامج بالغ الأكاديمية وأنه ينبغي أن يعطي مجالا أقل للدراسات ذات النتائج غير المؤكدة . ورئي انه ينبغي توجيه اهتمام أكبر الى التدابير العملية ، بما في ذلك المشاريع النموذجية باعتبارها وسيلة لترجمة مختلف الأفكار النظرية الى مقترحات عملية مع الاستفادة الى أقصى حد من التغذية العكسية للخبرة المكتسبة في اجراء المزيد من الأبحاث والدراسات ، وباعتبارها كذلك وسيلة لمساعدة البلدان النامية على معالجة مشاكل محددة تعكس خططها واحتياجاتها ذات الأولوية . واقترح البعض أن يدعم برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة مختلف الجهود القومية للبلدان النامية ويشجعها ، وأشارت بعض الوفود الى الاعتماد على الذات باعتباره مفهوما ينبغي أخذه بعين الاعتبار فيما يتعلق بالمقدرة الادارية والتقنية ، وانماء الموارد البشرية ، والتكنولوجيات . وعبرت عدة وفود عن شعورها بأنه يتعين على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يعتمد ، من بين أمور أخرى ، الى تعزيز أنشطته الاقليمية ، ورحبت بما ينتويه المدير التنفيذى من اضافة كفاءات مهنية تقنية للمكاتب الاقليمية . وأشير الى أنه يتوجب على البرنامج أن يعتمد ، عن طريق الأفرقة المقترحة ، الى تقديم الدعم الى الحكومات ، والهيئات الاقليمية ، ولا سيما منها اللجان الاقتصادية ، وما يضطلع به برنامج الأمم المتحدة الانمائي من البرمجة القطرية في المناطق ، والى البرامج الاقليمية . وأعربت الوفود عن الأمل في أن يبدأ برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة

بالأنشطة المتصلة بذلك في أقرب وقت ممكن ، واقترح البعض أن يقوم برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة والوكالات المتخصصة ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى بالعمل في البرمجة المتعددة الأطراف لأنشطتها في مختلف البلدان النامية وأن تشكل فرقا خاصة مشتركة بين الوكالات للنظر في مشاريع محددة .

١٧١ — وقبل عدد من الوفود الرأى القائل أن لمفهوم الانماء البيئي أهمية تنفيذية كبرى . وأكدت عدة وفود على الحاجة في برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة الى اتباع نهج متكامل وذلك بالربط بين الشواغل البيئية والحقائق السياسية والاقتصادية للبلدان المعنية . وتحدثت بعض الوفود عن الحاجة الى أن يكون الاداريون على ادراك كامل بمفهوم الانماء البيئي . وذكر آخرون أن الحاجة تدعو الى أخذ الخطط والأولويات القومية بعين الاعتبار وأقرت عدة وفود وضع مبادئ توجيهية عامة ، ولكن البعض أعربوا عن تحفظات مؤداها أنه ينبغي الرجوع الى المبادئ التوجيهية القائمة وأن الأحوال المحلية ، من حيث الموارد والسكان والهياكل الاقتصادية والسياسية هي التي ينبغي أن تحدد طبيعة المشاريع المحددة . واقترح البعض أن يقوم ممثلون عن بلدان من مناطق بيئية مماثلة بمناقشة المشاكل المشتركة . وأشارت عدة وفود الى الحاجة الى قيام الأمانة بالمزيد من التوسع في مفهوم الانماء الايكولوجي قبل أن يبدى أعضاء مجلس الادارة الملاحظات النقدية والموضوعية على نحو مناسب . ولاحظ وفد آخر أن من المهم الا يحط من شأن مفهوم الانماء الايكولوجي بالافراط في استعمال المصطلح .

١٧٢ — وفيما يتعلق بالاثر الاجتماعي — الاقتصادى للتدابير البيئية ، طلبت بعض البلدان النامية توجيه اهتمام أكثر الى العلاقة بين العوامل الاجتماعية وبين البيئة والانماء ، واقترحت أن يدرس برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة كذلك العناصر النفسانية المتصلة بادراك الأثر البيئي وأثر السلوك الاجتماعي الجماعي على البيئة .

١٧٣ — وكان من رأى الكثيرين أن البلدان النامية تحتاج الى المساعدة في تحديد مجالاتها الخاصة ذات الأولوية وفي تنسيق البرامج البيئية ، وكذلك في اتخاذ القرارات بشأن هذه البرامج . وذكر أحد الوفود الحاجة الى المحاسبة الاجتماعية ، وأكد آخر الحاجة الى وجود بيانات حسابية سابقة على مراجعة الحسابات ولاحقة لها من أجل الحصول على البيانات الدقيقة والخبرة الملموسة .

١٧٤ — وقال أحد الوفود أنه ينبغي التشديد على تحليل ودراسة الحلول المحتملة لأثر أنشطة البلدان المتقدمة النمو على البلدان النامية والبيئة ؛ وطلب دراسة الوسائل التي ينتقل بواسطتها ذلك الأثر .

١٧٥ — وكان عدد من الوفود قد تطرق سلفا ، لدى ابداء الملاحظات حول " المستوطنات البشرية والموئل " ، الى موضوع المنتجات الطبيعية ، بما فيها الأغذية ، وذلك فيما يتعلق باستصواب اللجوء الى ضروب بديلة لانتاج الطاقة . ووجه أحد الوفود اهتماما خاصا الى امكانيات التوسع في استخدام مصادر الطاقة القابلة للتجديد والانتفاع من الطاقة الشمسية .

١٧٦ — وذكر أحد الوفود الحاجة الى ابدال المنتجات التركيبية بمنتجات طبيعية ، وقال انه قبل القيام بابدال المنتجات التركيبية بمنتجات طبيعية أو العكس بالعكس ، ستكون هناك حاجة الى أرقام محددة عن موازنات الطاقة والمواد ، مما يقتضي وضع نماذج مادية .

١٧٧ — واعتبرت عدة وفود أن التكنولوجيا هي أهم موضوع في مجال " البيئة والانماء " ذى الأولوية . واقترح أحد الوفود أن تضاف في عنوان المجال العبارة " والتكنولوجيا المناسبة " . وأشارت بعض الوفود الى وجوب وضع المشاريع النموذجية بدل الانشغال بالتحليل الأكاديمي لأن ما تدعو الحاجة اليه هو الفعل العملي .

١٧٨ — وأوضح البعض أنه لابد من التعاون التقني بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية لتعزيز الاعتماد على الذات فيما يتعلق بالمقدرة التقنية واستحداث تكنولوجيا سليمة بيئيا . وأشار وفد آخر الى الحاجة الى معرفة المشاكل المحلية والكفاءات التقنية المتوفرة من أجل تحسين قدرة البلدان النامية على المساومة والحصول على أفضل تكنولوجيا متوفرة من الناحية البيئية . وذكر البعض كذلك العلاقة الوثيقة بين التكنولوجيا وشبكة الاحالة الدولية .

١٧٩ — وذكرت بعض الوفود أن التكنولوجيات التي تكفل الحفاظ على البيئة متوفرة وأن جميع البلدان تحتاج الى معلومات عن التفاوتات المسموحة والتقنيات اللازمة للنشاط السليم بيئيا . وأوضح البعض أن من شأن معلومات كهذه يتولى برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة جمعها والتزويد بها أن تتيح للبلدان النامية فرصة الاختيار على نحو أسلم فيما يتعلق بالاستثمار الأجنبي .

١٨٠ — وأكدت عدة وفود على أهمية النشاط البرنامجي بشأن المشاكل البيئية لصناعات معينة . ولاحظ البعض بارتياح عزم الأمانة على أن تأخذ بعين الاعتبار آراء النقابات والموظفين ، وكذلك آراء الصناعات التي تملكها الدولة والصناعات الخاصة ، في النهوض بعملها المتعلق بهذا الموضوع ، وأنها ستستشير الحكومات خلال جميع مراحل هذه الممارسة . ولاحظ أحد الوفود أنه على حين أن الاطار المقترح هو اطار مرض الا أنه ينبغي توجيه اهتمام أكبر بكثير الى استحداث وسائل فعالة لحمل صناعات معينة على المشاركة ، واقترح اعادة النظر في النهج المقترح . ولوحظ علاوة على ذلك أنه يتعين على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يدرس بعناية ما تقوم به منظمات دولية عديدة من عمل في هذا المجال بغية تأمين تعاونها وتفادى الازدواج مع جهودها .

١٨١ — واقترحت عدة وفود جعل قائمة الصناعات المحددة أكثر شمولا ، وتضمينها الزراعة والصناعات القائمة على الزراعة باعتبارهما ذواتي أهمية خاصة للبلدان النامية . واقترح أحد الوفود أن يعمل برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في سبيل وضع حدود مقبولة للملوثات المتخلفة عن الصناعات وذلك على أساس كل صناعة على حدة . واقترح الوفد ذاته أن يساعد برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في نقل التكنولوجيا المناسبة الى البلدان النامية في مجال معالجة النفايات والتخلص منها .

١٨٢ — واقترح أحد الوفود مضاعفة الموارد المالية المخصصة للمشاكل البيئية المتعلقة بصناعات معينة ، على حين أن وفد آخر اقترح اعطاء هذا النشاط الأولوية الدنيا ضمن المواضيع المشمولة في مجال " البيئة والانماء " ، ولاسيما بالنظر الى الأنشطة التي تجرى في مجالات أخرى .

١٨٣ — وأكدت البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو معا على مشكلة الموقع الصناعي ، وأعربت عن تقديرها للنهج الذى اتبعته الأمانة . وكانت النظرة الى الموقع الصناعي ، لا باعتباره أداة لمكافحة اخراج الملوثات وحسب ، بل انه قضية انمائية شاملة ذات أبعاد اجتماعية — اقتصادية ذاتية .

١٨٤ — ووافقت اللجنة على أن تدخل توصياتها بشأن " البيئة والانماء " في مشروع المقرر العام بشأن البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق (انظر الفقرات ٢٨٥—٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

١٨٥ — للاطلاع على الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة بشأن توصيات اللجنة بشأن " البيئة والانماء " ، انظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

١٨٦ — واعتمد مجلس الادارة كذلك مشروع مقرر بشأن البيئة والانماء قدم خلال مناقشته العامة (انظر الفقرة ٧٦ أعلاه) .

هـ — المحيطات

١٨٧ — اعربت الوفود عن تأييد عام للبرامج والاستراتيجيات المقترحة بالنسبة الى المحيطات ، وعن تأييد خاص للنهج الاقليمي الذى عرضه المدير التنفيذى ولمبادرته بالدعوة الى عقد الاجتماع الحكومي الدولي المعني بحماية البحر المتوسط ، وكذلك لخطة العمل التي اعتمدها ذلك الاجتماع (UNEP/WG.2/5 ، المرفق) . وعبرت الوفود عن شعورها بأنه ينبغي الاستفادة من التدابير المتخذه بشأن البحر المتوسط كنموذج لما يمكن اتخاذه من تدابير في المناطق البيئية البحرية الاخرى ، مثل مضيق ملقا ، ومنطقة البحر الكاريبي ، والارخبيل الاندونيسي ،

١٨٨ — واقترح أحد الوفود اعداد دراسة عن الانواع المهددة بالانقراض في المحيطات ، مشيرا خاصة الى اختفاء الفقمة (عجل البحر) " موناخوس ، موناخوس " من منطقة البحر المتوسط . ودعا آخر الى دعم ما تقوم به اللجنة الاستشارية المعنية بأبحاث الموارد البحرية وفريقها العامل من عمل في سبيل حماية الثدييات البحرية ومن أبحاث حول هذا الموضوع . وأعرب البعض عن رأيهم أنه يتعين على المدير التنفيذى دعم العمل البحثي للجنة الدولية المعنية بصيد الحيتان .

١٨٩ — وتطرق أحد الوفود ، مع اشارة خاصة للبحر المتوسط ، الى الحاجة الى مناشدة جميع البلدان أن تتقيد بالاتفاقيات الدولية والاقليمية لحماية البيئة البحرية ، وأن تضمن أنشطة مكافحة التلوث جميع الملوّثات ، بما فيها الهيدروكاربونات والمواد الكيميائية السامة (التكسينية) والمواد التي تنفثها السفن ، وأن تنظم السياحة على نحو لا يؤدى الى زيادة التلوث . وأكد الوفد ذاته على أهمية الدراسات عن صيانة التربة واستصلاح الاراضي شبه الجافة ، واستصواب اقامة اتصال مع المنظمات غير الحكومية المتخصصة والمختصة التي تقوم بعمل مخطط في هذا المجال ، مثل منظمة المدن المتحدة التي أدت أنشطتها الى قيام السلطات البلدية للمدن الساحلية باعتماد ميثاق لحماية البحر المتوسط .

١٩٠ — واقترح أحد الوفود قيام تعاون وثيق مع لجنة المحيطات الحكومية الدولية والوكالة الدولية للطاقة الذرية وذلك لزيادة قدرة مختبر موناكو للمحيطات . وأشار البعض الى ضرورة التوسع في المشاريع النموذجية القائمة في الشبكة العالمية المتكاملة لمحطات المحيطات بحيث تشمل الملوثات الاخرى غير الزيت . وذكر عدد من الوفود أهمية الاخطار الناجمة عن التلوث البحرى . وقدم اقتراح يدعو الى متابعة العمل الذى اضطلع به فعلا لوضع سجل بما تنفثه الانهار القومية والدولية

في المحيطات . وأعرب البعض عن التأييد لوضع خطة المدير التنفيذى المقترحة بشأن التحقيق العالمي في التلوث في البيئة البحرية في اطار الرصد الارضي .

١٩١ — وأعربت بعض الوفود عن رأيها أنه يتعين على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يقدم المساعدة العلمية والتقنية في الدراسات المتعلقة بالخطوط القاعدية من أجل تحديد أنماط توزيع الملوثات وتأثيرها على الموارد الحية البحرية ، مع الاشارة الخاصة الى منهجيات مكافحة التلوث . ودعا أحد الوفود الى تقديم المساعدة الى البلدان النامية في انشطتها المتعلقة بالمحيطات وموارد ها الحية ، ولا سيما في تقديم المعدات اللازمة لمكافحة التلوث .

١٩٢ — وذكرت بعض الوفود المشاكل الناشئة عن التلوث بالهيدروكاربونات والنقل المادى للملوثات ، وأكدت أنه يتوجب على أنشطة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة المتعلقة بالمحيطات أن تأخذ آثارها بعين الاعتبار .

١٩٣ — وأكد كثير من الوفود على الحاجة الى تقديم المساعدة التقنية لوضع دراسات اقليمية ودراسات متعلقة بالخطوط القاعدية وذلك باستخدام الملاحظات التي ترصد من نقاط مختلفة مثل الجزر والسفن والارصفة . واقترحت بعض الوفود ألا يوجه الاهتمام الى العوامل البيولوجية والكيميائية وحسب ، بل وكذلك الى العمليات المادية . وأكد أحد الوفود على أهمية البحث في ميداني المحيطات والكتل الثلجية الضخمة بالنسبة الى الدراسات والتكهنات المناخية .

١٩٤ — وأعرب البعض عن رأيهم أنه يتعيّن على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ان يدعم نشر المبادىء التوجيهية العريضة والكتيبات التقنية التي من شأنها أن تستخدم كأساس للتدابير الرامية الى حماية البحر المتوسط والمناطق البيئية البحرية المماثلة . واقترح البعض أن يدعو برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة فريق خبراء الى الاجتماع للبدء في اعداد المنشورات من هذا النوع ، وعرضت بعض الوفود استضافة اجتماعات هذا الفريق وذلك ، خاصة ، للتوسع في الوثيقة المتعلقة بحماية منطقة البحر المتوسط والمشار اليها بـ " الكتاب الازرق " (١٨) .

١٩٥ — وتطرقت بعض الوفود الى الخبرة الموجودة على الصعيد الدولي في الانشطة التعاونية بشأن حماية المحيطات ، وعبروا عن شعورهم بأنه يتعين على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة التعاون مع منظمات الامم المتحدة المختصة في استقصاء الموارد الحية ووضع المنهجيات اللازمة لرصد هذه الموارد .

١٩٦ — واقترحت بعض الوفود ان يؤازر برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة وضع التكنولوجيات المبتكرة من أجل استخدام مصادر الطاقة الشمسية وغيرها من مصادر الطاقة المناسبة لا زالة ملوحة ماء البحر والمياه الجوفية المشوبة بالملوحة .

---

(١٨) دراسة عالمية عن التخطيط المتكامل لانماء وادارة الموارد الطبيعية في منطقة البحر المتوسط .

١٩٧ — ومع التسليم بأن البحار المطوقة جزئيا تشكل نظما بيئية مناسبة بصورة خاصة للدراسة، الا أن البعض أشار الى وجوب عدم اهمال المشاكل البيئية للمحيطات .

١٩٨ — ووصف ممثل المنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحرية أعمال اللجنة في مجال منع التلوث البحرى ومكافحته فقال ان المنظمة تقوم ، لا سيما في اطار وظيفتها الايداعية بالنسبة الى الاتفاقية الدولية لمنع تلويث البحار بالزيت ، المؤرخة في ١٢ أيار/مايو ١٩٥٤ (١٩) ، والاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن ، المؤرخة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ (٢٠) ، باعداد كتيب عملي عن التلوث البحرى ، وبرعاية ندوة لمناقشة الامور الناشئة عن الاتفاقية الاخيرة . واضاف ان معارفها وخبراتها متاحة دون قيود لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، ولا سيما فيما يتعلق بالانشطة الاقليمية ، في منطقتي البحر المتوسط والخليج على سبيل المثال .

١٩٩ — واوصت اللجنة مجلس الادارة باعتماد مشروعي مقررين قدمتهما الولايات المتحدة الامريكية بشأن " المحيطات : الرصد " والمحيطات : الحفاظ على الثدييات البحرية " .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٢٠٠ — اعتمد مجلس الادارة باتفاق الرأى ، في جلسته ٤٠ ، مشروعي المقررين اللذين أوصت باعتمادهما اللجنة الاولى للدورة (القراران ٣٢ (د — ٣) و ٣٣ (د — ٣)) (٢١) .

٢٠١ — وللاطلاع على ما اتخذه مجلس الادارة من اجراءات أخرى بخصوص توصيات اللجنة بشأن " المحيطات " انظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

(و) الطاقة

٢٠٢ — لاحظت اللجنة أن " الدراسة الاستعراضية لأثر انتاج الطاقة واستخدامها على البيئة ودور برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة " (UNEP/GC/31/Add.1) ، التي أعدها المدير التنفيذى بمساعدة خبير استشارى ، قد قام بدراستها فريق دولي من الخبراء رأى أن الوثيقة تحتاج الى تنقيح شامل . واقترح البعض اعداد التنقيح المطلوب في أقرب وقت ممكن من قبل فريق موسع من الخبراء وتقديمه الى مجلس الادارة في دورته الرابعة .

٢٠٣ — وركزت المناقشة التالية أساسا على الدور المناسب الذى يمكن أن يقوم به برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة فيما يتعلق بالطاقة ، فأشارت أغلبية الوفود الى ان دور البرنامج المذكور ينبغي أن

---

(١٩) الأمم المتحدة ، سلسلة المعاهدات ، المجلد ٣٢٧ ، العدد ٤٧١٤ .

(٢٠) ST/LEG/SER.B/18/Add.2 .

(٢١) للاطلاع على نص القرارين ، أنظر المرفق الأول أدناه .

يكون حسبما هو مبيّن في الفقرة ٤ من تقرير المدير التنفيذى . وذكرت عدة وفود أنه ينبغي أن تتلقى المجالات الخاصة تأكيدا خاصا ضمن النهج المشمولة بتلك الفقرة . وأشير الى انه بالنظر الى أن المنظمات الدولية الاخرى والبلدان كلا على حدة تقوم باعداد مختلف الدراسات في ميدان الطاقة ، فينبغي الحرص على عدم تكرار عمل الاخرين . على أن أحد الوفود أعرب عن رأيه بأن جميع التدابير التي اقترحها الفريق تقع ضمن نطاق اهتمام برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .

٢٠٤ — وكان هناك اتفاق عام على ان يعني البرنامج بالتقييم المقارن للاثار البيئية لجميع أشكال انتاج الطاقة واستخدامها .

٢٠٥ — وذكرت عدة وفود انه يتعين على البرنامج التركيز على دعم جهود البحث والانماء داخل منظومة الامم المتحدة وخارجها فيما يتعلق بموارد الطاقة الموجودة والمحتملة الخالية من الاثار البيئية الضارة ، وحثت المدير التنفيذى ، بالاضافة الى ذلك ، على الاضطلاع بمشاريع نموذجية تعرض الطرق البديلة لانتاج الطاقة واستخدامها على أساس مصادر الطاقة القابلة للتجديد ، ولاسيما فيما ينطبق على المجتمعات الريفية في البلدان النامية ، وعلى اعتماد أموال كافية لهذا الغرض من صندوق برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .

٢٠٦ — ورأت بعض الوفود أنه يتعين على البرنامج اعطاء الاولوية في انشطته الى تقييم آثار الطرق المختلفة لانتاج الطاقة واستخدامها . واعرب أحد الوفود عن رأيه بأنه بالنظر الى الموارد المحدودة المتاحة للانشطة في ميدان الطاقة فلا ينبغي على برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن ينشغل مباشرة في تمويل استحداث تكنولوجيا لمصادر الطاقة البديلة .

٢٠٧ — وأعربت بعض الوفود عن بعض التحفظات بشأن مدى ما ينبغي ان يقدمه البرنامج من ارشاد الى الحكومات فيما يتعلق بوضع المعايير واتخاذ القرارات بشأن الاشكال المختلفة لتوليد الطاقة واستخدامها ، وذكرت كذلك أهمية الصلات القائمة بين الانشطة المضطلع بها في ميدان الطاقة ودور شبكة الرصد البيئي العالمية .

٢٠٨ — وفي مجال الطاقة النووية ، أكدت الوفود أهمية التعاون بين برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وتنسيق انشطتيهما ، وأحاطت علما ببيان ممثل الوكالة المذكورة عن الموضوع .

٢٠٩ — وعبر أحد الوفود عن شعوره بأنه لا ينبغي مناقشة أثر انتاج الطاقة واستخدامها الا بالنسبة لموارد الطاقة غير النووية ، كما لا ينبغي ان يعني برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة برصد التساقط المشع والنفايات الاشعاعية وما اليها ، بل يجب ان يترك مثل هذه المهام للوكالة الدولية للطاقة الذرية .

٢١٠ — وأوصت اللجنة مجلس الادارة باعتماد مشروع مقرر بشأن تحسين البيئة البشرية عن طريق استخدام موارد الطاقة القابلة للتجديد ، قدمه ممثل باكستان بالنيابة عن وفود الارجنتين ، واستراليا ، وجامايكا ، والسنغال ، والسودان ، ومصر ، والهند ، فضلا عن وفده هو . واعتمد المشروع

باتفاق الرأى بعد أن قبل مقدمو المشروع اقتراحا من وفد البرازيل يدعو الى حذف كلمات " من الحزام الاستوائي " من عبارة " المناطق الريفية في الحزام الاستوائي من البلدان النامية ...." في فقرة الديباجة الاولى .

٢١١ - ووافقت اللجنة على ادخال توصياتها الاضافية بشأن " الطاقة " في مشروع المقرر العام بشأن البرنامج والانشطة البرنامجية للصندوق (انظر الفقرات من ٢٨٥ الى ٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٢١٢ - اعتمد مجلس الادارة باتفاق الرأى ، في جلسته ٤٠ ، مشروع المقرر الذى اوصت باعتماده اللجنة الاولى للدورة (القرار ٣٤ (د - ٣)) (٢١) .

٢١٣ - وللاطلاع على ما اتخذه مجلس الادارة من اجراءات نصوص توصيات اللجنة بشأن " الطاقة " ، انظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

(ز) الكوارث الطبيعية

٢١٤ - أعربت الوفود عن دعم عام للبرنامج الذى عرضه المدير التنفيذى فيما يتعلق بالكوارث الطبيعية ، وأكدت أنه لا ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار في تنفيذ البرنامج الاثار الاقتصادية للكوارث الطبيعية وحسب ، بل والاثار الاجتماعية ايضا .

٢١٥ - وأعرب البعض عن الرأى بأن البرنامج ، كما هو قائم ، موجه الى حد بعيد نحو تقييم الاخطار ، على حين أنه ينبغي ان يتجه بصورة أكثر نحو الرصد ، ونشر الانذارات لضمان الاستعداد المجتمعي ، ومساعدة الوكالات في تحسين برامج الانذار لديها ، مثل برنامج المنظمة العالمية للارصاد الجوية بشأن الاعاصير الحلزونية الاستوائية ، وشبكة الانذار بالموجات السنامية في المحيط الهادى ، التابعة للجنة المحيطات الحكومية الدولية ، وبرامج اليونسكو ولجنة المحيطات الحكومية الدولية بشأن محطات الزلازل ومحطات قياس المد والجزر . وذكرت بعض الوفود علاوة على ذلك الحاجة الى البقاء على اتصال وثيق مع مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، وطلب أحد الوفود أخذ خبرة وكالات الاغاثة القومية في حالات الكوارث في الخارج بعين الاعتبار . كما اقترح البعض دعم برامج الابحاث التي تؤدى الى استنباط تقنيات محسنة للتنبؤ .

٢١٦ - واعتبر أحد الوفود المبلغ المخصص للانشطة المتعلقة بالكوارث الطبيعية ، وقدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار ، غير كاف ، واقترح زيادته بعض الشيء لعامي ١٩٧٦ و ١٩٧٧ .

٢١٧ - ووافقت اللجنة على ادخال توصياتها بشأن " الكوارث الطبيعية " ضمن مشروع المقرر العام بشأن برنامج الانشطة البرنامجية للصندوق (انظر الفقرات من ٢٨٥ الى ٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٢١٨ — للاطلاع على ما اتخذه مجلس الادارة من اجراءات تتعلق بتوصيات اللجنة بشأن " الكوارث الطبيعية " ، انظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

٣ — المهام الوظيفيـــــة

(أ) مراقبة الاحوال الارضية

٢١٩ — قبلت جميع الوفود تقريبا ما لمراقبة الاحوال الارضية من أهمية كبرى وشأن وظيفي ، ولاحظت أنه لا يستطيع سوى برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة تنفيذ هذا المفهوم وادارة شبكاته الاساسية تمشيا مع اولويات البرنامج .

٢٢٠ — ولاحظ أحد الوفود أن شبكة الاحالة الدولية وشبكة الرصد البيئي العالمية والوظائف البحثية والتقييمية المتصلة بهما هي ذاتها عناصر من نظام أكبر لتجهيز المعلومات لأغراض الادارة ، يتخطى المفهوم الاصلي لمراقبة الاحوال الارضية وينظر اليه حاليا على انه اداة اساسية في تعزيز الادارة البيئية المتكاملة؛ وعليه ، فثمة حاجة واضحة الى مراكز التنسيق الاقليمية والقومية لشبكة مراقبة الاحوال الارضية .

٢٢١ — وعبرت عدة وفود ، عن شعورها بأنه ، بالنظر الى أنه اصبح من المقرر أن مراقبة الاحوال الارضية، ستخدم كافة المجالات ذات الاولوية ، فان الاهتمامات الخاصة للبلدان النامية ســـيكون مصيرها الاهمال ، ولا سيما فيما يتعلق بالمساعدة التقنية ومشاركتها في تنفيذ شبكة مراقبة الاحوال الارضية . وأعرب أحد الوفود عن رغبته في أن يرى مبلغا ماليا أكبر بكثير ، يخصص لاستحداث مراقبة الاحوال الارضية .

٢٢٢ — وأعربت بعض الوفود عن قبولها وتشجيعها لمفهوم مراقبة الاحوال الارضية بنفس القدر الذى عبرت فيه عن حذر شديد بشأن تطويره . فهي تشعر أنه ينبغي وجود وثيقة على مكوناته ، مراقبـــة الامر الذى يتطلب قسطا كبيرا من العمل التصميمي والذى ينبغي ان يراعي الاعمال الحرة والقانونية للدول ذات السيادة مراعاة تامة . وطلبت علاوة على ذلك أن يعاد النظر في مراقبة الاحوال الارضية بصورة كاملة في الدورة الرابعة لمجلس الادارة .

(١) شبكة الرصد البيئي العالمية

٢٢٣ — كان الرأى السائد أن شبكة الرصد البيئي العالمية تستحق ان تعطي أولوية عليـــا . ولاحظت الوفود كذلك أن ما قدم في مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية من وعود بشـــأن التدابير الرامية الى سد الحاجة الملحة الى شبكة عالمية للرصد مازال يفتقر الى الوفاء به ؛ وانـه يتعين على المدير التنفيذى الان ان يمضي قدما بأسرع ما يمكن في تنفيذ شبكة الرصد البيـــئي العالمية وغيرها من النواحي الوثيقة الصلة بمراقبة الاحوال الارضية ، وخاصة منها البحث والتقييـم ، وذلك على غرار النحو المعتمد لاستحداث شبكة الاحالة الدولية .

٢٢٤ — وأعربت بعض الوفود عن رغبتها في أن ترى شبكة الرصد البيئي العالمية وقد استحدثت على على مراحل ، وعلى اساس علمي راسخ يؤدى الى مبادئ توجيهية ومعايير عملية لمختلف عناصر الشبكة ، بما في ذلك تعيين مواقع محطات الرصد واختيار المعالم (البارامترات) البيئية ، على ان تكون متصلة بشبكة اتصالات فعالة تتفاوت استجابتها وفقا للاهتمامات البيئية الخاصة . وعبرت الوفود عن ادراكها بأن برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة يشق آفاقا جديدة ، وبأنه يتعين عليه أن يستعين بأكثر مناهج الفكر تقدما في الربط بين مجموعات البيانات المتشابكة ضمن اطار دولي مستخدما اجراءات متفقا عليها ونماذج مناسبة .

٢٢٥ — وأعرب كثير من الوفود عن الرغبة في أن ترى البلدان النامية تتلقى قسطا كبيرا من التبرعات من حيث المساعدة التقنية ، بما في ذلك التدريب والالات ، وذلك كي تتمكن من المشاركة الكاملة في الشبكة في الاطارين القومي والاقليمي . وقدمت بعض الوفود المساعدة الى البلدان النامية في تطوير شبكة الرصد البيئي العالمية من حيث التدريب التقني ، والمعايرة المشتركة ، وتحليل النظم .

٢٢٦ — وأكدت عدة وفود أنه ينبغي أن تكون أكثر المهام المباشرة أهمية هي الوقوف على أنشطة الرصد التي تضطلع بها المؤسسات القومية والدولية ، وأشارت الى الدور الاساسي الذى يتعين على بعض الوكالات المتخصصة أن تلعبه بالنظر الى الخبرة التي اكتسبتها سلفا في الرصد .

٢٢٧ — ولفت البعض النظر الى المقاصد التي أجملها المدير التنفيذى في ضوء المبادئ والاهداف البرنامجية والخطوط التوجيهية الواردة في تقرير الاجتماع الحكومي الدولي المعني بالرصد ، الذى عقد في الفترة من ١١ الى ٢٠ شباط/فبراير ١٩٧٤ (UNEP/GC/24) . وحثت بعض الوفود المدير التنفيذى على تشكيل أفرقة صغيرة من الخبراء الحكوميين للمساعدة في تصميم اجزاء مختارة من شبكة الرصد البيئي العالمية ، وتوحيد عملها في نظام متماسك بالتشاور مع مجلس التنسيق البيئي من خلال برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، واسناد بعض المسؤوليات القيادية للوكالات المتخصصة المناسبة ، وتقديم تقرير مرحلي مفصل الى مجلس الادارة في دورته الرابعة .

٢٢٨ — وأكدت بعض الوفود من جديد على الحاجة الى المضي على تؤدة في استحداث شبكة الرصد البيئي العالمية والى تغطيط راسات استعراضية دورية لفعاليتها ، وضمان أن يكون تزويد الشبكة بالمعلومات التي تحتاج اليها على اساس تطوعي محض واحتفظ أحد الوفود بالحق في اعادة تقييم الشبكة في ضوء تطورها في المستقبل .

٢٢٩ — وأكد البعض انه يتعين على الجهاز العالمي للرصد البيئي أن يسعى ، في اطار الرصد الارضي ، الى توحيد البرامج القائمة في اطر أشمل وأكمل وأكثر نفعا ، وتحديد الفجوات وأوجه النقص في أنشطة الرصد الجارية ، واقتراح العلاج لذلك . وشدد ممثلو المنظمات الحكومية الاقليمية ، فضلا عن عدد من الوفود ، على دور هذه المنظمات في هذا الصدد .

٢٣٠ — وحبذت عدة وفود تشكيل عدة أفرقة خاصة من الخبراء ، كما ذكر في الفقرة ٢٢٧ أعلاه ، على حين آثر البعض انشاء هيئة أكثر رسمية ، من مجلس الادارة ، تكون مسؤولة عن الاساس العلمي للرصد ؛ أو كبديل لذلك ، يمكن أن يكون هناك فريق استشارى دائم من الخبراء .

٢٣١ — ولاحظ أحد الوفود أنه يتعين على الجهاز العالمي للرصد البيئي أن يساعد في جعل تحديد مصادر التلوث أكثر كفاءة كي يمكن أن يحمّل المتهمون بسوء التصرف مسؤولية اتخاذ التدابير العلاجية اللازمة لاصلاح ما لحق بالبيئة من أذى .

٢٣٢ — وطلب أحد الوفود الى برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن يأخذ بعين الاعتبار ما يتصل بذلك من عمل مؤتمر لجنة نزع السلاح وأن يساعد في هذا العمل اذا طلب اليه ذلك .

٢٣٣ — وكرر أحد الوفود أنه ينبغي التقيّد بمبادىء احترام السيادة القومية ، والمساواة ، والمنفعة المشتركة ، والمشاركة التطوعية ، في جميع الانشطة البيئية الدولية ، بما فيها شبكة الرصد البيئي العالمية .

(٢) شبكة الاحالة الدولية

٢٣٤ — وأعرب العديد من الوفود وممثلو المنظمات الحكومية الدولية عن تأييد واسع النطاق لمقترحات المدير التنفيذي الداعية الى تطوير شبكة الاحالة الدولية وانشاء مركز من مراكز الانشطة البرنامجية للشبكة المذكورة ، واعتبروا التعاون في ميدان شبكة الاحالة الدولية واحدا من أهم المهام الوظيفية ، واشاروا الى أن الشبكة تتطلب أكبر عدد ممكن من الشركاء . وأكد عدد من الوفود من جديد على الحاجة الى قيام برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة بتقديم المساعدة التقنية لتمكين البلدان النامية من المشاركة الكاملة في شبكة الاحالة الدولية .

٢٣٥ — وشدد البعض على الحاجة الى الحلقات الدراسية والكتب الارشادية البسيطة عن كيفية استعمال خدمات شبكة الاحالة الدولية ، وأشاروا الى أن الشبكة ستيسر استعمال خدمات المعلومات البسيطة القائمة من قبل . واقترح البعض كذلك اتباع النهج الشبكي الذي يكون فيه المستعملون هم في الوقت ذاته مصادر للمعلومات

٢٣٦ — واشير أحيانا كثيرة الى أنه ينبغي البدء بانشاء مراكز التنسيق القومية لشبكة الاحالة الدولية بأسرع ما يتيسر ذلك ، اذ أن أهم مهمة للشبكة هي زيادة تطوير وترسيخ أجهزة المعلومات القومية . كما حث البعض على انشاء مراكز تنسيق اقليمية .

٢٣٧ — وكانت هناك اشارات عديدة الى الحاجة الى اتباع نهج من يتيح المواءمة بين شبكة الاحالة الدولية والقدرات القائمة للاحالة ونشر المعلومات ، بما في ذلك نظام اعلامي دولي للقانون البيئي .

٢٣٨ — وعبر البعض عن شعورهم بأن من المهم أن تخدم شبكة الاحالة الدولية جميع اجزاء البرنامج الاخرى ، من الناحيتين الوظيفية والبرنامجية معا ، ولا سيما باعتبارها اساسا لاستحداث سجلات وقوائم حصر أكثر تفصيلا فيما يتعلق مثلا بشبكة الرصد البيئي العالمية ، والسجل الدولي للمواد الكيميائية التكسينية المنطوية على سموم ، وأنشطة المستوى الاول .

٢٣٩ — وأعلنت بعض الوفود التي لم تلتزم قبلا بالاشتراك في شبكة الاحالة الدولية ان حكوماتها على استعداد الان لتصبح من المشتركين النشطين في الشبكة وتقدم المدخلات في الشكل المتفق عليه .

٢٤٠ — ووافقت اللجنة على ادخال توصياتها بشأن " الرصد الارضي " في مشروع المقرر العام بشأن البرنامج والانشطة البرنامجية للصندوق (انظر الفقرات من ٢٨٥ الى ٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٢٤١ — للاطلاع على ما اتخذه مجلس الادارة من اجراء بخصوص توصيات اللجنة بشأن " الرصد الأرضي " ، أنظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

(ب) الادارة البيئية

٢٤٢ — حظيت المهمة الوظيفية للادارة البيئية بقبول واسع النطاق باعتبارها ذات أهمية أساسية بالنسبة الى البرنامج في مجموعه ، وأداة لتحديد عناصر عملية الانماء ودراستها . وأشار أحد الوفود الى الحاجة الى ادماج المعايير البيئية في عملية الانماء والتخطيط الانمائي بشكل فعال ، ولاحظ أن المهمة بالنسبة الى برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة مهمة صعبة وملحة ، وأن ثمة حاجة الى اجراء دراسات لاقامة قاعدة نظرية وعملية يمكن أن تكون أساسا للعمل .

٢٤٣ — وعلى حين أن وفدا آخر وافق على الافتراض القائل أن أحد أغراض الادارة البيئية هو تحسين ادارة عملية الانماء ، الا أنه لاحظ أن المهمة الوظيفية لادارة البيئة قد فسرت في مؤتمر استوكهولم تفسيرا أشمل يتضمن التدابير الهادفة الى تحسين البيئة . وعليه ، يتوجب على برنامج الادارة البيئية التابع لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يتخطى ذلك الافتراض وذلك بأن يشمل ضروبا مختلفة من الأنشطة المحتملة ، مثل المعاهدات والوثائق القانونية ، التي ليس لها ، فيما يبدو للوهلة الأولى ، علاقة تذكر بعملية الانماء بمفهومها الجامد .

٢٤٤ — وكان هناك تركيز على أهمية التدابير الوقائية باعتبارها جزءا لا يتجزأ من الادارة البيئية . ولاحظ أحد الوفود كذلك أنه ينبغي تصميم نظم المعلومات التابعة لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بحيث تساعد بشكل خاص في تخطيط الادارة البيئية المتكاملة ، ولا سيما في البلدان النامية .

٢٤٥ — ووافقت اللجنة على ادخال توصياتها بشأن " الادارة البيئية " ضمن مشروع المقرر العام بشأن البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق (أنظر الفقرات من ٢٨٥ الى ٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٢٤٦ — للاطلاع على ما اتخذه مجلس الادارة من اجراءات بخصوص توصيات اللجنة بشأن " الادارة البيئية " ، أنظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

(ج) التدابير المساندة : المساعدة الاعلامية ، والتعليمية ، والتدريبية ، والتقنية

٢٤٧ — أعربت الوفود عن تأييد عام للأنشطة المقترحة تحت باب التدابير المساندة . وأعربت بعض الوفود عن الرأى بأن أنشطة التعليم البيئي والدورات التدريبية والمساعدة التقنية في ميدان البيئة كلها أمور حيوية لتمكين البلدان من ادماج الاعتبارات البيئية في عملية الانماء . وأشير الى أن من المهم ، في تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالتعليم والتدريب والمساعدة التقنية ، حفز استخدام الخبرات الموجودة في البلدان النامية كي يكون تقديم المساعدة التقنية والتدريب مما يتفق مع الحاجات الحقيقية للبلدان النامية . وفي هذا الصدد ، يتعين على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يمارس دوره

كعامل حفاز في تشجيع التعاون الاقليمي في التعليم البيئي ، والتدريب ، والمساعدة التقنية في ميدان البيئة . وأكدت عدة وفود على الحاجة الى استخدام موارد المؤسسات القائمة بأكبر قدر ممكن ، والى تعزيزها عند الاقتضاء بدلا من انشاء مؤسسات جديدة .

٢٤٨ — ولوحظ أنه مهما بلغت فائدة المساعدة الآتية من البلدان المتقدمة النمو ، الا أن ابناء البلدان النامية هم أقدر الناس على تفهم مشاكلها ، ولذلك فبوسعهم أن يشكلوا مجموعة من الخبرات ذات صلة أوثق باحتياجات البلدان النامية من المجموعة المتوفرة حاليا ويشاركوا فيها .

٢٤٩ — وأبدت بعض الوفود شكوكها حول استصواب انشاء المركز المقترح ضمن الأنشطة البرنامجية للتعليم والتدريب البيئية في حالة أن يكون ارتباطه الوحيد باليونسكو ، اذ انها اعتبرت التعاون مع الوكالات الأخرى ومع الاتحاد الدولي للحفاظ على الطبيعة والموارد الطبيعية أمرا على نفس الدرجة من الأهمية . وأشير علاوة على ذلك الى أنه ينبغي كذلك مراعاة احتياجات المناطق المختلفة عند اقامة هذا النشاط . وذكر أحد الوفود أنه يمكن انشاء مركز النشاط البرنامجي هذا على أساس تجريبي لمدة سنة أو سنتين . وأعربت بعض الوفود عن الرأى القائل أنه ينبغي النظر بصورة جدية في امكانية اقامة المركز في أحد البلدان النامية .

٢٥٠ — وأعربت الوفود عن تأييدها لخطط المدير التنفيذى لعقد مؤتمر دولي للتعليم البيئي يقوم بتنظيمه اليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بالتعاون مع الاتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة والموارد الطبيعية . ولاحظت اللجنة أنه على حين أن اليونسكو تعتبر المنظمة الوحيدة في منظومة الأمم المتحدة التي تستطيع أن تحدث تغييرا في التعليم التقليدى وفي موقف وزارات التربية من التعليم البيئي ، الا أن مسألة تدريب الاختصاصيين تقتضي تعاون الوكالات المتخصصة الاخرى المختصة .

٢٥١ — وأكدت عدة وفود على أهمية المساعدة التقنية بالنسبة الى تحسين الأحوال البيئية ، لا سيما في البلدان النامية ، وذكرت خاصة الحاجة الى استخدام الموارد المتاحة لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في تشجيع اقامة المؤسسات والسياسات المتصلة بذلك ، وكذلك في صياغة التشريع والأنظمة .

٢٥٢ — ورحبت الوفود بانشاء مركز " مقاصة " للمساعدة التقنية ، وطلبت المزيد من المعلومات عن تسييره . وذكر البعض أنه يمكن تطوير الاطار العام للمساعدة التقنية بشكل أفضل ، واقترحوا عرض المعايير الخاصة بهذه الأنشطة على مجلس الادارة في دورته الرابعة لاعادة النظر فيها ؛ على أنهم شعروا أنه لا يمكن تطبيق جميع المعايير الموضوعة تطبيقا جامدا في جميع الحالات التي تتطلب المساعدة التقنية . واقترحت بعض الوفود ، لدى تحليل المعايير المقترحة للمساعدة التقنية ، اتباع نهج يختلف بعض الشيء عن نهج المدير التنفيذى ، لا سيما بالنسبة الى زيادة التأكيد على المشاريع المشتركة بين القطاعات .

٢٥٣ — ووافقت بعض الوفود على أن وعي الجمهور هو شرط لا غنى عنه لاتخاذ تدابير بيئية فعالة ، وأن تبادل المعلومات على نطاق عالمي هو عنصر موضوعي هام من عناصر البرنامج في مجموعه ؛ وأعربت عن تأييدها لما ينتويه المدير التنفيذى من العمل على تعميق الوعي بالقضايا البيئية وتفهمها عن طريق تنفيذ برنامج اعلامي مناسب من خلال وسائل الاعلام العام ، وكذلك باستهلال نشاط هام في مجال النشر .

٢٥٤ — واقترح أحد الوفود ، حرصا على اكتساب الدعم الجماهيرى والحكومي لأهداف برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، أن تنشر المعلومات ، ليس عن المجالات الواسعة للبيئة وحسب ، بل وعن أنشطة برنامج شؤون البيئة أيضا ، من حيث فلسفته ، ونتائج المشاريع ، وتقارير اجتماعات أفرقة الخبراء .

٢٥٥ — وافقت اللجنة على ادخال توصياتها بشأن " التدابير المساندة " ضمن مشروع المقرر العام بشأن البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق (أنظر الفقرات ٢٨٥ — ٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٢٥٦ — للاطلاع على ما اتخذه مجلس الادارة من اجراء بخصوص توصيات اللجنة بشأن " التدابير المساعدة " ، أنظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

٤ — انماء البرنامج

٢٥٧ — كان هناك اتفاق عام على أن من الأفضل معالجة مسألة انماء البرنامج في اطار المجالات ذات الأولوية والمهام الوظيفية التي قد تنشأ فيها مواضيع جديدة .

٢٥٨ — ووافقت اللجنة على تضمين مشروع المقرر العام بشأن البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق (أنظر الفقرات من ٢٨٥ الى ٢٩٢ أدناه) توصية تتعلق باعادة تصنيف المواضيع التي يتوالها التقرير تحت باب " انماء البرنامج " ضمن البرنامج ذاته أو حذفها منه .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٢٥٩ — للاطلاع على ما اتخذه مجلس الادارة في هذا الصدد ، أنظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

(أ) الحدود الخارجية

٢٦٠ — أعربت الوفود عن تأييد عام للأنشطة المقترحة في مجال التغيرات المناخية ، وعبرت عن شعورها بأنه ينبغي على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يوجه اهتماما خاصا الى الحصول على بيانات عن التفاعل بين المحيطات وكتل الثلج القطبية ، اذ أن هذه البيانات ضرورية لفهم التغيرات المناخية الطبيعية وتلك التي يحدثها الانسان . ودعت بعض الوفود الى اجراء أبحاث مكثفة عن هذا الموضوع .

٢٦١ — وأعرب البعض عن التأييد لاقتراح المدير التنفيذى عقد اجتماع بشأن تعديل الطقس . وعلى حين أن وضع اتفاق دولي بشأن تعديل الطقس اعتبر أمرا سابقا لأوانه ، الا أنه رؤى أنه يتعين على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، تمهيدا لوضع المبادئ التوجيهية ، أن يدعم برامج المنظمة العالمية للأرصاد الجوية من أجل زيادة التساقط وتقييم تجارب تعديل الطقس . واقترح وفدان أن يجرى العمل في هذا الصدد بتنسيق وثيق مع العمل الذى يقوم به مؤتمر لجنة نزع السلاح في التقرير الذى سيعده استجابة لقرار الجمعية العامة ٢٣٦٤ (د — ٢٢) .

٢٦٢ — وأعربت الوفود عن تأييد عام للبرنامج الذى اقترحه المدير التنفيذى في مجال ما قد يلحق الطبقة الاوزونية من الأخطار ، واقترحت التشديد على تقنيات وأدوات قياس المستويات الاوزونية والمعالم (البارامترات) التي تؤثر في الطبقة الاوزونية .

٢٦٣ — وفيما يتعلق بامكانيات زيادة الانتاجية البيولوجية ، كان هناك اتفاق عام على أن ثمة حاجة الى المزيد من البحث والدراسة ، ولو أن أحد الوفود كان من رأيه أن مثل هذا النشاط قد يكون خارج نطاق أنشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة .

٢٦٤ — ووافقت اللجنة على ادخال توصياتها بشأن " الحدود الخارجية " ضمن مشروع المقرر العام بشأن برنامج الأنشطة البرنامجية للصندوق (أنظر الفقرات من ٢٨٥ الى ٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٢٦٥ — للاطلاع على ما اتخذه مجلس الادارة من اجراء بشأن " الحدود الخارجية " ، أنظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

(ب) القانون البيئى الدولى

٢٦٦ — تم الاتفاق على أن يشار الى المجال في المستقبل باسم " القانون البيئي " فقط بدل " القانون البيئي الدولي " ، لان كلا من القانون البيئي القومي والدولي يدخلان فيه . وعبر أحد الوفود عن شعوره بأن التسمية الحالية تنزع الى الحد من دور برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في هذا المجال .

٢٦٧ — وكان هناك اتفاق عام على أن القانون البيئي ذو أهمية كبرى في تحقيق تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والتوصيات المتعلقة بالبيئة على الصعيدين القومي والدولي معا . وكان كثيرا من التعليقات التي أبديت صدى لمختلف البيانات التي ألقيت في الجلسة العامة . ورحبت الوفود بصفة عامة بالاستراتيجية والأهداف التي عرضها المدير التنفيذى . على أن البعض لاحظ أن المجال المشمول واسع جدا ، وأشاروا الى الحاجة الى قيام مجلس الادارة بافراد المواضيع التي ينبغي التركيز عليها واسداء التوجيه الى المدير التنفيذى . وعبّر أحد الوفود عن شعوره أن طبيعة العمل ذاتها تقتضي أن يسير العمل سيرا بطيئا ، وأنه لابد من الحرص على عدم ولوج مجال بالغ التعقيد وغير مطروق أساسا حتى الآن الى حد كبير دون ايلاء ذلك ما يستحقه من النظر .

٢٦٨ — وأعربت الوفود عن تأييد واسع النطاق لما اقترحه أحد الوفود من أن القانون البيئي ينبغي ادراجه باعتباره مهمة وظيفية اضافية ضمن البرنامج . ولاحظ أحد الوفود أنه لا ينبغي اعتبار القانون البيئي نشاطا برنامجيا مستقلا ، بل نشاطا من أنشطة دعم البرنامج ضمن المهام الوظيفية لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة .

٢٦٩ — وأشارت عدة وفود الى قرار مجلس الادارة ٨ (د — ٢) (٢٢) ، فأكدت الدور الحيوي الذي يتعين على برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يضطلع به في تعزيز القانون البيئي . وأشارت بعض الوفود كذلك الى الدور الهام الذي يتوجب على لجنة القانون الدولي أن تلعبه ، وأعربت عن الأمل في أن توضح هذه اللجنة في الصورة وأن ينتفع من خبراتها الواسعة ومن خبرائها . وقالت أنه لا ينبغي وجود ازدواج بين عمل برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وعمل اللجنة . وقال أحد الممثلين أنه يتعين على البرنامج أن يستعين في أنشطته بالخبراء الحكوميين .

٢٧٠ — وذكر أحد الوفود أنه يشعر أن زيادة أهمية القانون البيئي ضمن البرنامج سيتطلب موارد مالية اضافية ، واقترح مضاعفة ما يخصص من الصندوق لهذا الغرض عن سنة ١٩٧٥ .

٢٧١ — ورأى وفد ان أن تدوين القانون البيئي سيكون أمرا سابقا لأوانه بالنظر الى أن الفقه في هذا الميدان جد ضعيف وأن الحالات تتفاوت تفاوتا كبيرا . وذكر أحد الوفود علاوة على ذلك أنه لا يمكن تدوين سوى القواعد التي تشكل جزءا من الممارسات الحالية التي تتبعها الدول ، وأنه سيكون من الأفضل لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وان يعزز الوثائق القانونية من أمثال الاتفاقات والاتفاقيات الدولية . وقال وفد آخر أنه لا يمكنه أن يوافق على الفكرة القائلة بطرح تدوين القانون البيئي جانبا ، واقترح أن يضطلع برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بمهمة صياغة مدونة عامة للقانون البيئي ، وأن ينشأ فريق عامل بغية الاسراع بالعمل في هذا الموضوع . ولوحظ كذلك أن ثمة جهازا اعلاميا دوليا بشأن القانون البيئي وأن جميع الحكومات مدعوة للتعاون في اطار شبكة الاحالة الدولية .

٢٧٢ — وكان هناك تشديد عام على أهمية مساعدة البلدان النامية في صياغة التشريع البيئي الشامل وانشاء الأجهزة المناسبة .

٢٧٣ — وعبّر أحد الوفود عن شعوره بأنه ليس من المستصوب ، في اطار البرنامج المقترح ، فصل المبدأ ٢٢ من اعلان مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية (٢٣) عن الاعلان ذاته ، واقترح النظر فيهما معا بالجمع بين الفقرتين ٢١٢ (ب) و (ج) من وثيقة المستوى الثاني (UNEP/GC/31/Corr.2) .

٢٧٤ — وقدم ممثل استراليا مشروع قرار بشأن القانون البيئي . ورغم وجود تأييد واسع النطاق للاقتراح ، الا أن بعض الوفود أبدت تحفظاتها ازاء الاجزاء التي تتعرض بصورة غير كافية ، في رأيها ، الى الصلة المتلازمة بين مسؤولية الدولة ، من ناحية ، والمسؤولية عن الاضرار البيئية التي تلحق مساحات تقع خارج ولايتها القومية من ناحية أخرى . وقدم ممثل استراليا شفويا مشروعا منقحا بأخذ هذه الآراء بعين الاعتبار ، ووافقت اللجنة على توصية مجلس الادارة باعتماد النص المنقح .

---

(٢٢) للاطلاع على نص القرار ، أنظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥ (A/9625) ، المرفق الأول .

(٢٣) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.73.II.A.14 ، الباب الأول ، الفصل الأول .

٢٧٥ — ووافقت اللجنة على ادخال توصياتها الاضافية بشأن "القانون البيئي" ضمن مشروع المقرر العام بشأن البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق (أنظر الفقرات من ٢٨٥ الى ٢٩٢ أدناه) .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٢٧٦ — اعتمد مجلس الادارة باتفاق الرأى ، في جلسته ٤٠ ، مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الأولى للدورة (القرار ٣٥ (د — ٣)) (٢٤) .

٢٧٧ — وللاطلاع على باقي الاجراءات التي اتخذها مجلس الادارة بشأن "القانون البيئي" ، أنظر الفقرة ٢٩٣ أدناه .

٥ — التعاون الدولى لمكافحة التصحر

٢٧٨ — كان أمام اللجنة ، لدى النظر في الجزء المعهود به اليها من البند ١٥ من جدول الأعمال وفي اطار مناقشتها "للنظم البيئية الأرضية : ادارتها ومراقبتها" ، مذكرة المدير التنفيذى بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د — ٢٩) : التعاون الدولي لمكافحة التصحر (UNEP/GC/51/Add.2 و Corr.1) .

٢٧٩ — ولفت نائب المدير التنفيذى النظر ، لدى افتتاح المناقشة ، الى البرنامج الذى يشكل جزءا من العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر والمقرر عقده في صيف ١٩٧٧ . وأضاف أن الجمعية العامة طلبت تقديم خطة عمل عالمية الى المؤتمر للنظر فيها ، وأن اجتماع قوة العمل المكلفة بمساعدة أمانة المؤتمر في اعداد خطة العمل سيعقد حوالي نهاية حزيران/يونيه ١٩٧٥ . وذكر أن هذا البرنامج ذا الأولوية والاعمال التحضيرية للمؤتمر ستكون متصلة بالأنشطة المتواصلة لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في ميدان الاراضي الجافة وشبه الجافة . وأوضح أنه سيجرى ادماج قسط كبير من العمل في مشاريع منظومة الأمم المتحدة وبرامجها القائمة ، وكذلك في برامج أخرى ؛ وبالنظر الى تشييد الجمعية العامة على بناء طاقات أصيلة ومستقلة من العلم والتكنولوجيا في المجالات المعنية ، فسيوجه اهتمام خاص الى العمل مع المؤسسات القومية ومن خلالها . وأردف قائلا أن الميزانية المقترحة ماهي الا تقدير أولي ، وأن المدير التنفيذى سيقدم تقديرات مفصلة الى مجلس الادارة في دورته الرابعة .

٢٨٠ — وأعربت الوفود عامة ، أثناء المناقشة ، عن الأمل في أن يتاح الدعم المالي لتشجيع اشتراك البلدان النامية الكامل في المؤتمر . وأوصت بعض الوفود بأن يركز البرنامج على الأقاليم الحارة الجافة وشبه الجافة لا على الصحارى الباردة . وأكد اخرون على الحاجة الى أن ينهض برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بمسؤولياته الجديدة في ظل علاقة عمل وثيقة مع برنامج عمله القائم في المناطق الجافة وشبه الجافة ، تفاديا للتداخل غير الضروري . وذكر أحد الوفود أنه يمكن اعطاء أولوية أدنى نسبيا

---

(٢٤) للاطلاع على نص القرار ، أنظر المرفق الأول أدناه .

الى الدراسات عن الطقس ، وهي دراسات طويلة الأجل بطبيعتها ، وأكد على الحاجة الى التماس حلول عملية للمشاكل الأكثر استعجالا التي تسبب التصحر .

٢٨١ — ولاحظت بعض الوفود أن ثمة صيغة متفقا عليها تتناول الاشتراك في مؤتمرات الأمم المتحدة . وقال نائب المدير التنفيذي أن الأمانة ستتبع ما جرت عليه الجمعية العامة في هذا الصدد .

٢٨٢ — وتساءل أحد الممثلين كذلك عما اذا كان برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة سيتحمل مايترتب على استخدام لغات غير لغات الأمم المتحدة الرسمية في المؤتمر من تكاليف الترجمة الفورية والترجمة التحريرية أم ستتحملها الأطراف المعنية . وتم الاتفاق على تزويد الجمعية العامة ببيان بالآثار المالية بالاضافة الى توصية مجلس الادارة في هذا الصدد .

٢٨٣ — وأوصت اللجنة بمشروع مقرر بشأن التعاون الدولي لمكافحة التصحر ، لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذي اتخذه مجلس الادارة

٢٨٤ — اعتمد مجلس الادارة باتفاق الرأي في جلسته ٣٩ ، مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الأولى للدورة (القرار ٣٠ (د — ٣)) (٢٤) .

الاجراءات العامة بشأن البرنامج المقترح والأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق

٢٨٥ — نظرت اللجنة ، لدى اختتام مناقشتها للبرنامج والأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق ككل ، في مشروع مقرر بشأن البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق اقترحه المقرر في ضوء المناقشة . وقد أعربت الوفود عن تأييد عام لمشروع المقرر .

٢٨٦ — واقترح ممثل جمهورية المانيا الاتحادية ادخال تعديلات معينة على الفقرة الثانية بحيث يصبح نصها كالتالي :

" ٢ — ويرى أنه يمكن حل الكثير من المشاكل البيئية في اطار نظام اقتصادي دولي جديد من شأن تنفيذه أن يوجد أساسا لضمان احداث قدر كبير من التحسين في المستوى البيئي ولا سيما في البلدان النامية " (٢٥) .

٢٨٧ — واقترح ممثل بولندا نصا جديدا يستبدل بالفقرة ٤ التي كان نصها اصلا كالتالي :

" ويحيط علما بالتقدم الذي أحرزه المدير التنفيذي في وضع مفهوم الادارة البيئية باعتباره يشمل جميع المهام الوظيفية التي تدعم مجالات البرنامج ذات الأولوية ، ويحثه على

---

(٢٥) ان الاشارات في هذه الفقرة والفقرات التالية تعود الى النص النهائي ما لم يذكر خلاف ذلك .

مواصلة تشجيع الأبحاث الأساسية عن المنهجيات البيئية بغية وضع مبادئ توجيهية واجراءات للادارة البيئية يستطيع برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يقدمها على المستويات العالمية والاقليمية والقومية ، ولا سيما لتطبيقها في البلدان النامية " . واقترح كذلك اضافة عبارة " وضع سياسة " قبل عبارة " للمستقلنات البشرية " في الفقرة ٩ (أ) .

٢٨٨ — واقترح ممثل السويد فقرة جديدة لتكون الفقرة ٩ (و) ، وقبل ما اقترحه ممثل الهند من تعديل باضافة عبارة " ما يتصل بذلك " .

٢٨٩ — واقترح ممثل تونس اضافة عبارة " وبرامج التحسين " في الفقرة ٩ (د) . واقترح ممثل الولايات المتحدة أن تستبدل بعبارة " مراقبة الأحوال الأرضية وما يتصل بها من بحث وتقييم و . . . " في الفقرة ٩ (ح) عبارة " مراقبة الأحوال الأرضية ، التي تتألف من أنشطة البحث والتقييم ، والرصد و . . . " ، وأن تضاف في نهاية الفقرة ٩ (ط) العبارة " وأن يقدم تقريرا عن نتائج هذه الجهود الى مجلس الادارة في دورته الرابعة " ، وأن تضاف في الفقرة ١٣ عبارة " غير الحكومية " بعد كلمة " الهيئات " .

٢٩٠ — وتم قبول جميع التعديلات الآنفة الذكر ، ووافقت اللجنة على توصية مجلس الادارة باعتماد مشروع المقرر .

٢٩١ — وبالاضافة الى ذلك ، فقد أبلغت اللجنة بمقررات المجلس وبما اتخذته اللجنة الثانية للدورة بشأن اقرار الاعتمادات الاضافية للموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستقلنات البشرية ، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر وجمع البيانات المتعلقة باعداد تقرير المستوى الأول . ونظرت اللجنة في التوزيع المقترح للاعتمادات المخصصة للأنشطة البرنامجية للصندوق للسنوات ١٩٧٥ (المنقحة) ، و ١٩٧٦ ، و ١٩٧٧ ، ووافقت على تخفيض الاعتمادات المخصصة تحت باب " انماء البرنامج " الى النصف وتحويل المبالغ الموفرة الى " الادارة البيئية " ، وأوصت مجلس الادارة باعتماد مشروع مقرر بشأن الاعتمادات المخصصة للأنشطة البرنامجية للصندوق .

٢٩٢ — وقال ممثل السنغال أن وفده قد قبل مشروع القرار بشأن توزيع الموارد على أساس الفهم بأن المدير التنفيذي سيعمد ، فيما يتعلق ببرنامج الطاقة ، الى استخدام المرونة في تعديل التحويل في حدود ٢٠ في المائة ، حسبما أشير اليه في الفقرة ٤ ، الى أقصى حد ممكن .

القرارات التي اتخذها مجلس الادارة

٢٩٣ — اعتمد مجلس الادارة بالاتفاق ، في جلسته ٤٠ ، مشروعي قرارين أوصت اللجنة الأولى للدورة باعتمادهما (القراران ٢٩ (د — ٣) و ٣٦ (د — ٣)) (٢٦) .

---

(٢٦) للاطلاع على نص القرارين ، أنظر المرفق الأول أدناه .

الفصل الرابع

الموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستقطنات البشرية

٢٩٤ — نظر مجلس الادارة في جلسته ٣٦ في البند المتعلق بالموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستقطنات البشرية ؛ وكان معروضا عليه التقرير المرحلي (UNPE/GC/35) الذى أعده الأمين العام للمؤتمر وأحاله اليه المدير التنفيذى .

٢٩٥ — واستهل أمين عام المؤتمر المناقشة بتوجيه الشكر الى الحكومات ، ولا سيما حكومة كندا ، والى الدول الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة لما قدمته من مساعدة في الاستعدادات لمؤتمر الموئل التي أوضح انها تسير سيرا حسنا . وقال ان هناك من الأسباب ما يدعو الى الاعتقاد بأن مؤتمر "الموئل" سيكلل بالنجاح ؛ بيد أن نجاحه يقاس ، في النهاية ، بمدى ما يفضي اليه من تغيير ذى مغزى في تخطيط المستقطنات البشرية وادارتها والعناية بها .

٢٩٦ — وأردف يقول انه على حين كان عام ١٩٧٤ عام التنظيم ، ينبغي أن يكون عام ١٩٧٥ عام العمل . وان اشتراك الحكومات على مستوى عال في اجتماع اللجنة التحضيرية في كانون الثاني / يناير وما أبدته من اهتمام كبير انما هو دليل على تأييدها لمؤتمر "الموئل ".وقال ان المؤتمر قد تلقى كثيرا من التقارير المؤقتة ، وأوضح أن البلدان التي ساهمت بنشاط في الاعداد لمؤتمر الموئل لن تقدم المساعدة للامانة فحسب ، ولكنها ستفيد هي أيضا من هذه التجربة . وسيكون للمؤتمرات التحضيرية الأقليمية القادمة التي ستعقد في طهران والقاهرة وكاراكاس وربما في جنيف أهمية كبيرة من حيث اتاحة الفرصة لاستعراض أبحاث الخبراء ، وتبادل الآراء والمعلومات ، وتحديد المشاكل ذات الأهمية الأقليمية ، ولذا ينبغي على الحكومات أن تؤمن تمثيلها على أعلى مستوى ممكن .

٢٩٧ — ومضى يقول انه قد وردت الى امانة المؤتمر مقترحات عديدة بشأن عروض سمعية بصرية ، ولكن المبالغ المتوفرة حاليا لدعم الاسهامات القومية في هذا المجال ليست كافية . ولهذا يطلب الأمين العام من مجلس الادارة اعتماد المبلغ المشار اليه في تقرير اللجنة التحضيرية المرحلي (UNEP/GC/35 ، الفقرات ١٢ — ١٥) وقدره ٥ر١ مليون دولار لتأمين الاشتراك على أوسع نطاق ممكن في البرنامج السمعي البصرى ولا سيما من جانب البلدان النامية .

٢٩٨ — وقال انه قد زار نحو ٧٠ بلدا ولمس وجود عدم ارتياح عالمي بشأن المستقطنات البشرية . وأشار الى أن عجز معظم الحكومات القومية والسلطات المحلية عن التغلب على مشاكل التدهور البيئي في المدن لا يعزى الى عدم وجود الموارد قدر ما يعزى الى الافتقار الى التنظيم والالتزام السياسي . وقال ان المؤتمر سيعمد لهذا السبب ، واستجابة الى الشعور العام المتزايد بخيبة الأمل ازاء المشاكل ، الى التركيز على الحلول العملية لمشاكل المستقطنات البشرية . وهناك الآن اتفاق في الرأى بشأن بعض الموضوعات الرئيسية ، بيد أنه لن يتم وضع جدول الأعمال المؤقت النهائي الا بعد انعقاد المؤتمرات التحضيرية الأقليمية .

٢٩٩ — وأضاف أنه ينبغي الاستعاضة عن النهج القطاعية الصرفة بسياسات شاملة لمستقطنات البشرية ، قائمة على أساس التخطيط الاقليمي القومي ومتكاملة مع خطط الانماء القومية . وأشار الى أن المؤتمر سيعمد الى أن يوفر لتخطيط المستقطنات البشرية نفس الدرجة من القبول العالمي التي يحظى بها التخطيط الاقتصادي والاجتماعي على الصعيد القومي ، كما انه سيقضي الى قيام التزام جديد بالعدالة الاجتماعية والى عقد العزم على توفير مستويات المعيشة المناسبة للجميع . وقال انه سيثبت ، اذا ما حقق المؤتمر النجاح ، ان الاستثمار في الوقت والجهد والمال كان له ما يبرره ويجعله جديرا بالاهتمام .

٣٠٠ — وأعلنت الوفود عن تأييدها الصادق للمؤتمر ، وأيدت ما اتخذته امانته من خطوات وما وضعته من خطط ، كما تلقت حكومة كندا ، وهي البلد المضيف ، التهنئة على ما أعدته من خطط لمؤتمر " الموئل " .

٣٠١ — ولاحظت وفود عديدة أن الاجتماع الذي عقدته اللجنة التحضيرية مؤخرا كان مفيدا للغاية في مساعدة أمانة المؤتمر على التركيز بدرجة أشد على القضايا ، وان المؤتمرات التحضيرية الاقليمية سوف تخلق اهتماما أكبر بمؤتمر " الموئل " وتساعد الدول منفردة على اعداد اسهاماتها للمؤتمر . كما أشير الى أن البلدان غير الممثلة في اللجنة التحضيرية يمكنها أن تؤثر أيضا في جدول أعمال مؤتمر الموئل عن طريق الاشتراك في الاجتماعات الاقليمية . كما سعت وفود أخرى الى الحصول على تأكيد بأن يكون الأمين العام على اتصال دائم ووثيق بالحكومات من هذه اللحظة الى حين افتتاح المؤتمر .

٣٠٢ — وكان هناك اتفاق عام على أن مشكلات المستقطنات البشرية هي من أخطر المشاكل التي تواجه الانسان وانها ستزداد خطورة في عالم يزداد تحوله الى عالم حضري بسرعة . وأشارت بعض الوفود الى أنه لا يمكن الفصل بين مشكلات المستقطنات البشرية وبين قضايا العدالة الاجتماعية ، والى أن هذه الحالة هي أخطر ما تكون في البلدان النامية حيث تسير عملية التحضر بمعدل أسرع . واتفق عدة متحدثين مع الأمين العام على أن الموارد والمعلومات اللازمة لمعالجة مسألة المستقطنات البشرية متوفرة ولكنها تحتاج الى التنظيم الذي يتطلب بدوره درجة جديدة من الالتزام السياسي ؛ ولقد أثارت الخطط المتعلقة بالمؤتمر توقعا عاما بأن تتصرف الحكومات بطريقة أكثر حسما عن ذي قبل . وكان من رأي عدد من الوفود أنه لا يمكن معالجة مشاكل المستقطنات البشرية الا كجزء لا يتجزأ من الانماء الاقتصادي والاجتماعي ، وقالت بعض الوفود أنه ينبغي ادماج استراتيجيات المستقطنات البشرية والاسكان وما الى ذلك في خطط الانماء القومية ؛ كما أشير الى أن مشكلات المستقطنات البشرية تعد ذات أهمية أساسية بالنسبة للعلاقة بين البيئة والانماء .

٣٠٣ — واتفقت معظم البلدان على أن يكون مؤتمر " الموئل " ذا نزعة عملية قوية وأن يوجه لما فيه صالح المستهلكين على أن يجرى التركيز بصفة أساسية على توضيح كيف يمكن تطبيق الحلول العملية على المشاكل المشتركة وعلى وضع خطة عمل فعالة . ويجب على المؤتمر أن يتيح الوسيلة لتبادل المعرفة والخبرة ، وينبغي أن يقاس نجاحه بما يحققه من نجاح في نقل الأفكار الى البلدان التي هي في حاجة الى التوجيه بشأن مشاكل المستقطنات البشرية ، وعلى رأسها البلدان النامية . وأشارت وفود عديدة الى ضرورة انتهاج نهج متكامل لحل هذه المشاكل والى ضرورة توفر برنامج جيد التنظيم لمؤتمر " الموئل " .

٣٠٤ — وأكدت وفود عديدة أهمية التوازن في الموضوعات التي تحتل مكان الصدارة في المؤتمر بين مختلف جوانب المشكلة التي سيجرى معالجتها من ناحية وبين المشاكل التي تواجه أقاليم مختلفة من ناحية أخرى . واقترحت وفود متعددة أن يعطي المؤتمر الأولوية للنظر في الموضوعات الآتية :

(أ) تبادل المعلومات عن تكنولوجيا المستقطنات البشرية ، ولا سيما الانتفاع من الطاقة الشمسية وجعل الفضلات صالحة للاستخدام مجددا ؛

(ب) تشجيع البلدان النامية على التوصل الى حلول محلية حقيقية لما تواجهه من مصاعب ؛

(ج) دراسة المشاكل الناجمة عن الهجرة من الريف الى المدن مما يخلق مشاكل في المجتمعات الحضرية والريفية على السواء ؛

(د) المستقطنات الريفية ، التي ما برحت تؤوى معظم السكان في كثير من البلدان النامية ؛

(هـ) المستقطنات البشرية في المناطق الاستوائية وشبه الاستوائية حيث تبلغ فيها المشاكل أشدها ؛

(و) القانون والممارسة المتعلقان بملكية الأراضي ؛

(ز) استحداث مستويات مناسبة لمن يعيشون في المستقطنات البشرية ؛

(ح) ضرورة حث المصرف الدولي ومصادر التمويل الأخرى على تدعيم المشروعات التي تفيد المستقطنات البشرية اجتماعيا أكثر من فائدتها اقتصاديا .

٣٠٥ — وأشارت وفود كثيرة الى الخطوات الجارى اتخاذها على الصعيد القومي للاعداد لمؤتمر " الموئل " — التي حدثت في بعض الحالات نتيجة لزيارة قام بها الأمين العام — ومن بينها المؤتمرات والاجتماعات والحلقات الدراسية والحلقات التدريبية والندوات التي يجرى تنظيمها بهدف اتاحة الفرصة أمام كافة المهتمين بمجال المستقطنات البشرية للقاء معا ، ولجان التنسيق القومية للاعداد للمؤتمر ، ومنها تعيين منسق للمستقطنات البشرية ليكون محور تنسيق للخطط ذات الصلة ، ومنها النشرات والمنافسات الخاصة الهادفة الى زيادة الوعي بالمؤتمر . وأكدت عدة وفود أهمية الاشتراك على الصعيد المحلي في الاعداد لمؤتمر " الموئل " . وكان من رأى الكثيرين أن هناك حاجة الى اشتراك الجماهير عامة وكذلك المنظمات غير الحكومية وذلك من أجل قيام رأى عام عليم بمسائل المستقطنات البشرية . وقدم معظم المتكلمين سردا موجزا لما يعتزمون تقديمه كاسهامات قومية في مؤتمر الموئل من تقارير ومواد عرض سمعية بصرية وما الى ذلك .

٣٠٦ — وكان هناك تأييد واسع النطاق لطلب الأمين العام اعتماد ٥ر١ مليون دولار لتمويل الاسهامات السمعية البصرية المقدمة من البلدان النامية . وسمعت وفود عديدة للحصول على تأكيد بتقديم هذه المبالغ مباشرة الى البلدان النامية التي تمتلك الموارد التقنية اللازمة لاعداد مثل هذه الاسهامات وبألا يجرى انفاقها في جلب خبراء استشاريين من الخارج . وأشار وفد آخر الى أن جوهر مواد العرض وليس نوعيتها التقنية هو الذى يحظى بالأهمية في المقام الأول .

وقالت عدة وفود أنه لا ينبغي انفاق المبالغ الاضافية الا حيثما تقوم الحاجة اليها فقط ، أى في تدعيم مواد العرض المقدمة من البلدان النامية . وأعرب وفدان عن قلقهما ازاء عدم كفاية مبلغ ١٠٠٠٠ دولار لتمويل مواد العرض المنفردة المقدمة من البلدان النامية بسبب معدلات التضخم السريعة في الآونة الأخيرة .

٣٠٧ — كما أشير الى العلاقة بين مؤتمر " الموئل " والأعضاء الآخرين في منظومة الأمم المتحدة المسؤولين عن مشاكل المستقطنات البشرية ، وأشير بصفة خاصة الى ضرورة التعاون الوثيق مع مركز الاسكان والبناء والتخطيط بادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ؛ والى أهمية وجود صلة خلاقة بين " الموئل " ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستقطنات البشرية . وأعرب أحد الوفود أيضا عن رأيه في أنه ينبغي ألا يكون هناك عجلة غير لازمة في اعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة كيما تتمكن من معالجة مشكلات المستقطنات البشرية بفعالية وأنه من الافضل انتظار النتائج التي سيسفر عنها مؤتمر الموئل قبل اتخاذ أية تدابير ؛ وقال انه ينبغي ، لدى انشاء المؤسسة ، مراعاة تجنب عدم الحكم مسبقا على التوصيات التي قد تصدر عن مؤتمر " الموئل " .

٣٠٨ — وذكر كثير من الوفود انها ترى أن اشتراك المنظمات غير الحكومية في " الموئل " والأنشطة ذات الصلة ، وذلك ، في جملة أمور ، عن طريق محفل الموئل المقترح اقامته قبل المؤتمر مباشرة هو أمر حيوى . وتكلم أحد الوفود عن ضرورة تأمين الاشتراك الفعال من جانب المنظمات غير الحكومية في البلدان النامية . وأكد ممثل الاتحاد الدولي لشركات البناء وروابط التوفير الى مؤتمر الموئل دعم الاتحاد الكامل للمؤتمر وأعرب عن استعداد الاتحاد لتقديم المساعدة التدريبية والتقنية .

٣٠٩ — ورد الأمين العام على عدد من النقاط التي أثيرت فقال ان استجابة الوفود لطلب اعتماد مبلغ ٥ر١ مليون دولار قد اثلجت صدره بصفة خاصة . وقال انه سيصير تخصيص المبالغ الاضافية ، في حالة اعتمادها ، لتمويل البرامج السمعية البصرية المقدمة من البلدان النامية ، وانه سيجرى تقديم الدعم للمشروعات الهامة من الناحية الموضوعية وأن المستوى المطلوب في مواد العرض لن يزيد عن أدنى مستوى لازم . وأضاف انه ليس هناك شك في امكان الافادة من هذه المبالغ في تمويل اعداد مواد العرض السمعية البصرية على المستوى المحلي وفي أن الحلقات التدريبية الاقليمية التي تخطط لها الامانة تعد ذات فائدة في هذا الشأن ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية . وقال ان الامانة تعمل بالاتصال الوثيق مع مركز الاسكان والبناء والتخطيط وانها ستكون على صلة وثيقة مع الحكومات خلال ما تبقى من الفترة التحضيرية ؛ وانه يشعر بالتشجيع ازاء تأييد الحكومات للاشتراك النشط من جانب المنظمات غير الحكومية في مؤتمر الموئل .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣١٠ — اعتمد مجلس الادارة في جلسته ٣٦ ، باتفاق الرأى ، مشروع المقرر المقدم من هيئة مكتب المؤتمر بشأن اعتماد مبلغ ٥ر١ مليون دولار لميزانية مؤتمر الموئل (القرار ٣٧ (د — ٣)) (٢٧) .

---

(٢٧) بالنسبة لنص القرار ، أنظر المرفق الأول فيما يلي .

الفصل الخامس

مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستقطنات البشرية

٣١١ — نظر مجلس الادارة في جلسته ٣٧ في البند ٩ من جدول الأعمال وكان معروضا على المجلس تقرير المدير التنفيذى عن خطة وبرنامج عمليات المؤسسة (UNEP/GC/36) .

٣١٢ — وقدم المدير التنفيذى البند فأشار الى أن قرار الجمعية العامة ٣٣٢٧ (د — ٢٩) قد نصّ على انشاء المؤسسة اعتبارا من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٥ . وأعرب عن أمله في أن يصل المجلس الى اتفاق في الرأى بشأن التوجيه اللازم حاليا لاعمال المؤسسة لدى دخولها الى مرحلة التنفيذ . وقال ان المؤسسة ستعمد ، استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٣٢٧ (د — ٢٩) وقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩١٤ (د — ٥٧) اللذين يطلبان من المؤسسة تحقيق الانسجام بين أعمالها وأعمال برنامج المستقطنات البشرية التابع لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وكافة الأنشطة ذات الصلة في الأجزاء الأخرى من منظومة الأمم المتحدة ، الى اقامة علاقات عمل وثيقة وتعاونية مع برنامج شؤون البيئة ، ومركز الاسكان والبناء والتخطيط ومع المنظمات والبرامج الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة وذلك لتأمين فعالية عملياتها ذاتها وعمليات المنظومة في مجموعها ولتجنب الازدواج . ثم أعرب عن شكره للمركز لما يقدمه من معاونة .

٣١٣ — وقال ان النية تتجه الى جعل برنامج عمليات المؤسسة ، ولا سيما في فترة السنتين الأوليين ، يتسم بالواقعية ، دون أن يكون مفرطا في التواضع ، وأنه سيتم انشاء الجهاز التنفيذى للمؤسسة في أقرب وقت ممكن ، وان المجلس ينبغي له أن يعيد النظر في الهيكل التنظيمي للمؤسسة بعد مضي عامين من أجل ضمان استمرار نجاحها . كما سينبغي أن تكون ولاية المجلس الاستشارى المقترح للمؤسسة ولاية استشارية محضة وأن يتم تبادل الرأى على نحو كامل مع الوكالات المعنية بشأن الدعوات المقدمة للخدمة في المجلس .

٣١٤ — وقال المدير التنفيذى ان نجاح المؤسسة يعتمد على الموارد التي يوفرها لها المجتمع الدولي ، ولهذا فهو يناشد جميع الحكومات والهيئات الاخرى أن تعلن عن تبرعاتها في أقرب وقت ممكن .

٣١٥ — وتكلم ممثل كينيا نيابة عن مجموعة البلدان السبعة والسبعين الممثلة في المجلس فأعرب عن ارتياحه لأن تقرير وبيان المدير التنفيذى يعكسان ، على نحو جيد ، التوصيات التي اتخذها المجلس في دورته الثانية والتي أفضت الى قرار الجمعية العامة ٣٣٢٧ (د — ٢٩) . وقال ان المؤسسة التي انشئت كجزء لا يتجزأ من برنامج شؤون البيئة تتمتع بالقدرة على أن تصبح أكثر الهيئات الدولية التي تعالج مشاكل المستقطنات البشرية فعالية ، اذ انها تهدف الى تأمين نهج شامل ازاء سياسة الاستيطان والى ايجاد حلول عملية للمشكلات التي لم تحظ في الماضي الا بقدر ضئيل من الاهتمام .

٣١٦ — وأضاف أنه ينبغي ان تجرى أنشطة المؤسسة داخل اطار البرامج القومية لتخطيط وانماء المستقطنات البشرية التي يجب أن تكون بدورها جزءا لا يتجزأ من خطط الانماء القومية . ويمكن

أن يحال برنامج المستوطنات البشرية بأكمله في كل بلد مشفوعا بمعلومات عن الموارد المتاحة — المدخرات الشخصية ، ومبالغ الاستثمار والمبالغ الحكومية — الى المؤسسة التي تقوم بدراسة البرنامج على ضوء الحالة القومية والمبالغ المتوفرة . ويمكن للمؤسسة أيضا أن تقدم مساعدة تقنية الى البلدان التي لم تعدّ برامج المستوطنات البشرية ؛ ومع هذا فانه لمن الأهمية بمكان أن يكون واضحا أن أية دولة يمكنها أن تختار بين الحصول على التمويل اما على أساس البرنامج أو على أساس المشروع . وينبغي تناول مسألة العلاقة بين المؤسسة والحكومات بالتفصيل ، وذلك أن تقرير المدير التنفيذى لم يتسم بالوضوح ازاء هذا الموضوع . وفي رأى مجموعة السبعة والسبعين أن مسؤولية صياغة البرامج وادارتها ينبغي أن تضطلع بها الحكومات المستفيدة ، ويمكن أن تكون المساعدة المقدمة من المؤسسة الى الحكومات في شكل هبات أو قروض أو خليط من الاثنين معا ، ويمكنها اما أن توفر المبالغ من مواردها الخاصة بها أو أن تحصل عليها من جهات أخرى . وينبغي أن يظل أسلوب رصد المبالغ متسما بالمرونة كما أن الأمر سيحتاج الى وجود صندوق دائر .

٣١٧ — وترى مجموعة البلدان السبعة والسبعين ضرورة توكيد النقاط التالية :

(أ) ينبغي أن يوجه الاهتمام في المحل الأول الى أشد الناس حاجة في كل بلد من البلدان ؛

(ب) ينبغي أن تكرس المؤسسة مواردها للبرامج والمشروعات التي تنسجم مع الأهداف الشاملة لبرنامج شؤون البيئة ؛

(ج) ينبغي أن تقدم المساعدة التقنية والأبحاث في صورة هبات ؛

(د) ينبغي أن تشجع المؤسسة على انماء التكنولوجيا المحلية والمواد المحلية واستخدامها .

(هـ) ينبغي أن تساعد المؤسسة على تبادل الأفكار عن أساليب الحياة المتطورة التي تناسب مختلف المجتمعات ، وعن ابتكار وتكييف تقنيات التشييد ؛

(و) ينبغي أن تزود المؤسسة بالموظفين وفقا لما تقوم به من وظائف .

٣١٨ — ومن رأى مجموعة البلدان السبعة والسبعين الممثلة في المجلس أن الوقت قد حان لأن تساهم جميع البلدان في موارد المؤسسة ولأن يعبّأ الرأى العام لما فيه صالح هذه المؤسسة . كما كما أنها أيدت طلب المدير التنفيذى بأن يقر مجلس الادارة خطة وبرنامج عمليات المؤسسة وقالت انه ينبغي أن يؤذن للمدير التنفيذى بأن يسير قدما في تنفيذهما ، آخذا في اعتباره الآراء الواردة في البيان الذى ألقي نيابة عن مجموعة البلدان السبعة والسبعين .

٣١٩ — كما أعاد عدد من الوفود التي تكلمت بالأصالة عن نفسها ونيابة عن مجموعات اقليمية تأكيد تأييدهم للبيان الذى أدلي به سفل كينيا نيابة عن مجموعة البلدان السبعة والسبعين .

٣٢٠ — وقالت معظم الوفود المشتركة في المداولات انه ينبغي أن تباشر المؤسسة نشاطها على الفور . ولاحظ عدد من الممثلين بارتياح تصميم المدير التنفيذى على أن تتعاون المؤسسة مع المنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة وقالوا انهم يعلقون أهمية كبيرة على علاقات العمل الوثيقة بين المؤسسة ومركز الاسكان والبناء والتخطيط .

٣٢١ — واسترعى وفد الصين الانتباه الى صلات العمل الممكنة بين المؤسسة والمصرف الدولي للانشاء والتعمير . وطالب بادراد نظام حكم شيانغ من عضوية المصرف .

٣٢٢ — وكان هناك تأكيد على الطبيعة العالمية للمؤسسة ، وقال أحد الوفود انه ينبغي على الدول المتقدمة النمو أن ترعى المؤسسة بينما ذكر وفد آخر تابع لأحد البلدان النامية انه ينبغي أيضا على البلدان النامية وخاصة منها البلدان التي تتمتع بسيولة زائدة أن تسهم في تمويل المؤسسة ، وكذلك أشارت بعض الوفود الى أن المؤسسة يمكنها أيضا أن تساعد البلدان المتقدمة النمو على معالجة مشاكل المستوطنات البشرية الخاصة بها .

٣٢٣ — وذكر عدد من الممثلين أن حكوماتهم ستتعاون مع المنظمة ، بكافة الطرق ، من أجل تحقيق أهدافها . وأعرب ممثل العراق عن رغبة حكومته في استضافة مقر المؤسسة . وأشارت بعض البلدان الى أنها ستبلغ المدير التنفيذي في القريب العاجل بتبرعاتها المالية الى المؤسسة .

الاجراء الذي اتخذه مجلس الادارة

٣٢٤ — طرح الرئيس في الجلسة ٣٧ للمجلس مشروع مقرر قدمه ممثل كينيا نيابة عن مجموعة البلدان السبعة والسبعين .

٣٢٥ — واعتمد مجلس الادارة مشروع المقرر باتفاق الرأى (القرار ٣٨ (د — ٣)) (٢٨) .

---

(٢٨) المرجع نفسه .

الفصل السادس

الأمور الناجمة عن الاجراءات العامة التي تحكم عمل صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة

٣٢٦ - عهد بالبند ١٠ من جدول الأعمال الى اللجنة الثانية للدورة للنظر فيه . وكان أمام اللجنة الوثائق التالية : مبادئ توجيهية عامة لتنفيذ المشروعات (UNEP/GC/37) ؛ وتعديلات للاجراءات العامة التي تحكم عمليات صندوق برنامج شؤون البيئة والانظمة المالية لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة (UNEP/GC/3) ، ودراسة استعراضية لمستوى احتياطي برامج الصندوق (UNEP/GC/39) ، ودراسة استعراضية لمستوى الاحتياطي المالي (UNEP/GC/45)وصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة : التقرير المالي والحسابات وتقرير مجلس مراجعي الحسابات (UNEP/GC/52) .

ألف - المبادئ التوجيهية العامة لتنفيذ المشروعات

٣٢٧ - أعرب عدد من الممثلين ، أثناء مناقشة المبادئ التوجيهية العامة ، عن رغبتهم في انشاء جهاز لتقييم المشروعات التي يدعمها الصندوق . وحثّ أحد الوفود على أن يعاد النظر ، في تاريخ لاحق ، في هذا الجهاز حال انشائه ، وذلك بعد أن يتسنى تقديم مقترحات أكثر دقة بشأن التقييم . وكذلك أكد وفد آخر أهمية وضع معايير لانتقاء المشروعات بينما قال وفد آخر أنه يعتقد أن فعالية المشروعات ، لا تكاليفها ، هي عنصر هام في التقييم . واقترح ، فضلا عن ذلك ، تضمين فقرة بشأن التقييم الذى تم خلال العام في التقارير المستقبلة عن تنفيذ برنامج الصندوق . وأعربت بعض الوفود عن قلقها لتخويل الوكالات بأن تزيد نفقاتها بنسبة ٥ في المائة على التكاليف الكلية لمشروع ما ، اذ يعتقدون أن الأفراط في استخدام هذا النص قد يؤدى الى زيادة كبيرة في الانفاق في البرنامج في مجموعه بأكثر مما تسمح به موارده . وطالب أحد الوفود بأن يعمد برنامج شؤون البيئة ، قبل أن يدعم أى مشروع في بلد ما ، الى اشعار حكومة هذا البلد بذلك . واقترح وفد آخر أن يأخذ المدير التنفيذى بعين المراعاة ، وفقا لما تقضي به الفقرة ٥ من المادة السادسة من الاجراءات العامة التي تحكم عمليات صندوق برنامج شؤون البيئة ، تقديم بعض المشروعات لمجلس الادارة لاقرارها . وأشار أحد الوفود الى أنه قد يكون من المفيد تضمين حكم في المبادئ التوجيهية العامة ينص على وجوب أن يرد ذكر الجهة المستفيدة من مشروع ما في وثائق هذا المشروع .

٣٢٨ - وتقدم أحد الوفود باقتراح بأن تفكر الامانة في زيادة عدد المشروعات الممولة من الصندوق التي تتولى تنفيذها الوكالات المتعاونة معه والمنظمات المدعمة له ؛ وفي خفض عدد المشروعات التي تنفذ عن طريق التعاقد المباشر . ولاحظ نفس الوفد ، أيضا ، ضرورة أن تتقيد الامانة تقيدا كاملا في نشاطها باحكام قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) الذى نص على أن "يوجه

صندوق البيئة الى سد الحاجة الى التنسيق الفعال في تنفيذ البرامج البيئية الدولية التي تضطلع بها المنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى" .

٣٢٩ — وأوضح المدير التنفيذى المساعد (الصندوق والتنظيم) أن مقدمة التقرير المتعلق بأنشطة برنامج الصندوق المقترحة قد أوجز ، فيما يتصل بمعايير انتقاء المشروعات ، اتجاه تفكير المدير التنفيذى . وقد تم ، بطبيعة الحال ، تقييم المشروعات التي استكملت والتي ما زالت في طور الاستكمال ، بيد أن هذا كان على أساس خاص . ولا يغيب عن بال المدير التنفيذى أهمية التقييم النظامي بل انه سيوليه المزيد من الاهتمام على أساس عملي وليس نظرى ، ذلك أنه لم يكن هناك حاجة الى اسهامات اضافية في المطبوعات المتوفرة حاليا عن تقييم المشروعات داخل منظومة الأمم المتحدة . وقال ان الوكالات المتعاونة هي التي طلبت المرونة في النفقات لتسهيل اجراء التعديلات المختلفة على المشروعات وان المدير التنفيذى على ثقة من ان الاتفاق بأزيد مما تسمح به موارد بعض المشروعات سوف يقابله انفاق بأقل مما تسمح به الموارد في مشروعات أخرى وأن الآثار العامة المترتبة على هذا الحكم لن تفضي الى أية مصاعب . وسوف يستقصي الأمين العام ، على أية حال ، مدى الافادة من هذا الحكم .

٣٣٠ — وردا على أحد الاسئلة ، وصف المدير التنفيذى المساعد عملية وضع البرامج المشتركة التي جرى تطبيقها على أساس تجريبي مع وكالتين ؛ وأعرب عن أمله في امكان تعميم هذه الطريقة لتحديد أفضل الوسائل للانتفاع من وسائل الصندوق . وقال ان الهدف الأساسي من ممارسة وضع البرامج بصفة مشتركة هو تعزيز أغراض وأهداف برنامج شؤون البيئة ، ومن المنتظر أن تبدى الوكالات مرونة كافية كيما تنعكس هذه الأغراض والأهداف في أنشطتها البيئية . وبالنظر الى أن هدف برنامج شؤون البيئة هو التأثير على أنشطة الوكالات الأخرى فان جزءا كبيرا من أعمالها يوجه الى البرامج الشاملة لهذه الوكالات ، ومن ثم فانه يصنف على أساس أنه ذو صبغة عالمية . واذا ما نجح برنامج شؤون البيئة في اضافة بعد بيئي لبرامج الوكالات فسوف تترتب على ذلك آثار ثانوية على المستويين الاقليمي والمحلي يمكن أن تعزى الى أنشطة برنامج شؤون البيئة .

٣٣١ — وأوصت لجنة الدورة بمشروع مقرر بشأن المبادئ التوجيهية العامة لتنفيذ المشروعات ، ليعتمده مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٣٢ — اعتمد المجلس باتفاق الرأى في جلسته ٣٩ مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الثانية للدورة . (القرار ٤٠ (د — ٣) ، الفرع أولا)(٢٩) .

---

(٢٩) المرجع نفسه .

باء - التعديلات المتعلقة بالاجراءات العامة التي تحكم عمليات صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وبالقواعد المالية الخاصة بالصندوق

٣٣٣- لاحظت الوفود أن قرار مجلس الادارة ١٠ (د-٢) قد طالب بضرورة اجراء تعديلات على الاجراءات العامة التي تحكم عمليات صندوق برنامج شؤون البيئة ، وهي التعديلات المطروحة حاليا للنظر فيها جنبا الى جنب مع التعديلات الاضافية التي تعكس بعض التغييرات في شكل عرض الميزانية المقترح .

٣٣٤- واقترح وفدان أنه قد يكون من المناسب أن يدرج في حينه في الفصل الأول من مقدمة الاجراءات العامة التي تحكم عمليات الصندوق ، مادة تشير على وجه التخصيص الى الفقرات المتضمنة في قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) ، والتي يرد بها موجز لأغراض الصندوق .

٣٣٥- وأوصت اللجنة بمشروع مقرر بتعديل الاجراءات العامة والقواعد المالية لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٣٦- اعتمد المجلس باتفاق الرأى في جلسته ٣٩ مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الثانية للدورة (القرار ٤٠ (د-٣) ، الفرع ثانيا) (٢٩) .

جيم- اعادة النظر في مستوى احتياطي برامج الصندوق

٣٣٧- تساءل أحد الوفود ، أثناء مناقشة احتياطي برامج الصندوق ، عما اذا كان من الأفضل أن يكون تمويل الأنشطة المتعلقة بوضع البرنامج والسابقة لبرمجته ، وتمويل تدعيم جمع المعلومات المتعلقة باعداد " تقرير المستوى الأول " من حساب أنشطة برنامج الصندوق أو تكاليف البرنامج أو تدعيم البرنامج أم أن الأولى تحميلها على احتياطي برامج الصندوق كما هو مقترح في مذكرة المدير التنفيذى . وأشار وفد آخر الى أن هذه الأنشطة لا يمكن اعتبار تكاليفها من النفقات " غير المنظورة " ومن ثم يجب تقدير تكاليفها .

٣٣٨- وبعد اجراء المزيد من المناقشة حول هذا الموضوع اتفق على أن الأنشطة المتعلقة بوضع البرنامج والسابقة لبرمجته يمكن أن تتم في مجالات ترد تكاليفها في الفرع المعنون " وضع البرنامج "

---

(٢٩) المرجع نفسه .

من أنشطة برنامج الصندوق المقترحة أو أن تكون تكاليفها من " النفقات غير المنظورة " ، ويمكن للمدير التنفيذى في الحالة الثانية أن يمول هذه الأنشطة من احتياطي برنامج الصندوق دون طلب اذن اضافي من مجلس الادارة .

٣٣٩ — وفيما يختص بتدعيم جمع المعلومات المتعلقة باعداد " تقرير المستوى الأول " اقترح الرئيس امكان تمويلها اما من احتياطي برامج الصندوق بحد أقصى قدره ٢٥٠٠٠٠ دولار سنويا — وهذا رقم اقترحه المدير التنفيذى — أو من حساب أنشطة برنامج الصندوق . وفضلت اللجنة بوجه عام البديل الثاني وطلبت من الرئيس أن يعلم رئيس مجلس الادارة بذلك من أجل احالة الموضوع الى اللجنة الأولى للدورة للنظر فيه في اطار أنشطة برنامج الصندوق المقترحة . وعلى حين أشارت بعض الوفود الى أن تخفيض مستوى احتياطي برنامج الصندوق بما يعادل ٢٥٠٠٠٠ دولار سنويا سيكون بالتالي أمرا منطقيا ، الا أن اللجنة رأت أن مبلغ ١ مليون دولار هو الحجم المناسب لاحتياطي برامج الصندوق .

٣٤٠ — وعلقت بعض الوفود على مسألة ادراج احكام تؤيد صراحة الزيادات المستقبلة في مستوى احتياطي برامج الصندوق ، واتفق على الاكتفاء بمجرد الاحالة فحسب بالجزئين (د) و (هـ) من القرار المقترح في مذكرة المدير التنفيذى .

٣٤١ — وأوصت اللجنة بمشروع مقرر بشأن مستوى احتياطي برامج الصندوق لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

اعتمد مجلس الادارة باتفاق الرأى ، في جلسته ٣٩ ، مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الثانية للدورة (القرار ٤٢ (د — ٣) الفرع ثانيا)(٢٩) .

دال — اعادة النظر في مستوى الاحتياطي المالي

٣٤٣ — كان هناك اتفاق عام بشأن اقتراح المدير التنفيذى بأن يحدد مستوى الاحتياطي المالي على أساس نسبة مئوية من المصروفات المقدرة وليس من الموارد المقدرة ، وبأن تكون هذه النسبة ٨ في المائة تقريبا ، غير أن عدة وفود طلبت بعض التوضيحات فيما يتعلق بالطبيعة التقريبية المقترحة للنسبة المئوية للنفقات . كما أثيرت أيضا بعض الاستفسارات بشأن سياسة استثمار أموال برنامج شؤون البيئة والقوامة عليها . وأعلن ممثل ايطاليا عن تعهد حكومته بتقديم مبلغ مليونين من الدولارات لفترة السنوات الخمس ١٩٧٤ — ١٩٧٨ .

---

(٢٩) المرجع نفسه .

٣٤٤ — وأوضح المدير التنفيذى المساعد أن تحديد مستوى الاحتياطي المالي كان على أساس تقريبي لأن المدير التنفيذى كان يرى أنه ينبغي أن يكون بأرقام مقربة. وذكر أنه حين كان الأمين العام للأمم المتحدة قيما على أموال برنامج شؤون البيئة ومن ثم تولى مسؤولية استثمارها ، كان المدير التنفيذى مسؤولا عن حسابات الصندوق ، وأن هذا الترتيب ، في رأى المدير التنفيذى ، قد ثبتت مناسبته .

٣٤٥ — وأوصت اللجنة بمشروع مقرر بشأن مستوى الاحتياطي المالي لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٤٦ — اعتمد مجلس الادارة باتفاق الرأى في جلسته ٣٩ مشروع المقرر الموصى به من قبل اللجنة الثانية للدورة (القرار ٤٢ (د — ٣) ، الفرع أولا) (٢٩) .

هاء — صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة
التقرير المالي والحسابات وتقرير مجلس
مراجعي الحسابات

٣٤٧ — تساءلت بعض الوفود ، أثناء المداولات ، عما اذا كان من المناسب أن يحيط مجلس الادارة علما بحسابات السنة المنتهية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ أو يوافق عليها ، حيث أن الجمعية العامة قد وافقت عليها من قبل . وأشار المدير التنفيذى المساعد الى أن المدير التنفيذى قد أوفى بالمتطلبات الرسمية للمادة ٢١٤ — (١) من النظام المالي وذلك بقيامه باحالة الحسابات مشفوعة برأى مراجعي الحسابات وتقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة الى اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، ومجلس الادارة ، والجمعية العامة ، الا أنه لاحظ أن هذه المادة لم تذكر شيئا عما ينبغي أن تقوم به هذه الهيئات ازاء الحسابات . وقال انه لمن يستطيع ، الى حين صدور فتوى قانونية ، أن يذكر ما اذا كان من المناسب أن يوافق مجلس الادارة على الحسابات بعد موافقة الجمعية العامة عليها .

٣٤٨ — ويرى بعض الممثلين أنه من المستصوب البحث عن طريق يمكن لمجلس الادارة بواسطتها أن يدقق الحسابات المراجعة قبل عرضها على الجمعية العامة . واتفق على أنه ينبغي أن تكون كافة جوانب مسألة تطبيق المادة ٢١٤ — (١) فيما يتعلق بالاجراء المطلوب من مجلس الادارة موضوع دراسة من قبل المدير التنفيذى وأن يقوم مجلس الادارة بالنظر فيها في دورته الرابعة .

٣٤٩ — أما عن ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية وتعليقات المدير التنفيذى بشأنها (UNEP/GC/52) فقد أعربت بعض الوفود عن قلقها ازاء مستوى استخدام الخبراء

---

(٢٩) المرجع نفسه .

الاستشاريين ، وتقدم أحد الوفود بوجهة نظر مفادها أنه يبدو ، الى حد ما ، أن المدير العام لم يأخذ تعليقات مجلس مراجعي الحسابات على الموضوع مأخذ الجد . وأشار رئيس شعبة الادارة الى أن الزيادة الكبيرة على الاعتمادات المقررة في النفقات المتعلقة بخدمات الخبراء الاستشاريين في عام ١٩٧٣ والتي حدثت في الفترة التي كان يسعى المدير التنفيذي فيها الى جمع الموظفين اللازمين له في نيروبي قد تمّ ذكر الأسباب المبررة لها لمجلس الادارة في دورته الثانية ، غير أن الزيادة في النفقات المتعلقة بخدمات الخبراء الاستشاريين على الاعتمادات المقررة قابلها عدم استفادة من بعض الوظائف في هذه الفترة المبكرة .

٣٥٠ — أوصت اللجنة بمشروع مقرر بشأن التقرير المالي والحسابات لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذي اتخذه مجلس الادارة

٣٥١ — اعتمد المجلس باتفاق الرأي في جلسته ٣٩ مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثانية للدورة (القرار ٤١ (د — ٣) ، الفرع ثانيا)[٢٩] .

---

(٢٩) المرجع نفسه .

الفصل السابع

الأمور المتعلقة بالمالية والميزانية

٣٥٢ — عهد بالبند ١١ من جدول الأعمال الى اللجنة الثانية للدورة للنظر فيه . وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية ؛ تقرير حول تنفيذ برنامج الصندوق لعام ١٩٧٤ (UNEP/GC/40 و Corr.1-3) ؛ واستعراض برنامج الصندوق لعام ١٩٧٥ ؛ واستعراض الخطة متوسطة الأجل (١٩٧٦ — ١٩٧٧) واعتمادها ، واعتماد برنامج الصندوق للفترة ١٩٧٦—١٩٧٧ (UNEP/GC/41 و Add.1 and 2) ؛ واقامة أساس منطقي لتوزيع نفقات برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة من الميزانية العامة للأمم المتحدة بين صندوق البيئة ، وشكل عرض ميزانية صندوق البيئة (UNEP/GC/42) ؛ وتقرير عن الدراسة السابقة لدراسة الجدوى والخاصة بالجوانب المتعلقة بالبيئة في مسألة تشييد مقر دائم لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بمدينة نيروبي وتمويل عملية للمسح المعمارى والهندسي (UNEP/GC/46) ؛ والصندوق الدائر (الاعلام) (UNEP/GC/47) ؛ تقرير عن أنشطة احتياطي برامج الصندوق ، ١٩٧٤ (UNEP/GC/48) ؛ والتقديرات المنقحة لميزانية ١٩٧٤—١٩٧٥ لتكاليف البرامج وتكاليف دعم البرنامج لصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ؛ (UNEP/GC/49) ؛ والميزانية المقترحة لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦—١٩٧٧ (UNEP/GC/50 و Corr. 1) ؛ والتقديرات المنقحة لميزانية ١٩٧٤—١٩٧٥ لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج لصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة والميزانية المقترحة لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦—١٩٧٧ : اقتراح تشييد مقر مؤقت لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بمدينة نيروبي (UNEP/GC/54) ؛ وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأن التقديرات المنقحة لميزانية ١٩٧٤—١٩٧٥ للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج لصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وبشأن الميزانية المقترحة لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦—١٩٧٧ (UNEP/GC/L.26) ؛ والتقديرات المنقحة لميزانية ١٩٧٤—١٩٧٥ لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج لصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة والميزانية المقترحة لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦—١٩٧٧ (UNEP/GC/L.28) ، التي تتضمن ملاحظات المدير التنفيذى على تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

ألف — تقرير بشأن تنفيذ برنامج الصندوق لعام ١٩٧٤

٣٥٣ — قدم المدير التنفيذى المساعد التقارير الخاصة بتنفيذ برنامج الصندوق لعام ١٩٧٤ . وذكر عدد من الوفود بأنهم يجدون طريقة عرض التقارير المالية المختلفة معقدة للغاية ، وطالبوا ببذل محاولة لتبسيط الوثائق في الدورات القادمة ، بحيث تعكس بنود جدول الأعمال على نحو أكثر دقة ، كما ينبغي أن تتوفر الوثائق في موعد مبكر .

٣٥٤ — وأبدت عدة وفود قلقها بشأن انخفاض مستوى المصروفات المخصصة لأنشطة برنامج الصندوق وكذلك بشأن صغر حجم العديد من المشروعات ؛ كما أشاروا أيضا الى أن حجم مايسمى بالمشروعات الداخلية بيد وكبيرا جدا . وقال المدير التنفيذى المساعد انه يشاطر الوفود شعورهم بالقلق بخصوص صغر الكثير من المشاريع التي تم التصديق عليها حتى الآن ؛ غير أن المشاريع الصغيرة قد استخدمت ، خاصة في المرحلة الأولى من مراحل العمليات ، بغرض استكشاف الطريق امام المشروعات الكبيرة . وتنطبق نفس هذه الاعتبارات على عدد كبير من المشروعات التي تتطلب تنفيذا داخليا . وقد أشار بعض الممثلين الى ان المشاريع الصغيرة ستكون ، على الارجح ؛ مناسبة للمؤسسات الصغيرة في الأقطار النامية ، وأعربوا عن رأيهم بوجوب ايجاد توازن بين المشاريع الكبيرة والصغيرة . كما أشار البعض الى أن المشاريع النموذجية ينبغي أن تعود بالفائدة على جميع المناطق ماكان ذلك ممكنا ، كما ان المشاريع بشكل عام ، ينبغي أن تعطي نتائج ملموسة .

٣٥٥ — واقترح احد الوفود بأنه ينبغي على الامانة ان توضح الى أى مدى توفي مخصصات عام ١٩٧٤ و١٩٧٥ و١٩٧٦ بالاحتياجات الحقيقية لبرنامج الأنشطة ، كما أشار الوفد الى أن برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة مازال يفتقر الى معايير ثابتة لتصنيف المشروعات ، وان جزءا أكبر من اللازم من الاعتمادات يجرى استخدامه لتمويل المشاريع الداخلية والمحلية والاقليمية .

٣٥٦ — وردا على سؤال يتعلق بالنفقات العامة للوكالات ، أوضح المدير التنفيذى المساعد بأن الصندوق قد ساعد الوكالات في تنفيذ برامجها الذاتية ، وذلك بوضع موارد تحت تصرف تلك الوكالات بهدف تأكيد الابعاد المتعلقة بالبيئة في أنشطة تلك الوكالات ، وكان مما يتفق مع الدور الاساسي الذى يضطلع به برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، التوقيع بأن تشارك الوكالات مشاركة كاملة في عبء هذه الأنشطة ؛ ولذا ينبغي الا نتوقع أن يقوم برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة بدفع النفقات العامة للوكالات بالنسبة لمثل هذه المشروعات التي يمولها الصندوق .

٣٥٧ — وأعرب عدد من الوفود عن رغبته في أن يتلقى بانتظام معلومات بشأن المشاريع المعتمدة وكذلك تقارير عن المشاريع التي اكتملت . وقد اقترح بأن يتم تقديم هذه المواد بصورة منتظمة بدلا من تقديمها عند الطلب . واضافت بعض الوفود أنه ينبغي أن تؤخذ الخبرة المتجمعة في هذا الصدد لدى أجهزة الامم المتحدة الاخرى ووكالاتها في الاعتبار ، وانه ينبغي ايلاء اهتمام خاص لمسألة ما اذا كان من الممكن أن ينتهج برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة طريقة منتظمة لرفع التقارير على غرار الطريقة التي تنتهجها منظمة العمل الدولية . وقال المدير التنفيذى المساعد ان امكانية الاستجابة لهذه الاقتراحات ستوضع موضع الدراسة ، بالرغم من أنها قد تخلق مشاكل معينة في مجال السوقيات .

٣٥٨ — واقترح أحد الوفود أنه ينبغي تقديم معلومات أكثر تفصيلا في المستقبل ، على أساس كل مشروع على حدة ، فيما يختص بالمصروفات الفعلية في مقابل الالتزامات . وقال المدير التنفيذى المساعد انه سيكون من الممكن توفير المعلومات ، ولكن ذلك مرهون بموعد قفل الحسابات .

٣٥٩ — واشار أحد الوفود ، مدعوما بوفود اخرى ، الى ان مشروع وكالة لحماية البيئة في اسرائيل لايحظى بأية أولوية بالمقارنة مع المشاريع الاقليمية الاخرى ، ولذا فانهم يعارضون وضع مخصصات

له ، وان تلك المخصصات لا تتناسب مع المخصصات الاقليمية الاخرى للمساعدة الفنية ، سواء من حيث الدعم المالي أو أمد البقاء . وقد ذكر احدهم أن حكومته قد طلبت مساعدة مماثلة ، تبدو على درجة أعلى من الأولوية في الاقليم المعني ، وان بلدانا أخرى كثيرة ترغب كذلك في أن تتلقى مساعدة مماثلة . واوضح المدير التنفيذى المساعد بان المشروع موضوع النظر ليس ذا طبيعة اقليمية بل انه كان استجابة لطلب للمعونة الفنية تقدم به بلد معين . لكن الوفود المعنية أعربت عن عدم اقتناعها بهذا التعليل .

٣٦٠ — أوصت اللجنة بمشروع مقرر يتعلق بتنفيذ برنامج الصندوق لعام ١٩٧٤ .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٦١ — اعتمد مجلس الادارة باتفاق الرأى ، في جلسته التاسعة والثلاثين مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الثانية للدورة (القرار ٤١ (د — ٣) الفرع أولا) (٣٠) .

باء — تقرير عن الدراسة السابقة لدراسة الجدوى بشأن الجوانب المتعلقة بالبيئة في مسألة تشييد مقر دائم لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة بمدينة نيروبي وتمويل عملية المسح المعمارى والهندسى .

٣٦٢ — اثناء مناقشة التقرير ، اشار اثنان من الوفود الى أنه يبدو من غير المحتمل ان ينتهي المسح المعمارى والمسح المتعلق بالبيئة ، وفقا للنوايا الواردة في مذكرة المدير التنفيذى (UNEP/GC/46) قبل انعقاد الدورة الثلاثين للجمعية العامة ؛ وتساءلا عن ماهية الآثار المالية التي ستترتب على التأخير في اجراء المسح . واستفسر احد الوفود عما اذا كانت قد اجريت دراسة لمقارنة معدلات الايجارات في مدينة نيروبي بتكلفة تشييد مقر دائم .

٣٦٣ — أشار رئيس شعبة الادارة الى أنه لن يكون ممكنا الانتهاء من اجراء المسح قبل انعقاد الدورة الثلاثين للجمعية العامة ، وان التاريخ المستهدف حاليا للانتهاء من المسح هو موعد الدورة الحادية والثلاثين . وسيكون من الضرورى انتظار نتائج المسح ، تلك النتائج التي سوف تعطي تقديرات تكلفة البناء المقترح ، وذلك للتأكد من الفوائد المقارنة لتشييد مقر دائم في مقابل تأجير المباني .

٣٦٤ — أوصت اللجنة بمشروع مقرر يتعلق بتقرير المدير التنفيذى وتمويل المسح المعمارى والهندسي لاعتماده من مجلس الادارة .

---

(٣٠) نفس المصدر

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٦٥— اعتمد المجلس باتفاق الرأى ، في جلسته التاسعة والثلاثين ، مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الثانية للدورة (القرار ٤٢ (د — ٣) ، الفرع سابعا) (٣٠) .

جيم — الصندوق الدائر (الاعلام)

٣٦٦— اشارت اللجنة الى ان برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة قد استفاد من خدمات خبير تابع لاحدى الوكالات المتخصصة الرئيسية في صياغة قواعد الصندوق الدائر (الاعلام) ، ولكن لم يكن ممكنا انشاء الصندوق خلال عام ١٩٧٤ .

٣٦٧— واستفسر أحد الوفود عما اذا كانت قد انقضت فترة الاعتماد الذى أقره مجلس الادارة في دورته الثانية ، وعما اذا كان من الضرورى ، تبعا لذلك ، اقرار اعتماد جديد . وأعرب وفد آخر عن رغبته في أن يرى مصروفات الصندوق الدائر وقد قسمت الى فئات محددة مثل الاجور والطباعة وغيرهما . وأكد المدير التنفيذى المساعد أن فترة الاعتماد السابق قد انقضت ، وأوضح بانه في التقارير الخاصة باستخدام الصندوق الدائر المطلوب تقديمها سنويا لمجلس الادارة ، سيتم توزيع المصروفات على الأغراض المختلفة التي انشىء الصندوق من أجلها . وردا على سؤال تقدم به أحد الوفود ، قال المدير التنفيذى المساعد ان منشورات برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، يمكن في الواقع ، تمويلها من مصادر تمويل متعددة .

٣٦٨— أوصت اللجنة بمشروع مقرر يتعلق بالصندوق الدائر (الاعلام) لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٦٩— اعتمد المجلس باتفاق الرأى في جلسته التاسعة والثلاثين ، مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الثانية للدورة (القرار ٤٢ (د — ٣) ، الفرع ثالثا) .

دال — استعراض برنامج الصندوق لعام ١٩٧٥ ، واستعراض الخطة متوسطة الاجل (١٩٧٦—١٩٧٩) واعتمادها ، واعتماد برنامج الصندوق لعامي ١٩٧٦—١٩٧٧ .

٣٧٠— اشار المدير التنفيذى المساعد بايجاز ، عند افتتاحه النقاش ، الى ضرورة النظر في بندى جدول الاعمال ١١ (ب) و١١ (ج) بصورة تمهيدية ، بهدف تحديد المبالغ التي يمكن اتاحتها لأنشطة برنامج الصندوق في الاعوام من ١٩٧٥ الى ١٩٧٧ ، وذلك لكي تتمكن اللجنة للدورة من مناقشة البند ٧ (ج) من جدول الأعمال المتعلق بأنشطة برنامج الصندوق . وقال ان القرار المتخذ لن يكون نهائيا ، الا أن اللجنة الأخرى يمكن أن تسترشد به . وعند عرضه للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٧٦—١٩٧٧ ، أوضح مساعد المدير التنفيذى ضرورة دراسة مقترحات لما بعد فترة الخمس سنوات ١٩٧٣—١٩٧٧ التي استخدمت في الماضي كرقم تخطيطي لموارد الصندوق

وأنشطته . وقال ان المدير التنفيذى قد قرر اجراء مثل هذه الاسقاطات على اساس مستوى مناسب للانشطة ، بدلا من اجرائها على اساس مفترض للموارد .

٣٧١ — وخلال المناقشة استفسر أحد الوفود عما اذا كانت قد اخذت بالاعتبار النزعات التضخمية وتقلبات العملة عند اسقاط مستوى أنشطة برنامج الصندوق في الخطة متوسطة الاجل . وأشار أحد الوفود الى انه كان ينبغي اعطاء صورة أوضح لأنشطة برنامج الصندوق المقترحة والتبعات المالية المترتبة عليها بالنسبة لفترة السنتين الثانية ، وذلك لكي تتمكن الحكومات من تحديد التزاماتها في المستقبل . وقد أعرب العديد من الوفود عن قلقهم بشأن كبر حجم الاعتمادات المرحّلة من سنة الى اخرى ، خاصة في عام ١٩٧٥ ؛ وأعربوا عن رغبتهم في أن يروا مستوى منصرفات الصندوق يزداد بأسرع مايمكن من الناحية العملية . وأعربت كذلك عدة وفود عن أنه كانت هناك فجوة واسعة في عام ١٩٧٤ بين الاعتمادات المخصصة لأنشطة برنامج الصندوق وبين المصروفات الفعلية التي انفقت على هذه الأنشطة وطالبوا بتفسير لهذا الوضع .

٣٧٢ — وأجاب المدير التنفيذى المساعد بأن النزعات التضخمية وتقلبات العملة قد أخذت في الاعتبار في اعداد الخطة متوسطة الأجل . وأشار الى أن المبالغ المرحّلة المتوقعة لعامي ١٩٧٥ و ١٩٧٦ تعكس الرغبة في الاستفادة من موارد الصندوق وفقا لبرنامج اولويات مدروس بدقة ، ووفقا لـ" مقدرة على الانفاق" متطورة اداريا ، وكذلك وفقا لمنهج مرض في البرمجة مع الوكالات ، بدلا من الاخذ بالانفاق لمجرد توفر الأموال . وقال ان تطوير مثل هذه العناصر يحتاج الى بعض الوقت ، وسوف يحدث توازن بين الموارد والمصروفات في عام ١٩٧٧ ؛ وعلاوة على ذلك فلن يكون سليما من الوجهة الادارية في المرحلة الحالية انفاق جميع الاموال الموفرة في أية سنة معينة اذ أن ذلك سيؤدى الى تقلبات غير مرغوب فيها في مستوى نشاط برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .

٣٧٣ — واشار احد الممثلين الى العجز المقترح بالنسبة لعام ١٩٧٧ وقال انه يرى من المستحسن تخفيض مستوى أنشطة برنامج الصندوق لتلك السنة بدلا من أن يحدث مثل هذا العجز . وقال المدير التنفيذى المساعد ان المدير التنفيذى يثق بأن مستوى الموارد لعام ١٩٧٧ سوف يزداد عن طريق التبرعات الاضافية وبذا سيختفي هذا العجز .

٣٧٤ — وتم الاتفاق على أن يوجه رئيس اللجنة رسالة الى رئيس اللجنة الأولى للدورة يذكر فيها بأنه بعد الاستعراض التمهيدى لمقترحات الخطة متوسطة الأجل التي تقدم بها المدير التنفيذى ، قررت اللجنة أن تخصص ، بصورة مؤقتة ، لأنشطة برنامج الصندوق ٢٠ مليون دولار لعام ١٩٧٥ و ٢٧ مليون دولار لعام ١٩٧٦ و ٣٥ مليون دولار لعام ١٩٧٧ ، وان هذه الارقام ينبغي أن تستخدم بمثابة رتبة المقدار عندما تنظر اللجنة الاولى للدورة في مقترحات المدير التنفيذى الواردة تحت البند ٧ (ج) من جدول الاعمال . علاوة على ذلك طلب من الرئيس أن يخطر اللجنة الأولى للدورة بأنه اذا كان من الضرورى التوصية باعتماد مخصصات اضافية ، وبالذات بالنسبة لمؤتمر الأمم المتحدة للتصحر والموئل ، فانه سيكون بالامكان توفير الموارد الضرورية ، وأن يخطرها كذلك بأن اللجنة الثانية للدورة ترغب في أن تكون على علم باى تقدم في مناقشة البند ٧ (ج) من جدول الاعمال ، حتى تستطيع أن تقر المبالغ المطلوب تخصيصها لأنشطة برنامج الصندوق في الفترة ١٩٧٥ — ١٩٧٧ بصفة نهائية .

٣٧٥ — واستأنفت اللجنة نقاش البند ١١ (ب) و(ج) ، بعد أن أخطرها المكتب بمقترحات اللجنة الاولى للدورة ، بشأن المخصصات المنقحة لأنشطة برنامج الصندوق .

٣٧٦ — وأعرب أحد الوفود عن رأيه بأنه لا ينبغي تضمين التضخم في حسابات مستوى احتياطي برنامج الصندوق ، كما اقترح بأنه يجب الحفاظ على الاحتياطي على نفس المستوى خلال فترة الخطة متوسطة الأجل . وذكرت بعض الوفود بان احتياطي برنامج الصندوق يخدم هدفا محدودا فقط ، وان أية مبالغ لم يتم تخصيصها لانشطة احتياطي برنامج الصندوق يمكن أن تخصص لأنشطة برنامج الصندوق ، ذلك ان نمو البرنامج سوف ينعكس في نمو أنشطة برنامج الصندوق .

٣٧٧ — وتحدث أحد الوفود ، مدعوما بوفود أخرى ، فقال انه من المناسب أن تنمو انشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، وانه يجب أن يلازم ذلك نمو في احتياطي برنامج الصندوق وانه ينبغي أن تكون هناك صلة بين نمو مستوى أنشطة برنامج الصندوق وأنشطة احتياطي برنامج الصندوق. واضاف قائلا ان التضخم هو حقيقة يجب التسليم بها كما يجب أن تنعكس في مستوى احتياطي برنامج الصندوق .

٣٧٨ — ونظرا لاختلاف الآراء دعا الرئيس الى اجراء تصويت . ولم يحظ اقتراح المدير التنفيذي الذى يقضي بزيادة احتياطي برنامج الصندوق الى ١٠٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٧٦ و١٢٠٠٠٠٠ دولار في عام ١٩٧٧ بالقبول . وأسفر اقتراح ثان عن فوز اقتراح بأن ينال مستوى احتياطي برنامج الصندوق ثابتا على مبلغ مليون دولار في كل من العامين ١٩٧٦ و١٩٧٧ . وقد أوصت اللجنة مجلس الادارة بان يعتمد مشروع قرار يدعو الى ذلك .

٣٧٩ — وعلى ضوء المقترحات المعدلة المتعلقة بمستوى أنشطة برنامج الصندوق للسنوات من ١٩٧٥ الى ١٩٧٧ ، التي عرضها المدير التنفيذى ، أوصت اللجنة بمشروع قرار بشأن المبالغ التي يجب تخصيصها للسنوات المعنية لاعتماده من مجلس الادارة .

٣٨٠ — ولدى مناقشة مقترحات المدير التنفيذى المتعلقة بالخطة متوسطة الأجل ، أوضح أحد الوفود بأنه سوف يجرى استعراض الخطة في الدورات اللاحقة وأنه يمكن كذلك تعديلها . ولفت وفد آخر الانظار الى انه ليس في موقف يسمح له بان يلتزم بأية التزامات مالية بالنسبة لعامي ١٩٧٨ و١٩٧٩ .

٣٨١ — أوصت اللجنة بمشروع مقرر يتعلق بالخطة متوسطة الأجل لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٨٢ — اعتمد المجلس باتفاق الرأى ، في جلسته الاربعين ، مشاريع المقررات الثلاث (٣١) التي أوصت بها اللجنة الثانية للدورة .

---

(٣١) نفس المرجع — يظاهر القرار بشأن الخطة متوسطة الاجل بوصفه القرار ٤٢ (د — ٣) ، الفرع خامسا ، والقرارات بشأن برنامج الصندوق للاعوام ١٩٧٥—١٩٧٧ متضمنة من القرار ٤٢ (د — ٣) ، الفرع سادسا .

هـ — اقامة أساس منطقي لتوزيع نفقات برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بين الميزانية العادية للأمم المتحدة وبين صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وشكل عرض ميزانية الصندوق .

٣٨٣— ترى عدة وفود أن المنهج الرامي لعدم زيادة موظفي برنامج شؤون البيئة في اطار الميزانية العادية للأمم المتحدة يمثل منهجا غير مقبول . وقالت بعض الوفود ان توزيع المصروفات المقترح لا يعكس القصد من قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د — ٢٧) . وذكر وفد آخر ان البيئة هي مجال هام من مجالات اهتمام الأمم المتحدة ينبغي أن تتاح له الفرصة للمنافسة مع المجالات الاخرى فيما يتعلق بالتمويل . وتساءل احد الوفود عن الاساس المنطقي الذى استرشد به عند تخصيص ٣٤ وظيفة في الميزانية العادية للامم المتحدة لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة في عام ١٩٧٢ . واقترحت بعض الوفود ان تحال المسألة الى الجمعية العامة لتنظر فيها بعين العطف . ومن الناحية الاخرى ، رأت بعض الوفود ان الاساس المنطقي الذى عرضه المدير التنفيذى ، برغم أنه ليس مرضيا تماما ، الا انه يمثل الحل العملي الوحيد حاليا ؛ ويجب اعتباره على أية حال ، بمثابة حل مؤقت فقط . وقد أيد كثير من الوفود الفكرة القائلة بوجوب قبول الاساس المنطقي الذى اقترحه المدير التنفيذى لفترة معينة ومحدودة فقط ، وبانه يجب أن تناقش الترتيبات المقبلة لفترة السنتين مع الأمين العام .

٣٨٤— واجابة على احد الاسئلة اشار المدير التنفيذى المساعد الى ان مجلس الادارة لا يملك صلاحيات اتخاذ قرارات بشأن الميزانية العادية ، ولكنه يستطيع ان يقدم توصيات بشأنها فقط ؛ على انه يملك الصلاحية للنظر في الاساس المنطقي لتوزيع النفقات نظرا لما يخلفه ذلك من آثار على ميزانية صندوق البيئة . وقال انه جرى تحديد الحد الاقصى للنمو الحقيقي في ميزانية الأمم المتحدة بـ٢ في المائة لفترة السنتين ، وأنه ، حتى في حالة وجود معدل أعلى من ذلك بكثير ، فلن يكون له تأثير ملموس في مجال سد الاحتياجات الحقيقية لامانة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة كما تحددت في قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د — ٢٧) . وقال ان المدير التنفيذى ليس أمامه من خيار سوى أن يعترف بحقائق الموقف السياسية من ناحية التقييدات المفروضة على نمو الميزانية العادية ، وأنه تقبل النتائج المترتبة على هذا الموقف عند اقتراح الاساس المنطقي المعروض .

٣٨٥— أوصت اللجنة بمشروع مقرر يتعلق بالاساس المنطقي لتوزيع نفقات برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وبين الميزانية العادية للامم المتحدة والصندوق ، لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٨٦— اعتمد المجلس باتفاق الرأى ، في جلسته التاسعة والثلاثين مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الثانية الدورة (القرار ٤٢ (د — ٣) ، الفرع رابعا) (٣٢) .

---

(٣٢) للاطلاع على نص القرار ، انظر المرفق الاول فيما يلي .

واو - التقديرات المنقحة لميزانية ١٩٧٤-١٩٧٥ لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج لصندوق برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .

٣٨٧- لفتت بعض الوفود الانتباه الى حجم طلبات الوظائف الاضافية من الفئات العليا بدلا من الفئات الدنيا وتساءلت عن المعايير المستخدمة في تحديد الفئة المناسبة بالنسبة للوظائف ، وأبدوا شكوكهم ، على وجه التحديد بشأن الحاجة الى وظيفة اضافية من فئة مساعد الامين العام في المرحلة الحالية والحاجة الى وظيفة اضافية من الفئة ف-٢ في مكتب الاتصال بجنيف . وقد أبدى أحد الوفود تشككا حول الحاجة الى سيارة في مكتب جنيف واستفسر عما اذا كان برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة يراعي المعايير النموذجية للأمم المتحدة في اقتناء السيارات . وسأل وفد آخر عما اذا كان قرار مجلس الادارة بشأن انشاء وصلة سلكية ولاسلكية في نيروبي يعتبر حكما مسبقا على قرار سوف يتخذ في نيويورك بشأن شبكة الامم المتحدة للمواصلات السلكية واللاسلكية ، بينما أعرب وفد آخر عن قلقه بشأن مستوى الاستفادة من الخدمات الاستشارية وتساءل عن الكيفية التي يحدد بها برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أتعاب الخبراء الاستشاريين .

٣٨٨- وأوضح رئيس شعبة الادارة أن أتعاب الخبير الاستشاري تعتمد في العادة على مؤهلات الخبير الاستشاري ، وعلى تقدير قيمة الخدمات التي تقدم وعلى تقدير كمية الوقت اللازم للانتهاء من العمل ثم تنسب هذه العوامل الى جدول المرتبات في الامم المتحدة لتحديد أتعاب الخبير الاستشاري . وقال انه من المأمول ان يتمكن برنامج البيئة في المستقبل ، من التمسك بخطوط توجيهية جديدة في مجال الخبرات الاستشارية تجرى صياغتها الآن في المقر الرئيسي للامم المتحدة . وقال انه يجرى في الوقت الحاضر توسيع شبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية التابعة للامم المتحدة وان نيروبي ستكون حلقة جديدة في هذا النظام وان الاقتراح المتضمن في التقديرات المنقحة للفترة ١٩٧٤-١٩٧٥ يتفق اتفاقا تاما مع القرارات التي اتخذت من قبل في نيويورك . وكان المدير التنفيذي قد ذكر لرئيس اللجنة أنه يعلق أهمية كبرى على مسألة انشاء وظيفة جديدة من فئة مساعد الامين العام في مكتب الصندوق والادارة . وقال المدير التنفيذي المساعد ان اهمية مكتب الاتصال في جنيف بالنسبة للتنسيق مع الوكالات الاخرى وبوصفه سندا لادارة المشاريع ، تبرر انشاء وظيفة اضافية من فئة ف-٢ . واقترح المدير التنفيذي تأجيل اتخاذ قرار نهائي في مسألة اقتناء السيارة المطلوبة لمكتب الاتصال لعدة أشهر ، وذلك للتأكد مما اذا كانت تسهيلات الانتقالات التي يقدمها مكتب الامم المتحدة بجنيف كافية لسد حاجة مكتب الاتصال ؛ وأوضح أن برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة يتقيد فعلا بالمعايير التي تضعها الأمم المتحدة في مجال اقتناء العربات .

٣٨٩- أوصت اللجنة بمشروع مقرر يتعلق بمخصصات تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج لعام ١٩٧٥ لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذي اتخذه مجلس الادارة

٣٩٠- اعتمد المجلس باتفاق الرأى ، في جلسته التاسعة والثلاثين ، مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة للدورة (القرار ٤٢ (د - ٣) ، الفرع سادسا) (٣٢).

زاى ـ الميزانية المقترحة لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦—١٩٧٧ .

٣٩١ـ تساءلت بعض الوفود عن السبب في عدم وجود تفكير في زيادة عدد الموظفين في شعبة المساعدة التقنية والتدريب خلال فترة السنتين ١٩٧٦—١٩٧٧ ؛ اذ أن أنشطة هذه الشعبة تعتبر ذات أهمية خاصة بالنسبة لولاية برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، ولذا ينبغي تزويدها بعدد كاف من الموظفين . وأيدت بعض الوفود شكوكها ازاء الحاجة الى ثلاثة وظائف اضافية من فئة مد ـ ١ في مكتب البرنامج . واشار احد الوفود الى ان نمو وظائف برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة يكمن ، الى حد ما ، في جانب واحد ؛ فعدد الوظائف من فئة مد ـ ١ يتزايد في شعب البرنامج الثلاثة ، بينما كان من المستحسن زيادة عدد الموظفين من الفئة الفنية في الرتب ف ـ ٣ وف ـ ٤ وف ـ ٥ . واقترح احد الوفود بان يتم في المستقبل عرض جداول الملاكات لتوضيح مخصصات كل شعبة . وطالب وفد آخر بتفسير للزيادة المقترحة في الوظائف من فئة الخدمات العامة في شعبة ادارة البرنامج بمكتب الصندوق والادارة . واشار وفد آخر الى الملاحظات التي أبديت في اللجنة الاولى للدورة بشأن عنصر الاعلام في البرنامج وسأل عن ماهية المجهودات التي يبذلها برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة لزيادة الوعي الجماهيرى بأنشطته . وذكر اثنان من الوفود بانه ليس بوسعهما القبول بتضمين مفهوم التضخم في ارقام الميزانية المقترحة ولا في أى جزء من اجزاء الخطة متوسطة الأجل . وقالا انهما يرغبان في أن يؤخذ التضخم في الاعتبار عند تعديل أرقام الميزانية المقترحة ، فقط ، بعد حدوث التضخم فعلا .

٣٩٢ـ وأشار المدير التنفيذى المساعد الى أن المدير التنفيذى يعلق أهمية كبيرة للغاية على المساعدة التقنية والتدريب ، وأوضح أن مقترحاته بشأن التوظيف لعامي ١٩٧٦و١٩٧٧ تعكس الطريقة التي يجب أن يتبعها برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في تقديم المساعدة التقنية ، وقال ان شعبة المساعدة التقنية والتدريب ليست وحدة قائمة بذاتها في تصريف جميع هذه الأنشطة بأكملها . فان شعب البرنامج الاخرى تقدم الدعم الفني في مجال المساعدة التقنية ، بينما تبقى شعبة ادارة البرنامج مسؤولة عن ادارة المشاريع . وبالاضافة الى ذلك يقترح المدير التنفيذى انشاء مركز لشؤون التعليم البيئي والتدريب كأحد أنشطة البرنامج وكذلك انشاء فرق استشارية اقليمية ، يتم تمويلها بوصفها مشاريع تسهم في توفير المساعدة التقنية على المستوى الميداني . وسوف تعمل شعبة المساعدة التقنية والتدريب ، بصفة عامة ، بوصفها منسقا لمختلف هذه الانشطة ، وعليه فان موارد الموظفين المقترحة المخصصة لهذا الغرض تعتبر كافية حاليا ، ومع ذلك فسيظل هذا الأمر موضع اعادة نظر من قبل .

٣٩٣ـ وأوضح المدير التنفيذى المساعد (البرنامج) بأن الوظائف من فئة مد ـ ١ ضرورية في مكتبه بوجه خاص ، لان طبيعة العمل غالبا ماتتطلب تغيب رؤساء الشعب عن مدينة نيروبي ، في الوقت الذى تدعو الحاجة فيه لوجود اشراف فني وتوجيه للموظفين في المقر الرئيسي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة على الدوام . اما فيما يختص بعنصر الاعلام في عمل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، فان المدير التنفيذى كان ينظر في مقترحات باصدار منشورات لا تفرض التزامات محددة من ناحية الميزانية ، وحيث يمكن تمويلها بوصفها جزءا من أنشطة برنامج الصندوق ، وأن هناك أملا في أنها

ستكون مكتفية اكتفاء ذاتيا من الناحية الاقتصادية بعد سنوات قليلة . وذكر رئيس شعبة الادارة بان جداول الملاكات مقسمة على الشعب يمكن أن تقدم لمجلس الادارة بوصفها معلومات تكميلية . اما الوظائف الاضافية من فئة الخدمات العامة في شعبة ادارة البرنامج فقد طلبت من أجل الوحدة المشتركة لمراقبة المشاريع ، وهي تخدم كلا من مكتب الصندوق والادارة ومكتب البرنامج . وسوف تحتاج الوحدة الى موارد أكبر خلال فترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧ مع تبني برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة لعدد أكبر من المشاريع ، كما أنه سيتوجب وضع الترتيبات الأولية المؤقتة على أسس أكثر ثباتا . وأوضح المدير التنفيذى المساعد (الصندوق والادارة) بان الميزانية قد اعدت وفقا للخطوط التوجيهية التي وضعها الامين العام . وقال ان اعداد مقترحات ميزانية الصندوق دون اخذ التضخم بالاعتبار سيتناقض مع هذه الخطوط التوجيهية وسيكون مخالفا للسياسة المتفق عليها في عرض الميزانية العادية ومقترحات ميزانية الصندوق بشكل متكامل . ومضى في حديثه ، ردا على أحد الاسئلة ، فأوضح بانه عملا بالمبادىء التي وضعتها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، فقد تم الحفاظ في الخطوط التوجيهية لاعداد الميزانية ، على اسلوب وضع الميزانيات بصورة شبه كليه بدلا من اسلوب وضع الميزانيات بصورة كلية .

٣٩٤- أوصت اللجنة الثانية للدورة بمشروع مقرر بشأن مخصصات البرنامج وتكاليف دعم البرنامج لعامي ١٩٧٦ و ١٩٧٧ ، لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٩٥- اعتمد المجلس باتفاق الرأى ، في جلسته التاسعة والثلاثين ، مشروع المقرر الذى أوصت به اللجنة الثانية للدورة (القرار ٤٢ (د - ٣) ، الفرع سادسا) (٣٢) .

حاء - اقتراح تشييد مقر مؤقت لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بمدينة نيروبي .

٣٩٦- تحدث رئيس شعبة الادارة ، مشيرا الى الحاشية الواردة في الصفحة الأولى من مذكرة المدير التنفيذى بشأن اقتراح تشييد مقر مؤقت (UNEP/GC/54) ، فقال انه قد وصلت برقية من مساعد الأمين العام لمكتب الخدمات المالية ومراقب حسابات الأمم المتحدة ، فيما يلي نصها :

" بخصوص مذكرة المدير التنفيذى المقترحة الى مجلس الادارة بشأن تشييد مقر مؤقت ، وعلى أساس المعلومات المتاحة ، ليس لدى اعتراض على اصدار المذكرة اعلاه بشرط أن تنص بوضوح على أنه لن تظهر التزامات مالية تحت أى بند في الميزانية العادية لأى فترة من فترات السنتين . سأقوم باخطار رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية كتابيا وسأكون ممتنا لاخطارى بأسرع فرصة ممكنة بقرار مجلس الادارة في هذا الصدد " .

٣٩٧- وذكر أحد الوفود بأن الجدول الزمني لتشييد مقر برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة المؤقت يعكس تفاؤلا . وتقدمت بعض الوفود بأسئلة فيما يتعلق بامكانية توفير المرافق لعقد المؤتمرات وتكلفة ذلك بعد الانتقال الى المقر المؤقت . وتساءل احد تلك الوفود عما اذا كانت

مساحة هذه المباني كافية لتلبية احتياجات برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة . وأشار أحد الوفود الى أنه سيكون من الصعوبة بمكان أن يوجد المقر الرئيسي في مبنى ومرافق المؤتمرات في مبنى آخر. وسأل وفد آخر عما اذا كانت الموارد المتاحة من ميزانية الأمم المتحدة ستفي بتلبية الاحتياجات المالية من الميزانية العادية للمقر المؤقت المقترح . وسألت بعض الوفود عن مصير المباني المؤقتة، وبالذات من ناحية استعادة التكاليف ، عندما يكتمل المقر الرئيسي الدائم . وسأل أحد الوفود عن الوفر المالي الذى سيتحقق بالانتقال الى مبان مؤقتة وعما اذا كان من اللازم دفع غرامة عند اخلاء مركز كنياتا للمؤتمرات ، وسأل كذلك عما اذا كانت جميع العوامل الاقتصادية قد روعيت في مذكرة الأمين العام على نحو ملائم . وأعرب أحد الممثلين عن رأيه بأن المذكرة لم تقدم تفاصيل كاملة عن المشروع المقترح وقال انه ليس مقتنعا تماما بضرورة المشروع وفائدته .

٣٩٨ — وأوضح ممثل كينيا أن حكومته تعلق أهمية كبرى على انتقال برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة الى مقر جديد ، لأن النمو المتوقع لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وخطة استخدام مركز كنياتا للمؤتمرات لابد وأن يجعلا من الصعوبة بمكان البقاء في المقر الرئيسي الحالي ، وتتجلى هذه الأهمية في كبر المبالغ التي التزمت حكومته بدفعها للمساعدة في التعجيل بالانتقال . وشكرت وفود كثيرة حكومة كينيا على عرضها السخي بتقديم تبرع لتشييد المقر المؤقت .

٣٩٩ — وتحدث رئيس شعبة الادارة فقال ان الجدول الزمني لتشييد المقر المؤقت هو جدول مضغوط ولكنه ، على أساس المعلومات المتوافرة حاليا ، يعتبر جدولا صالحا . وقال ان التاريخ المقترح للانتقال لن يكون له تأثير ملموس على سير العمل . وقال ان حكومة البلد المضيف ستستمر في تقديم تسهيلات المؤتمرات في مباني مركز كنياتا للمؤتمرات بالمجان . وقال ان أفضل التقديرات الحالية للنمو المتوقع تشير الى أن المساحة المقترحة في الموقع الجديد ستكون كافية ؛ وبالاضافة الى ذلك فانه سيكون بالامكان اقامة مبان مؤقتة اضافية في هذا الموقع اذا ما أصبح ذلك ضروريا . أما مصير المباني المؤقتة فيجب أن يتحدد بعد اكتمال المقر الرئيسي الدائم . وقال ان هناك تقديرات بأن نسبة الاستعادة ستبلغ من ١٠ الى ٢٠ في المائة عند ازالة المباني الخرسانية المؤقتة وأنها ستكون أعلى بقليل عند ازالة المباني الخشبية . واذا ماتم الانتقال الى المقر المؤقت فسيكون هناك وفر نقدى محتمل يبلغ ٩٠٠٠٠٠ دولار على مدى فترة الست سنوات قبل اكتمال المقر الرئيسي الدائم ، هذا بالاضافة الى أنه سيكون تحت تصرف برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ٢٠ ألف قدم مربع من المساحة الأرضية الاضافية وهو ما يجب أن يؤخذ أيضا في الاعتبار عند حساب الوفر . وقال انه ، بالاتفاق مع حكومة كينيا ، لن يتوجب دفع غرامة بسبب اخلاء مركز كينياتا للمؤتمرات قبل انتهاء مدة عقد الايجار الحالي .

٤٠٠ — وتابع رئيس شعبة الادارة حديثه بقوله ان المبلغ المطلوب من ميزانية الأمم المتحدة العادية ، كما ورد في مذكرة المدير التنفيذى ، هو أحسن تقدير موجود حاليا ؛ اما التفاصيل فسيجرى اعدادها مع الأمين العام ؛ وعلاوة على ذلك يجب أن يوضع في الاعتبار أن الاعتبارات المالية تمثل جانبا واحدا فقط من جوانب المشكلة .

٤٠١ — أوصت اللجنة بمشروع مقرر يتعلق بتشييد المباني المؤقتة لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة لاعتماده من مجلس الادارة .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٤٠٢ــ اعتمد مجلس الادارة باتفاق الرأى ، في جلسته التاسعة والثلاثين ، مشروع المقرر الـــذى أوصت به اللجنة الثانية للدورة (القرار ٤٢ (د ــ٣) ، الفرع سابعا) (٣٢) .

الفصل الثامن

مسألة عقد مؤتمر ثان للأمم المتحدة عن البيئة البشرية

٤٠٣ — نظر مجلس الادارة في البند ١٢ من جدول الأعمال في جلسته الثامنة والثلاثين . وكان معروضا على المجلس مذكرة المدير التنفيذي عن مسألة عقد مؤتمر ثان للأمم المتحدة يعنى بالبيئة البشرية (UNEP/GC/43) . وكان هنالك اتفاق عام على أن عقد مؤتمر ثان لن يكون مفيدا الا بعد انقضاء وقت كاف على مؤتمر استكهولم ، بحيث يتسنى للحكومات تكوين نظرة عامة عن قضايا البيئة وعن نتائج عمل مؤتمر الأمم المتحدة لشؤون البيئة ؛ وعليه فمن المحتمل ان يكون المؤتمر اكثر فائدة لو عقد في عام ١٩٨٠ أو بعده . هذا ، وقد أشار عدد كبير من الممثلين الى أن من شأن المؤتمرات والاجتماعات الهامة للامم المتحدة التي عقدت أو ستعقد في الأعوام ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ أن توفر مدخلات مفيدة لمؤتمر ثان يعنى بالبيئة ، ولهذا ، فمن الحكمة الانتظار على الأقل الى حين امكان تقييم نتائج هذه المؤتمرات والاجتماعات بصورة سليمة . وقال احد الممثلين ان من الضروري ، نظرا للعلاقة الوثيقة بين البيئة والانماء ، أن يعقد المؤتمر في أواخر عقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني ، وطلب الى المدير التنفيذي أن يعد تقريرا عن هذه الامكانية لتقديمه الى مجلس الادارة في دورته الرابعة .

٤٠٤ — وقال أحد المتحدثين أن من الضروري ان يراعى عند اتخاذ قرار عقد مؤتمر ثان ما يمكن أن يحققه هذا المؤتمر من فائدة ، والموارد التي يمكن تعبئتها من أجله ؛ وقال ان المؤتمر ينبغي أن يعقد على أساس اقليمي ، وذلك من أجل تعزيز انماء استراتيجيات اقليمية ذات طابع عملي . واقترح ممثلان ان يقترن انعقاد المؤتمر باعلان سنة دولية للبيئة .

الاجراء الذي اتخذه مجلس الادارة

٤٠٥ — اعتمد مجلس الادارة في جلسته ٣٨ مشروع مقرر قدمه المكتب ، بالصيغة المنقحة في ضوء المناقشة (القرار ٤٣ (د — ٣)) (٣٣) .

---

(٣٣) المرجع نفسه .

الفصل التاسع

التعاون في ميدان البيئة على صعيد الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر

٤٠٦ — نظر مجلس الادارة ، في جلسته الثامنة والثلاثين ، في البند ١٣ من جدول الاعمال ، المعنون " تنفيذ الطلب الموجه لمجلس الادارة من الجمعية العامة في قرارها ٣١٢٩ (د — ٢٨) " وكان معروضا على المجلس تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC/44 و Corr.1 و Corr. 2 و Add.1) عن التعاون في ميدان البيئة على صعيد الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر ، والمعد وفقا للقرار ١٨ (د — ٢) المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٤ ، الذي اعتمده مجلس الادارة عملا بقرار الجمعية العامة ٣١٢٩ (د — ٢٨) . وكان قد سبق لكل من الارجنتين والسودان والسويد وكندا والمكسيك وهولندا ويوغوسلافيا ان اشتركت في تقديم مشروع مقرر . وفي الجلسة ٣٨ ، قدمت نفس البلدان مشروع مقرر منقح ، وذلك بالاشتراك مع الاردن وباكستان وسويسرا وسيراليون والفلبين ومصر والمغرب ونيجيريا ، بوصفهم مشتركين اضافيين في تقديم مشروع المقرر .

٤٠٧ — وأثنى ممثل الارجنتين ، لدى تقديمه لمشروع المقرر ، على المدير التنفيذي لتقريره الذي يتسم ، في نظره ، بالوضوح والموضوعية وغزارة المعلومات . ومضى ممثل الارجنتين يقول ان هذا التقرير قد اعد نتيجة لادراك الحكومات المتزايد بأن تقدم العلم والتكنولوجيا ، والتطور السريع لقضايا البيئة ، والحاجة للادارة الرشيدة للموارد الطبيعية تستدعي كلها وضع مبادئ للتعاون الدولي واستحداث الاجهزة اللازمة للتنفيذ الفعال لهذه المبادئ . ثم قدم عرضا تاريخيا موجزا للمبدأ الوارد في الفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣١٢٩ (د — ٢٨) ، والذي ينص على أن " التعاون بين البلدان التي تتقاسم ... الموارد الطبيعية وتهتم باستغلالها لا بد من انمائه بالاستناد الى جهاز للمعلومات والتشاور المسبق ... " . وهذا المبدأ قد أيده المؤتمر الرابع لرؤساء دول او حكومات البلدان غير المنحازة ، المعقود في الجزائر في المدة من ٥ الى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣ ، وأكدته المادة ٣ من ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د — ٢٩)) كما سبق تطبيقه في عدد من الوثائق الدولية في كل من اوروبا الغربية والشرقية ، وافريقيا ، وامريكا الشمالية وامريكا اللاتينية ؛ وقدم المتكلم عددا من الامثلة لهذه الوثائق .

٤٠٨ — وقد أعربت اغلبية الوفود المشتركة في المناقشة عن اقتناعها بضرورة ان يتولى برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بنفسه الاهتمام بالموضوع قيد البحث ، واعربت عن تأييدها لمشروع المقرر الذي تم تقديمه .

٤٠٩ — واشار عدد من الوفود في بياناتهم الى انهم يعللون تصويتهم قبل اتخاذ القرار . وقال أحد الممثلين ان بلاده تعترف بالسيادة الدائمة للدول على مواردها الطبيعية ، بيد أنها تحس احساسا عميقا بان ادارة الموارد المتقاسمة تتطلب قواعد واجهزة مناسبة توفق بين الاهتمامات

والمصالح المشروعة . ومضى يقول ان تقرير المدير التنفيذى يبين ان بعض المشاكل الاساسية تقابل ، على ما يبدو ، بحلول متشابهة الى درجة كبيرة ، بالرغم من الفوارق الجغرافية والتباين في مستوى الانماء ؛ وعليه ، فربما كان من المفيد ان تصاغ المبادئ والخطوط التوجيهية المستمدة من ممارسة الدول والمنظمات في شكل مدونة بقواعد السلوك ؛ ويمكن لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ان يباشر هذه المهمة . واضاف يقول ان الفقرة ٨٧ من تقرير المدير التنفيذى تشكل مشروع جدول اعمال جيد لفريق عامل حكومي دولي يقوم بتنفيذ هذا العمل ، تساعده في ذلك الامانة ، على الا يحصر الفريق نفسه بالضرورة في البنود الواردة في تلك القائمة .

٤١٠ — ورأى عدد من الممثلين ضرورة لفت نظر لجنة القانون الدولي للمبادئ التي سيقوم بوضعها الفريق العامل الحكومي الدولي . واقترح احد الممثلين أنه ينبغي توجيه انتباه اللجنة الى تقرير المدير التنفيذى كذلك ، حتى يتسنى لها مراعاة العناصر البيئية لدى نظرها للمشاكل القانونية المتعلقة باستخدام المجارى المائية الدولية للاغراض غير الملاحية . ورأى أحد الوفود ضرورة أن يركز الفريق على وضع المبادئ التوجيهية ذات الطابع العملي . وقال آخر ان من الضرورى أن تضمن المستويات المعيارية التي سيتم وضعها توازنا ايكولوجيا قابلا للاستمرار في الحالة البيئية التي توضع من اجلها وأن تتضمن نظاما لمراقبة النوعية البيئية . وحذر متكلم آخر من مغبة أن يتخطى برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة الحدود المرسومة له في معالجته لموضوع يتعدى نطاق القضايا البيئية ، وقال ان من الممكن ان تقتصر مساهمة البرنامج في هذا الموضوع على تقديم المشورة البيئية بناء على طلب المنظمات الاخرى . وركز وفد آخر على النظرة الاجمالية التي ينبغي تناول مسألة الموارد الطبيعية المتقاسمة من خلالها وهي : ان فتح الابواب امام جميع الدول للوصول الى العلم والتكنولوجيا من خلال التعاون الدولى هو من أهم المستلزمات لاكتشاف الموارد الطبيعية واستخدامها والادارة الرشيدة لها ، وفوق ذلك ، فان هذه المسائل وثيقة الصلة بعدد آخر من المشاكل التي تواجه المجتمع الدولي حاليا ، والتي لا يمكن ايجاد الحلول لها الا في الاطار المتماسك الذى يوفره النظام الاقتصادى الدولي الجديد .

٤١١ — وعبر احد المتكلمين عن شعوره بأنه لا بد من تشكيل عضوية الفريق المذكور على نحو يضمن تمثيل جميع وجهات النظر في عمله ، ولهذا ، فمن الممكن لهذه العضوية ان تكون في شكل لجنة مفتوحة . واضاف يقول ان المهمة الاولى للفريق ينبغي ان تكون تحديد الموارد الطبيعية التي سيتناولها في عمله . واضاف انه لا بد للمبادئ المزمع اعدادها من ان تكون ذات طابع عام ، وان تشمل جميع الموارد الطبيعية المتقاسمة ، بيد أنه لا بد لها كذلك من ان تأخذ في الاعتبار الحالات الاستثنائية . كذلك فانه يرى ان من المتوقع ان يشمل نشاط الفريق مدى واسعا من الموارد الطبيعية ربما تجاوز حدود امكانياته ؛ وانه ليس واضحا ما اذا كان سيتعين على الفريق ان يركز على الجوانب الفنية او القانونية للمسألة او على كليهما . وقال ممثل آخر انه ينبغي تقديم تقرير الفريق اولا الى مجلس الادارة ومن ثم الى لجنة القانون الدولي ، عن طريق الجمعية العامة ، وذلك بغرض دراسته واقراره .

٤١٢ — وركز بعض الممثلين على ضرورة بذل كافة الجهود لتفادى الازدواج بين عمل الفريق وعمل الهيئات الاخرى في منظومة الامم المتحدة ، مثل لجنة الموارد الطبيعية ولجنة القانون الدولي ؛

واعرب احد الوفود عن شكوكه فيما اذا كان ينبغي انشاء الفريق قبل ان يتضح انه لن يكون هنالك ازدواج .

٤١٣ — وقال احد الممثلين ، مشيرا الى بيان مشترك مقدم نيابة عن عدد من البلدان الاشتراكية في الجلسة العامة ٢٣١٥ للجمعية العامة في مناسبة اعتماد ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، ومتكلما عن المادة ٣ من ذلك الميثاق ، أن الاستغلال المشترك للموارد الطبيعية التي يتقاسمها بلدان أو اكثر يجب ان يقوم مبدأ ان لكل دولة الحق في ان تختار أى شكل من اشكال التعاون تراه مناسبا ، الى جانب جهاز للمعلومات والتشاور المسبق .

٤١٤ — واعربت بعض الوفود عن املها في ان يكون من الممكن تسوية الخلافات الثنائية بين الجيران عن طريق المشاورات الودية . ولفت ممثل آخر الانتباه الى اهمية ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية بالنسبة في انماء التعاون الدولي في مجال البيئة ؛ وكذلك اعرب ممثل آخر عن الامل في ان يتحقق في المستقبل اجماع الآراء بشأن موضوع الموارد الطبيعية المتقاسمة ، عن طريق المشاورات بين الحكومات .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٤١٥ — اعلن الرئيس ان الدول مقدمة مشروع المقرر قد قبلت التعديلين اللذين اقترح المكتب ادخالهما على الفقرة ٣ ، وهي ادخال كلمة " المختصة " بعد عبارة " منظومة الأمم المتحدة ، وادخال عبارة " بما فيها لجنة القانون الدولي " بعد كلمة " المختصة " المضافة في هذا التعديل .

٤١٦ — وقال مجلس الادارة ، في جلسته ٣٨ ، باجراء التصويت على النص المنقح لمشروع المقرر المشترك .

٤١٧ — وطلب ممثل البرازيل اجراء تصويت على مشروع المقرر بنداء الاسماء ، فكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : الارجنتين ، الاردن ، ايران ، باكستان ، بوروندى ، جامايكا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، رومانيا ، زائير ، السنغال ، السودان ، السويد ، سويسرا ، سيراليون ، غابون ، غانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، كندا ، كينيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، نيجيريا ، هولندا ، ويوغوسلافيا .

المعارضون : البرازيل .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسبانيا ، استراليا ، المانيا (جمهورية — الاتحادية) ، اندونيسيا ، ايطاليا ، بولندا ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، سرى لانكا ، شيلي ، الصين ، فرنسا ، كولومبيا ، مالطا ، المملكة المتحدة (بريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ، الهند ، الولايات المتحدة الامريكية ، واليابان .

٤١٨ — وقد تم اعتماد مشروع القرار بأغلبية ٢٨ صوتا مقابل ١ ، وامتناع ٢٠ عن التصويت .

٤١٩ — ثم أدلى ممثلو كل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والبرازيل والسنغال وشيلي وغابون وفرنسا ببيانات تعليلا لاصواتهم .

٤٢٠ — فقال ممثل البرازيل ان من غير الممكن عزل النواحي البيئية في مسألة الموارد الطبيعية المتقاسمة عن نواحيها السياسية والاقتصادية . ولذلك ، فانه يرى ضرورة ألا يكون برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة هو المسؤول وحده عن وضع المبادئ المتعلقة بالموضوع ، لأن ذلك يحتمل أن يجعل عمله يعكس الابعاد البيئية فقط للمسألة . واقترح ان يعهد الى لجنة القانون الدولي بدراسة المسألة برمتها ، على ان تؤخذ في الاعتبار المساهمات القطاعية التي تقدمها الوكالات التابعة لمنظومة الامم المتحدة . وقال ان بامكان هذا الترتيب ان يوفر أساسا للمعالجة الشاملة للموضوع . وقال انه يعتقد ان ولاية الفريق مفرطة في الغموض والنظرية ، وأن هنالك حاجة الى تعريف اكثر وضوحا لعبارة " الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو اكثر " . والى ان يتم الاتفاق على مثل هذا التعريف فسيكون من المستحيل وضع المبادئ الخاصة بتوجيه سلوك الدول . وقال ان حكومة البرازيل ترى ان مسألة تحكم كل بلد تحكما قائما على أساس السيادة في موارده الطبيعية ، بشرط واحد هو مراعاة المبدأ العام بشأن الضرر البالغ الذى يسببه للآخرين ، قد أصبحت من أهم القضايا . ولهذا ، فلابد للبلدان النامية على وجه الخصوص من التزام جانب الحذر في اعتماد قرارات سابقة لأوانها ، اذ ينبغي ايلاء الاعتبار اللازم لجميع الموارد الطبيعية ، بما في ذلك النفط والموارد الأخرى الموجودة في البحار والمحيطات ، وكلها تتطلب معالجة بالغة الحذر .

٤٢١ — وقال ممثل شيلي ان وفده قد امتنع عن التصويت لنفس الاسباب التي حدت به للامتناع عن التصويت على اعتماد قرار للجمعية العامة ٣١٢٩ (د — ٢٨) . فقد اثارت شيلي ، في تلك المناسبة ، تساؤلا حول أهلية مجلس الادارة في ان يلعب دورا في استحداث مبادئ التشاور والاعلام المسبقين فيما يتعلق باستغلال الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو اكثر . واضاف ان شيلي تطبق هذه المبادئ في علاقاتها الثنائية ؛ وهي ترى ان هذه المبادئ لابد أن تنبثق عن الارادة والموافقة الحرتين للدول المعنية ، ولا يمكن لها أن تفرض على الدول كما يستشف ذلك ، على ما يبدو ، من توصيات المدير التنفيذى .

٤٢٢ — وتكلم ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، باسم وفود كل من بلغاريا وبولندا وتشيكوسلوفاكيا والجمهورية الديمقراطية الالمانية وهنغاريا ، وباسم وفده ، فقال انه لم يكن بوسعهم التصويت ضد القرار وانما امتنعوا عن التصويت ، وذلك للاسباب الواردة في الفقرة ١٨٨ من تقرير مجلس الادارة عن اعمال دورته الثانية ، (٣٤) وكذلك لان الاحكام الاساسية للقرار لا تتعلق باختصاص برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة وحسب ، بل يجب النظر فيها بالاشتراك

---

(٣٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥ (A/9625).

مع المنظمات الاخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تتناول المشاكل الواردة في القرار. وقال ان الوفود التي يتحدث باسمها لا تستطيع تأييد انشاء الفريق المذكور في القرار نظرا لانه لم يتم توضيح سبب انشائه .

٤٢٣ — وقال ممثل السنغال انه لا بد لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة من الاشتراك في اعداد المبادئ التوجيهية بشأن الموارد ، نظرا لانها تثير مشاكل بيئية ، مثل المشاكل المتعلقة باحواض الانهار . الا ان لجنة القانون الدولي هي الهيئة التي يجب ان تكون المسؤولة عن صياغة المبادئ او المواد القانونية التي تتناول الموضوع برمته .

الفصل العاشر

الأعمال الأخرى

ألف — اتفاق المقر بين برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وحكومة كينيا

٤٢٤ — بحث اتفاق المقر في سياق المناقشة العامة ، واعتمد مجلس الادارة مشروع مقرر يتعلق بانشاء بعثات دائمة لدى برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة (القرار ٤٥ (د — ٣) ، انظر الفصل الثاني ، الفقرة ٧٨ أعلاه) .

باء — قرارات الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة ذات الصلة بأنشطة برنامج الامم المتحدة لشئون البيئة

٤٢٥ — وردت الاشارة ، في معرض المناقشة العامة ، الى عدد من القرارات المذكورة (انظر : الفصل الثاني أعلاه) . وبالاضافة الى ذلك فقد نوقشت القرارات ذات الصلة المباشرة ببرامج برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة في اللجنة الاولى للدورة ، واعتمد المجلس ، بناء على توصية اللجنة ، مشروع مقرر يتعلق بتنفيذ القرار ٣٣٣٧ (د — ٢٩) بشأن التعاون الدولي لمكافحة التصحر (القرار ٣٠ (د — ٣) . (انظر الفصل الثالث ، الفقرتان ٢٧٨ و ٢٨٤ أعلاه) .

جيم — العلاقات مع المنظمات غير الحكومية

٤٢٦ — نظر مجلس الادارة في هذا الجزء من البند ١٥ من جدول الاعمال في اجتماعه الثامن والثلاثين . وكان معروضا على المجلس مذكرة المدير التنفيذي عن العلاقات مع المنظمات غير الحكومية (UNEP/GC/53) .

٤٢٧ — وأدلى ممثل مؤتمر الوحدويين الافريقيين في ازانيا ببيان لفت فيه انتباه مجلس الادارة الى عدد من القضايا السياسية والبيئية ذات الصلة بافريقيا الجنوبية . وتكلم ممثل الولايات المتحدة ، ممارسا لحقه في الرد ، فرفض بعض المزاعم المتصلة بحكومته والتي كان قد تطرق اليها ممثل مؤتمر الوحدويين الافريقيين في ازانيا .

الاجراء الذي اتخذه مجلس الادارة

٤٢٨ — اعتمد مجلس الادارة ، في جلسته ٣٨ ، باتفاق الاراء ، التوصية الواردة في الفقرة ١٣ من الفرع ٣ من مذكرة المدير التنفيذي (القرار ٤٦ (د — ٣)) (٣٥) .

---

(٣٥) للاطلاع على نص القرار ، انظر المرفق الاول ادناه .

الفصل الحادى عشـــر

جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعـــــة وتاريخ ومكان انعقادهـــا

٤٢٩ ـ نظر المجلس في البند ١٤ من جدول الأعمال في جلسته الأربعين . وأوضح نائب المدير التنفيذى ، في معرض افتتاحه للمناقشة ، ان مجلس الادارة قد قام ، عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، بابلاغ الجمعية العامة انه ، نظرا لان الموعد المؤقت لانعقاد الدورة الحادية والستين للمجلس الاقتصادى والاجتماعي هو من ٧ تموز/يوليه الى ٦ آب/اغسطس ١٩٧٦ وبأخذ متطلبـــات قاعدة الستة أسابيع في الحسبان ، فسيلزم اعداد تقرير مجلس الادارة قبل نهاية ايار/مايـو ١٩٧٦ . وبما أنه من المزمع عقد الدورة الرابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء في نيروبي ، بقاعـــــة مؤتمرات كينياتا ، لمدة أربعة أسابيع تبدأ من ٣ ايار/مايو ١٩٧٦ ، ونظرا لان الاستعدادات لهذا الاجتماع ستستغرق مدة أسبوع ، فانه سيلزم اختتام الدورة الرابعة لمجلس الادارة في ٢٤ نيســـان/ابريل . غير أن يوم الجمعة ١٦ نيسان/ابريل ويوم الاثنين ١٩ نيسان/ابريل سيوافقان يوم عطلـــة قومية ويوم الأمم المتحدة في كينيا . وعليه ، يقترح المدير التنفيذى ، تفاديا للمشقة والمصروفـــات الناجمة عن تعطيل أعمال الدورة لمدة أربعة أيام ، أن تعقد الدورة الرابعة لمجلس الادارة فـــي نيروبي في المدة من ٣٠ اذار/مارس الى ١٤ نيسان/ابريل ١٩٧٦ ؛ على أن تجرى المشاورات غير الرسمية في يوم ٢٩ اذار/مارس ١٩٧٦ .

٤٣٠ ـ كذلك لفت نائب المدير التنفيذى الانتباه الى عدد من التغييرات المقترح ادخالها علـــى جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة ، بالمقارنة مع جدول أعمال الدورة الثالثة .

الاجراء الذى اتخذه المجلس

٤٣١ ـ اعتمد المجلس ، في جلسته الاربعين باتفاق الرأى ، التوصية المقدمة من الرئيس والداعيـة الى عقد الدورة الرابعة في نيروبي ، في المدة من ٣٠ آذار/مارس الى ١٤ نيسان/ابريل ١٩٧٦ .

٤٣٢ ـ وفي الجلسة ذاتها ، اقر المجلس جدول الأعمال المؤقت لدورته الرابعة (٦) .

---

(٦) للاطلاع على جدول الأعمال المؤقت ، بصيغته التي اقر بها ، انظر : المرفـــق الأول فيما يلي ، " مقررات أخرى " .

الفصل الثاني عشـــر

اعتماد تقرير الدورة الثالثـــة

٤٣٣ — نظر مجلس الادارة في مشروع التقرير في جلستيه ٣٩ و ٤٠ . وقام ، في جلستـــه الاربعين ، باعتماد التقرير الحالي ، شريطة أن تدخل عليه التعديلات التي وافق عليها فـــي جلستيه ٣٩ و ٤٠ .

الفصل الثالث عشـــــر

اختتام أعمـــال الـــــدورة

٤٣٤ - وفي الجلسة الاربعين للمجلس ، وبعد التبادل التقليدي للمجاملات ، أعلن الرئيـــس اختتام أعمال الدورة الثالثـــة .

المرفـــق الأول

القـــرارات

المحتويـات

رقم القرار	عنوان القرار	تاريخ اتخاذه	الصفحة
٢٠ (د - ٣)	السياسة البرنامجية وتنفيذها	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	٩٦
٢١ (د - ٣)	البيئة والانماء	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١٠٠
٢٢ (د - ٣)	استعراض الترتيبات المؤسسية للتعاون البيئي الدولي	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١٠٠
٢٣ (د - ٣)	المشاورات غير الرسمية	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١٠١
٢٤ (د - ٣)	الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في الميدان البيئي	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١٠٢
٢٥ (د - ٣)	حماية البيئة البحرية : مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار	٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١٠٣
٢٦ (د - ٣)	دور مجلس التنسيق البيئي	٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١٠٤
٢٧ (د - ٣)	استعراض الحالة البيئية والأنشطة المتعلقة ببرنامج البيئة	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١٠٤
٢٨ (د - ٣)	مفاهيم لانماء البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١٠٦
٢٩ (د - ٣)	أنشطة البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١٠٧
٣٠ (د - ٣)	تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) : التعاون الدولي لمكافحة التصحر	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١١١
٣١ (د - ٣)	الموارد المائية	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١١٢
٣٢ (د - ٣)	المحيطات : الرصد	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١١٢
٣٣ (د - ٣)	المحيطات : حفظ الثديات البحرية	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١١٣

رقم القرار	عنوان القرار	تاريخ اتخاذه	الصفحة
٣٤ (د - ٣)	تحسين البيئة البشرية باستخدام موارد الطاقة المتجددة	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١١٣
٣٥ (د - ٣)	القانون البيئي	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١١٥
٣٦ (د - ٣)	اعتمادات الموارد لأنشطة برنامج الصندوق	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١١٥
٣٧ (د - ٣)	الموطن : مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستقطنات البشرية	٢٣ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١١٧
٣٨ (د - ٣)	مؤسسة الأمم المتحدة للموطن والمستقطنات البشرية	٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١١٨
٣٩ (د - ٣)	نشر المعلومات وتعبئة الرأى العام فيما يتعلق بمؤسسة الأمم المتحدة للموطن والمستقطنات البشرية	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١١٨
٤٠ (د - ٣)	الاجراءات العامة الناظمة لعمليات صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١١٩
٤١ (د - ٣)	مسائل تتعلق بتنفيذ برنامج الصندوق	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١٢١
٤٢ (د - ٣)	مسائل مالية وميزانية	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥ و ٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١٢٢
٤٣ (د - ٣)	مسألة عقد مؤتمر ثان للأمم المتحدة معني بالبيئة البشرية	٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١٢٤
٤٤ (د - ٣)	التعاون في الميدان البيئي على صعيد الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان فأكثر	٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١٢٥
٤٥ (د - ٣)	انشاء بعثات دائمة لدى برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة	٢ ايار/مايو ١٩٧٥	١٢٦
٤٦ (د - ٣)	العلاقات مع المنظمات غير الحكومية	٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٥	١٢٦

قرارات أخرى

جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة لمجلس الادارة وموعدها ومكانها ١٢٧

القرارات التي اتخذها مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في دورته الثالثـــــــــة

٢٠ (د — ٣) — السياسة البرنامجية وتنفيذها

ان مجلس الادارة ،

اذ يشير الى قراره ١ (د — ١) المؤرخ في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٧٣ الذى اعتمد فيما بعد بموجب قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٨٢٠ (د — ٥٥) المؤرخ في ٩ آب / أغسطس ١٩٧٣ وقرار الجمعية العامة ٣١٣١ (د — ٢٨) المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ،

واذ يشير أيضا الى قراريه ٥ (د — ٢) و ٦ (د — ٢) المؤرخين في ٢١ آذار/مـــارس ١٩٧٤ المعتمدين فيما بعد بموجب قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٨٨٣ (د — ٥٧) المؤرخ في ٣١ تموز/يوليه ١٩٧٤ وقرار الجمعية العامة ٣٣٢٦ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٦ كانـــون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ،

واذ يضع في اعتباره العام قرارى الجمعية العامة ٣٢٠١ (د ا — ٦) و ٣٢٠٢ (د ا — ٦) المؤرخين في ١ آيار/مايو ١٩٧٤ ، والمعنونين " اعلان باقامة نظام اقتصادى دولي جديد " و " برنامج العمل المتعلق باقامة نظام اقتصادى دولي جديد " وقرار الجمعية العامة ٣٣٤٣ (د—٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمعنون " الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة للانماء والتعاون الاقتصادى الدولي " وقرار الجمعية العامة ٣٣٤٥ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانـــون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمعنون " البحوث الخاصة بالعلاقات المتبادلة بين السكان والموارد والبيئة والانماء" ، بالصيغة التي اعتمدت بها هذه القرارات ،

وقد نظر في :

(أ) التقرير التمهيدى المقدم من المدير التنفيذى (١) ؛

(ب) البيان التمهيدى للمدير التنفيذى (٢) ؛

(ج) تقرير مجلس التنسيق البيئي عن دورتيه الثالثة والرابعة (٣) ؛

---

(١) UNEP/GC/28 .

(٢) UNEP/GC/L.27 .

(٣) UNEP/GC/29 .

(د) تقرير المدير التنفيذي عن تحديد العناصر المتعلقة بالبيئة التي ستشملها معايير استعراض وتقييم الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني (٤) ؛

(هـ) مذكرة المدير التنفيذي بشأن دور برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في تحقيق الأهداف العلمية والتقنية ما لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني وخطة العمل العالمية لتطبيق العلم والتكنولوجيا على الانماء (٥) ؛

(و) مذكرة المدير التنفيذي بشأن قرارات الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة ذات الصلة بأنشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة (٦) .

واذ يأخذ في اعتباره الآراء التي أبديت خلال دورته الثالثة بشأن مسائل السياسة البرنامجية وتنفيذها ،

أولا

١ - يؤكد من جديد أهمية التطبيق التام للنهج البرنامجي الثلاثي المستوى بوصفه الأسلوب الأساسي لانماء البرنامج ولادارة المسائل البيئية داخل منظومة الأمم المتحدة . وفي هذا النهج

يسعى المستوى الأول ، بعرضه " حالة البيئة " الى تحديد المشاكل التي تبرز الى الوجود وتستوجب اهتمام الحكومات . وتسعى الدراسة الاستعراضية في كل مجال موضوعات ذي اولوية أو مهمة وظيفية يحددهما مجلس الادارة الى عرض المسائل من ناحية علاقتها بالأنشطة التي هي قيد التنفيذ أو المخططة لتناول هذه المسائل ؛ مما يساعد الحكومات على تحديد الثغرات في العمل ووضع أو تعديل الأهداف والاولويات وتوزيع المسؤوليات عن العمل ؛

ويقوم المستوى الثاني (البرنامج) على الأهداف والاولويات التي تضعها الحكومات كما يحدد برنامج عمل لتحقيق هذه الأهداف أما الأدوات الأساسية في هذا الصدد فهي " الأطر البرنامجية " التي تحدد النهج المفاهيمي المتبع في البرمجة بغية الوفاء بهذه الأهداف ، وتضع الاطار التنفيذي وتبين التدابير الرئيسية الواجب اتخاذها والقائمين الرئيسيين باتخاذها . ويشكل هذا أساسا لتحديد مشاريع محددة ضمن اطار كل برنامج ووضع تفاصيلها ،

أما المستوى الثالث (برنامج الصندوق) فيتكون من تلك التدابير وتلك المشاريع التي تحدد ضمن الاطار البرنامجي في المستوى الثاني والتي يتم اختيارها كيما يدعمها صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة .

---

(٤) UNEP/GC/33 .

(٥) UNEP/GC/34 and Corr.1 .

(٦) UNEP/GC/51 و Corr.1 و Add 1/and 2 و Add.2 Corr.1 .

وسيتألف هذا الدعم عادة من تحمل قسم فحسب من التكاليف اللازمة .

وسيتوقف كذلك على المدى الذى يحتمل أن يسهم به هذا الدعم في تنفيذ النشاط البرنامجي المعني . ولا ينظر عادة في التمويل الكامل الا فيما يتعلق بمشاريع صغيرة نسبيا يقام بها بوصفها مراحل أولية في انماء البرنامج حين يتطلب الأمر ، في أثناء اعداد تفاصيل البرنامج في مجالات معينة الى القيام بعمل أولي قد يفضي الى مشروع أكبر ؛

٢ — ويرى أن تبادل المعلومات بشكل كامل عن المشاكل والحلول البيئية هو أمر جوهرى بالنسبة للادارة البيئية على الصعد القطرية والاقليمية والعالمية وأن اقامة نظام لتجهيز المعلومات لاغراض الادارة يختص بالبيئة هو عنصر رئيسي من عناصر العملية البرنامجية كما سيكون اسهاما هاما من برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في قيام منظومة الأمم المتحدة بتحديد وتنفيذ مقاصد متناسقة ؛

٣ — ويرجو المدير التنفيذى تكثيف مشاوراته على المستوى الاقليمي وتعزيز مشاركته فيما يعقده الأمناء التنفيذيون للجان الاقليمية ورؤساء المكاتب الاقليمية التابعة للوكالات المتخصصة وأجهزة الأمم المتحدة من اجتماعات استشارية ، واضعين نصب أعينهم الحاجة الى قيام قدر أوثق من التعاون بين برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وبين اللجان الاقليمية في تنفيذ الاستعراض والتقييم النصفيين للاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني ؛

ثانيا

١ — يرى أن من الأهمية بمكان تركيز جهود برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وموارده المتاحة الأجل المتوسط على كفالة تنفيذ الأنشطة ضمن أطر متماسكة ومتوازنة ومتكاملة في مجالات مختارة ؛

٢ — ويدعو مجالس الادارة والرؤساء التنفيذيين لمنظمات وأجهزة منظومة الأمم المتحدة للقيام عقب اجراء مشاورات بين الرؤساء التنفيذيين لهذه المنظمات ولهذه الأجهزة وبين المدير التنفيذى لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة الى الأنشطة الرامية ، في الأجل المتوسط ، الى تنفيذ الاستراتيجيات المعتمدة من المجلس كما هي مدرجة في الأطر المفصلة في البرنامج البيئي ، والتي تتعلق بمسائل تقع ضمن ولاية كل منهم على حدة ، والى تخصيص الموارد اللازمة لهذا الغرض ؛

٣ — ويقرر أنه ينبغي توجيه موارد صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بصفة عامة نحو دعم المشاريع الكبرى التي يغطي كل منها بالمدى المستطاع ، نشاطا معينا ضمن اطار برنامجي في الأجل المتوسط ؛ بيد أن هذا ينبغي ألا يحول دون دعم المشاريع الصغرى التي يرى المدير التنفيذى أنها تصطبغ بصبغة قبل برنامجية أو بصبغة منهجية أو ذات أهمية خاصة ، ولاسيما في دعم المؤسسات الصغرى في البلدان النامية ؛

٤ — ويرجو المدير التنفيذى السعي للحفاظ على توازن في الالتزام باستخدام موارد الصندوق وفقا للفقرة ١ (ج) من قرار مجلس الادارة ٥ (د — ٢) ؛

٥ — ويرجو كذلك المدير التنفيذى تقديم آرائه وتوصياته فيما يتعلق بالأسلوب المنهجي الذى استحدثه لتقييم نتائج المشاريع ، الى مجلس الادارة في دورته الرابعة ؛

٦ — ويناشد كافة الحكومات التبرع بسخاء لصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بغية كفالة توفر الموارد اللازمة لتمكين الصندوق من الاضطلاع بما هو متوخي له من دور وسيط حفاز وخلاّق وتوسيع قاعدة الدعم للصندوق ؛

٧ — ويقر اقتراح المدير التنفيذي فيما يتعلق بالعناصر البيئية التي ينبغي ادراجها في معايير تقييم واستعراض الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني ، ويحث على ادراج تلك العناصر على النحو المشار اليه ؛

٨ — ويقر أيضا ما اقترحه المدير التنفيذي من دور لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في تحقيق الأهداف العلمية والتقنية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني وخطة العمل العالمية لتطبيق العلم والتكنولوجيا على الانماء (٧) ؛

٩ — ويرى :

(أ) أن مسائل السكان والموارد والبيئة والانماء مشاكل مترابطة وأن حلول هذه المشاكل يجب أن تكوّن جزءا من استراتيجية متكاملة ترمي الى مقاصد متناسقة ، فيها سيسهم برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ضمن اطار مهامه البيئية المحددة . ومما هو حيوي بالنسبة لهذه المقاصد أهمية تلبية أماني الانسان في الوفاء بحاجاته الأساسية ؛

(ب) أن الادارة البيئية تنطوي على انماء كافة البلدان انماء حياتيا يرمي الى تلبية حاجات الانسان الأساسية ، دون تخطي الحدود الخارجية التي يضعها المحيط الحيوي لمحاولات الانسان ؛

(ج) أن برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة انما يجب أن يعنى بتنفيذ فوري وفعال للاستراتيجيات المنسقة والمتكاملة والرامية الى تعزيز وحماية البيئة لصالح اجيال الانسان الراهنة والمقبلة . وينبغي أن تنبني عناصر اي برنامج متوازن من برامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة على تقييم مطرد للاهتمامات البيئية ؛

(د) أن برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة يجب أن يظل بؤرة الأنشطة البيئية التي يضطلع بها داخل منظومة الأمم المتحدة وأنه ينبغي لهذا البرنامج ، انسجاما مع هذا الدور ، أن تكون له كلمة في الشؤون البيئية ومعترف به عالميا ؛

(هـ) أن لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة دورا هاما يضطلع به في الاسهام في اجراء الدراسات عن اعادة تنظيم هيكل منظومة الأمم المتحدة المحتمل وفقا لقراري الجمعية العامة ٣١٧٢ (د — ٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٣٣٤٣ (د — ٢٩) .

الجلسة الأربعون
٢ آيار/مايو ١٩٧٥

---

(٧) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.71.II.A.18 .

٢١ (د — ٣) — البيئة والانماء

ان مجلس الادارة ،

اذ يرحب بالبيان التمهيدي للمدير التنفيذي (٨) ، واذ يشير الى الآراء المبداة خلال المناقشة بشأن المجموعة المتشابكة من المسائل البيئية الانمائية وتحديد العناصر البيئية من أجل تضمينها في معايير الاستعراض والتقييم للاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني ،

واذ يلاحظ أن كلا من مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية وما عقده مجلس الادارة من جلسات من قبل وما عقد كذلك مؤخرا من اجتماعات دولية كدورة الجمعية العامة الاستثنائية السادسة بشأن المواد الخام والانماء ، ومؤتمر السكان العالمي عام ١٩٧٤ ، ومؤتمر الأغذية العالمي قد أسهم اسهاما هاما في تفهم أفضل للعلائق البيئية الانمائية على الصعيدين القومي والدولي كما أظهر في الوقت نفسه ما لهذه المسائل من طبيعة معقدة وأهمية بالغة لتعزيز تطوير الاقتصادات القومية والعلائق الاقتصادية الدولية ،

واذ يدرك الحاجة الى تحليل المفهوم الكلي للانماء تحليلا متعدد الجوانب ومتكاملا يشمل البعد البيئي ،

واذ يرحب بالعمل الأولي الذي قام به في هذا الميدان برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بغرض الوصول الى اطار سليم وشامل للعلائق البيئية الانمائية ،

١ — يقرر ادراج مسألة العلاقة مابين البيئة والانماء بوصفها بندا خاصا في جدول أعمال الدورة الرابعة لمجلس الادارة ؛

٢ — ويخول المدير التنفيذي اعداد تقرير عن هذه المسألة لعرضه على مجلس الادارة في دورته الرابعة للنظر فيه ، يؤمّن الدعم من المؤسسات ، والخبراء فرادى ، من شتى أصقاع العالم ولاسيما من البلدان النامية .

الجلسة الأربعون
٢ ايار/مايو ١٩٧٥

٢٢ (د — ٣) — استعراض الترتيبات المؤسسية للتعاون البيئي الدولي

ان مجلس الادارة ،

اذ يشير الى الفقرة ٧ من الفرع رابعا من قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د — ٢٧) المؤرخ

---

(٨) UNEP.GC/L.27 .

في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ التي فيها قررت الجمعية العامة أن تستعرض على الوجه المناسب ، في دورتها الحادية والثلاثين ، الترتيبات المؤسسية للتعاون البيئي الدولي واضعة نصب أعينها ، في جملة أمور ، مسؤوليات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب ميثاق الأمم المتحدة ،

واذ يعتقد بأنه ينبغي على مجلس الادارة أن ينظر في دورته الرابعة في ما اذا كان مستصوبا التقدم الى الجمعية العامة بأية مقترحات ترمي الى تحسين الترتيبات المؤسسية هذه ،

واذ يعتقد أيضا أن أعضاء مجلس الادارة قد يرغبون في النظر بالعناية الواجبة في أية مقترحات من هذا النوع بالتشاور الوثيق مع المدير التنفيذي ،

١ — يقرر ادراج بند عنوانه " استعراض الترتيبات المؤسسية للتعاون البيئي الدولي " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة لمجلس الادارة ؛

٢ — ويحث أعضاءه على أن يقدموا خطيا الى المدير التنفيذي أية اقتراحات ترمي الى تحسين الترتيبات المؤسسية ، ويفضل الا يتجاوز موعد تقديمها ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ؛

٣ — ويرجو المدير التنفيذي اجراء المزيد من المشاورات مع الدول الأعضاء في مجلس الادارة ، خلال المشاورات غير الرسمية السنوية المقبلة وغيرها ، بغية نظر وتقييم الاقتراحات المقدمة وفقا للفقرة ٢ أعلاه ، والتماس مشورتهم حيال صياغة توصيات ينظر فيها مجلس الادارة ؛

٤ — ويرجو المدير التنفيذي أيضا أن يقدم تقريرا كاملا عن نتائج المشاورات المذكورة آنفا ، علاوة على توصياته في هذا الصدد الى مجلس الادارة لينظر فيهما في دورته الرابعة .

الجلسة الأربعون
٢ ايار/مايو ١٩٧٥

٢٣ (د — ٣) — المشاورات غير الرسمية

ان مجلس الادارة ،

١ — يقرر عقد المشاورات غير الرسمية مع الحكومات مرتين كل عام تعقد أولاهما لمدة يوم واحد قبل افتتاح دورة مجلس الادارة في نيروبي ، وتعقد أخراهما لمدة ثلاثة أيام في زمان ومكان يحددهما المدير التنفيذي بالتشاور مع أعضاء المكتب ؛

٢ — ويرجو المدير التنفيذي اعتماد المخصصات المالية اللازمة لاجراء المشاورات غير الرسمية في مشروع الميزانية لكل فترة سنتين ؛

٣ — ويوصي بالنسبة لعام ١٩٧٦ أن تجرى المشاورات غير الرسمية في نيروبي خلال النصف الأخير من كانون الثاني/يناير ؛ وسيكون الغرض من اجراء هذه المشاورات هو تبادل الآراء بشأن المسائل المتعلقة بالسياسة العامة والنظر في البنود التي لا تدرس عادة دراسة عميقة خلال دورات مجلس الادارة ، ومنها ، على سبيل المثال ، أية مصاعب تواجه المدير التنفيذي في تنفيذ قرارات مجلس

الادارة ، ومنها أيضا أية مقترحات يقدمها المدير التنفيذى بأنشطة برنامجية جديدة ؛ ولن تحكف المشاورات غير الرسمية على النظر في الوثائق المعدة من المدير التنفيذى من أجل الدورة الوشيكة للمجلس ، فيما عدا وثيقة " استعراض الترتيبات المؤسسية للتعاون البيئي الدولي " ، كما هو مقرر في الفقرة ٣ من القرار ٢٢ (د — ٣) المؤرخ في ٢ ايار/مايو ١٩٧٥ .

الجلسة الأربعون
٢ ايار/مايو ١٩٧٥

٢٤ (د — ٣) — الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة

ان مجلس الادارة ،

اذ يشير الى أن اعلان مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية (٩) المعتمد في ستوكهولم في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢ كان يرمي ، في جملة أمور ، الى تعزيز القانون الدولي في ميدان البيئة ،

واذ يلاحظ مع الارتياح أن عددا من الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والاقليمية ، في ميدان البيئة قد تم التفاوض عليه واعتماده منذ اعتماد اعلان مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية ، بما فيه الاتفاقية بشأن منع التلوث البحرى الناجم عن اغراق الفضلات والمواد الأخرى المؤرخة في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ (١٠) واتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالخطر من الحيوانات والنباتات البرية (١١) والاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن المؤرخة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ (١٢) واتفاقية منع التلوث الناجم عن مصادر برية المؤرخة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٤ (١٣)

واذ يلاحظ كذلك مع الارتياح أن اتفاقية منع الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالخطر من الحيوانات والنباتات البرية ستصبح سارية المفعول في ١ تموز/يوليه ١٩٧٥ ،

واذ يساوره القلق لأن عددا من الدول لمّا يصدّق بعد على الاتفاقيات أو البروتوكولات الدولية القائمة في ميدان البيئة أو ينضم اليها بما يترتب على ذلك من أن تلك الاتفاقيات أو تلك البروتوكولات لما تنل بعد القبول والتطبيق الواسعين اللذين تستحقهما ،

---

(٩) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.73.II.A.14، الفصل الأول .

(١٠) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E/F/74.V.2 .

(١١) عقدت في واشنطن ، دى سي ، في ٣ آذار/مارس ١٩٧٣ .

(١٢) ST/LEG/SER.B/18/Add.2 .

(١٣) المرجع نفسه .

١ — يحث كافة الدول التي يحق لها أن تصبح أطرافا في الاتفاقيات والبروتوكولات القائمة في ميدان البيئة على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن ،

٢ — ويرجو جهات ايداع الاتفاقيات المذكورة آنفا ابلاغ المدير التنفيذى لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة على نحو دورى بحالة قبول تلك الاتفاقيات والبروتوكولات ،

٣ — ويرجو من المدير التنفيذى أن يعمد الى مساعدة الدول بناء على طلبها ، في اعداد الاقتراحات من أجل اتخاذ التدابير التشريعية أو غير التشريعية اللازمة للالتزام بالاتفاقيات المبرمة في ميدان الادارة البيئية ،

٤ — ويرجو أيضا المدير التنفيذى الاستمرار في ابلاغ مجلس الادارة في كل دورة من دوراته عن أية اتفاقيات دولية جديدة تعقد في ميدان البيئة وعن مركز الاتفاقيات القائمة ، مع ايلاء اهتمام خاص الى التصديقات عليها والانضمامات اليها ونفاذها ، وكذلك عن نية مختلف الحكومات في أن تصبح أطرافا في هذه الاتفاقيات خلال عام انعقاد دورة المجلس .

الجلسة التاسعة والثلاثون
٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥

٢٥ (د — ٣) — حماية البيئة البحرية
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار

ان مجلس الادارة ،

اذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣١٣٣ (د — ٢٨) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ بشأن حماية البيئة البحرية ،

واذ يضع نصب عينيه قراره ٨ (د — ٢) المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٤ الذى حث فيه مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار على ايلاء أهمية لعمله المتعلق بصون البيئة البحرية ، والبيان اللاحق الذى أدلى به المدير التنفيذى باسم مؤتمر الأمم المتحدة لشؤون البيئة أمام المؤتمر الثالث لقانون البحار في دورته الثانية في كاراكاس ؛

واذ يهمه بالغ الأهمية ألا يقترن انماء الموارد البحرية ، بما فيها قاع البحار ، بتدهور في البيئة البحرية وفي النظم التي تقوم عليها الحياة فيها وفي مواردها الحية ،

واقتناعا منه بأن مشاريع مواد المعاهدات التي ترمي الى حماية البيئة البحرية . انما ينبغي تقديمها قبل انتهاء الدورة الحالية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار المعقودة في جنيف ،

١ — يحث مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار على ايلاء أعلى أولوية لجهوده الرامية الى تضمين مشاريع المعاهدات التي يعكف المؤتمر على النظر فيها أحكاما فعّالة لحماية البيئة البحرية ،

٢ — ويكلف الرئيس أن يعمد فورا ، باسم مجلس الادارة ، الى ابلاغ نص هذا القرار الى رئيس مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار في جنيف .

الجلسة السابعة والثلاثون
٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٥

٢٦ (د — ٣) — دور مجلس التنسيق البيئي

ان مجلس الادارة ،

وقد درس تقرير مجلس التنسيق البيئي عن دورتيه الثالثة والرابعة (١٤) ،

١ — يرحب بقرار مجلس التنسيق البيئي التماس السبل بغية الاستفادة الى أقصى درجة ممكنة من الموارد المنصرفة على أنشطة منظومة الامم المتحدة ورجاه تقييم أفضل السبل لاستخدامها مما يشكل نهجا ايجابيا للتنسيق كما هو وارد في تقرير مجلس التنسيق البيئي ؛

٢ — ويعتمد رأى مجلس التنسيق البيئي في أنه في المقام الأول هيئة لوضع البرامج ؛

٣ — ويحث مجلس التنسيق البيئي على ممارسة التنسيق التام فيما يتعلق ببرامج أعضائه بغية ضمان ادخال البعد الانمائي في هذه البرامج ورجاه تنفيذ البرنامج البيئي تنفيذا تاما .

الجلسة السابعة والثلاثون
٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٥

٢٧ (د — ٣) — استعراض الحالة البيئية والأنشطة المتعلقة بالبرنامج البيئي

ان مجلس الادارة ،

اذ يلاحظ بامتنان تقرير المدير التنفيذى عن المستوى الأول (١٥) ،

١ — يقر مفاهيم استحداث قاعدة مشتركة للبيانات البيئية كما اقترحها المدير التنفيذى ، تكون متسقة على نحو متبادل مع شبكة الاحالة الدولية ، وترمي الى أن تكون بمثابة مصدر كفؤ لمعلومات الادارة يخدم الحكومات وبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة والأجزاء الأخرى من منظومة الأمم المتحدة ؛

---

(١٤) UNEP/GC/29 .

(١٥) UNEP/GC/30 .

٢ — ويقرر أن ، يتضمن عرض البيانات مستقبلا في التقرير عن الحالة البيئية مايلي :

(أ) تحديدا للقضايا البيئية الرئيسية التي تواجه العالم على الصعد الدولية والاقليمية ودون الاقليمية ، وعلى الصعيد القومي اذا كان ذلك ممكنا ؛

(ب) وصفا للآتي :

' ١ ' الطريقة التي بها تعتبر أهداف الانماء والحماية البيئيين جزءا لا يتجزأ من العملية الانمائية في اطار الحاجات الفعلية للبشرية ؛

' ٢ ' الاجراءات المتخذة والمعتزم اتخاذها في ميدان الادارة البيئية خلال الفترة المستعرضة ؛

' ٣ ' الاتفاقيات العالمية والاقليمية المعقودة أو التي هي قيد النظر والتي ترمي الى حماية البيئة ؛

' ٤ ' التشريعات التي تسن والأجهزة المؤسسية التي تنشأ على المستويين القومي والدولي لمعالجة المسائل البيئية ذات الصلة ؛

٣ — ويرجو قوة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالبيانات أن تعمد الى الاسراع بعملها بغية وضع مبادئ توجيهية لتزويد القاعدة المشتركة للبيانات البيئية بالبيانات الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى والمصادر القومية ؛

٤ — ويرجو المدير التنفيذي :

(أ) أن يعمد أيضا الى استحداث أساليب لعرض البيانات عرضا منظما على شكل مكثف وتحليلي بوصفه جزءا من تقريره الى مجلس الادارة عن أنشطة المستوى الأول ؛

(ب) أن يشجع ويدعم القيام بمزيد من الاستحداث لمعايير عالمية تكون أساسا لتقييم اهتمامات بيئية معينة داخل اطار ادارة بيئية متكاملة ؛

(ج) أن يعد دراسات استعراضية للمواضيع التالية ذات الأولوية وللمهام الوظيفية التالية وفق الأسس المعتمدة في الدراسات الاستعراضية في مجال " الأراضي والمياه والتصحر " ، بمراعاة وجهات النظر والملاحظات التي أبداها مجلس الادارة في دورته الثالثة ، وذلك قبل الدورة الرابعة لمجلس الادارة المقرر عقدها في عام ١٩٧٦ :

' ١ ' المحيطات ؛

' ٢ ' صون الطبيعة والحيوانات والطيور المتوحشة على اختلافها والموارد الجينية (١٦) ؛

' ٣ ' البيئة والانماء ؛

وقبل الدورة الخامسة للمجلس المقرر عقدها في عام ١٩٧٧ .

---

(١٦) كان هذا الموضوع من قبل مجالا مستقلا ذا اولوية ؛ وقد اصبح الآن جزءا من مجال موضوع جديد ذو اهمية الا وهو " النظم البيئية الارضية : ادارتها ومراقبتها " .

' ٤ ' المستوطنات البشرية والموئل ؛

' ٥ ' صحة الناس وصحة البيئة ؛

' ٦ ' الكوارث الطبيعية ؛

' ٧ ' الادارة البيئيـــة ؛

' ٨ ' التعليم والتدريب البيئيان ؛

٥ — ويلاحظ بارتياح أن عددا كبيرا من الحكومات قد قام بانشاء هيئات بيئية ؛

٦ — ويلاحظ مع التقدير استجابة الحكومات ومنظمات الأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدوليـــة الأخرى على طلبات الحصول على معلومات عن أنشطتها فيما يتعلق بالبرنامج البيئي ؛

٧ — ويكرر مجددا دعوته الى كافة الحكومات ومنظمات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكوميـة الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية ، بمقتضى قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٢ ، للتعاون تعاونا تاما مع المدير التنفيذى في اعداد الدراسة الاستعراضية بموافاته بالبيانات اللازمة التي يطلبها .

الجلسة التاسعة والثلاثـون
٣٠ نيسان/ابريـل ١٩٧٥

٢٨ (د — ٣) — مفاهيم لانماء البرنامج والأنشطة البرنامجية الصندوق

ان مجلس الادارة ،

اذ يشير الى اطار العمل الذى اعتمده المدير التنفيذى في نهجه البرنامجي للمستويـين الثاني والثالث ، والى مواضيع التركيز الممكنة التي اقترحها المدير التنفيذى في تقريره التمهيدى(١٧) والى اضفاء هيكل جديد واعطاء اسم جديد لكل من مجالي الموضوعات ذوى الأولوية : " النظـم البيئية الأرضية : ادارتها ومراقبتها " و " البيئة والانماء " والى معايير تحديد دور الصندوق في المستوى الثالث ،

١ — يرجو المدير التنفيذى أن يعتمد ، لدى القيام بمزيد من انماء البرنامج وتنفيذه ، الى أن يضع في الاعتبار المعايير الاضافية التالية بغية تركيز جهود البرنامج على المستويين الثاني والثالـث كليهما :

(أ) ألا يبلغ الضغط على استخدام الموارد (سواء كانت من الصندوق أو متعلقـــة

---

(١٧) UNEP/GC/28 .

بالموظفين أو الخبرة الفنية المتاحة) حدا لا يمكن به تحقيق عمل فعّال ؛

(ب) أن يكون من المحتمل أن يسفر الدعم عن منهجيات وحلول اقتصادية ـ اجتماعية وعلمية وتقنية جديدة أو محسنة ، بالنسبة لكافة المراحل الانمائية ، تكون ذات نطاق تطبيقي واسع ضمن اطار التعاون البيئي الدولي ؛

(ج) ان هناك حاجة لجهد يبذل لسد الثغرات في ميدان الانماء والحماية البيئيين وأن من شأن ذلك الجهد أن يفضي الى تفهم أفضل لأنشطة البرنامج لكيفية استخدام تلك الأنشطة في تشجيع وتنسيق القيام على نطاق أوسع بجمع ونشر المعلومات البيئية على أسس منهجية ، وفي الحث على اتخاذ ترتيبات مؤسسية مساندة من أجل التعليم والتدريب والادارة في الميدان البيئي ولا سيما في البلدان النامية ، وفي تعزيز قيام تفهم أكبر للمسائل البيئية التي تكون مشار قلق في كافة أنحاء العالم ؛

(د) أن يكون من المحتمل أن يفضي الدعم الذى يقدمه برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة الى وضع وتنفيذ عدد منتقى انتقاء دقيقا من البرامج الرائدة العالية التركيز في منطقة أيكولوجية معينة أو فيما يتعلق بمشكلة أيكولوجية منتقاة ، وذلك بالاشتراك مع الدول الأعضاء والأجزاء الأخرى من منظومة الامم المتحدة والمنظمات الأخرى التي تتوافق مقاصدها مع مقاصد البرنامج ؛

(هـ) ألا يغيب عن البال ، لدى القيام مستقبلا باستحداث مفهوم مراكز أنشطة البرنامج ، حاجة الأمانة الى أن تظل لدى مقر البرنامج مقدرته على ادارة البرنامج بفعالية ، وان يستخدم هذا المفهوم في نفس الوقت في التشجيع على المشاركة القومية والاقليمية في البرنامج ، ولا سيما في البلدان النامية ؛

٢ — ويرجو المدير التنفيذى تحسين خطوط الاتصال بين أمانة البرنامج وبين كافة البلدان كيما يتسنى أن تسهم تلك البلدان اسهاما تاما في برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة وكيما تفيد منه .

الجلسة التاسعة والثلاثون
٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥

٢٩ (د — ٣) — البرنامج والأنشطة البرنامجية للصندوق

ان مجلس الادارة ،

وقد نظر في البرنامج المقترح والانشطة البرنامجية المقترحة للصندوق حسب عرض المدير التنفيذى ،

واذ يضع نصب عينيه حاجات العديد من البلدان الى انماء اقتصادى واجتماعي معجّل تنبغي المباشرة به وفق المبادئ السليمة للادارة والحماية البيئيين ،

١ — يؤيد الأهداف والاستراتيجيات والأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق في مختلف مجالات المواضيع ذات الأولوية ، مع مراعاة الآراء والتعليقات المبداة في دورته الثالثة ؛

٢ — ويرى أنه يمكن حل الكثير من المشاكل البيئية في اطار نظام اقتصادى دولي جديد من شأن تنفيذه أن يوجد أساسا لضمان احداث قدر كبير من التحسين في النوعية البيئية ولا سيما في البلدان النامية ؛

٣ — ويرجو المدير التنفيذى أن يواصل بذل جهوده في دراسة أنماط انمائية بديلة لا تتخطى الحدود الخارجية ، بغية المساعدة على تلبية حاجات البشرية وأن يشرع ، في هذا الصدد ، بدراسات عن المشاريع التجريبية في ميدان الانماء الايكولوجي عملا بالفقرة ٤ (ط) من قرار الجمعية العامة ٣٣٢٦ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ؛

٤ — ويحيط علما بالتقدم الذى أنجزه المدير التنفيذى بغية استحداث مفهوم شامل للادارة البيئية ينفذ الى كافة مجالات موضوعات البرنامج ذات الأولوية ، ويجمع بين مختلف القطاعات والتخصصات ، ويكون ذا صلة بالمهام الوظيفية الأخرى ، ويحث المدير التنفيذى على مواصلة تشجيع البحوث الأساسية في منهجيات الادارة البيئية بغية وضع مبادئ توجيهية واجراءات للادارة البيئية ، يمكن لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة تقديمها على المستويات العالمية والاقليمية والقومية ، موليا الاعتبار اللازم لمختلف أنواع ومستويات الانماء الاقتصادى القومي والاقليمي والهياكل الاقتصادية — الاجتماعية ، والخصائص الطبيعية والايكولوجية والأهداف الاجتماعية الثقافية ؛

٥ — ويقر اعتزام المدير التنفيذى إيلاء أولوية عالية للتعليم والتدريب البيئيين اللذين يضطلعان بدور رئيسي في تحقيق أهداف البرنامج ، ويؤيد المؤتمر الدولي للتعليم البيئي المقترح عقده في عام ١٩٧٦ بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، وكذلك اقتراح المدير التنفيذى بالقيام على أساس تجريبي بانشاء مركز من مراكز أنشطة البرنامج يعنى بالتعليم البيئي ؛

٦ — ويخوّل المدير التنفيذى انشاء مركز لتبادل المعلومات عن المساعدة التقنية ، حسبما هو مقترح ، وذلك بالتعاون مع الحكومات وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي واللجان الاقليمية ؛ وجمع المعلومات ذات العلاقة على نحو ينسجم مع قاعدة البيانات البيئية المشتركة ومع شبكة الاحالة الدولية ؛

٧ — ويسلم بأن الوعي العام هو شرط مسبق لاغنى عنه للعمل الفعّال في مجال البيئة وبأن نقل المعلومات على نطاق عالمي هو عنصر أساسي هام للبرنامج برمته ، ويؤيد اعتزام المدير التنفيذى تقوية الوعي والادراك للمسائل البيئية بالحث على تدفق المعلومات المتصلة بالموضوع عن طريق وسائل الاعلام العام وكذلك عن طريق نشاط كبير في مجال النشر ؛

٨ — ويخول المدير التنفيذى انشاء مركز من مراكز أنشطة البرنامج للسجل الدولي للكيماويات التكسينية المنطوية على سموم ، يكون بمثابة أداة جوهرية في استخدام الكيماويات على أفضل وجه من أجل رخاء الانسان كما يكون في الوقت نفسه بمثابة شبكة انذار مبكر بالآثار الجانبية البيئية غير المرغوب فيها ؛

٩ — ويرجو المدير التنفيذى :

(أ) أن يواصل انماء مختلف عناصر البرنامج في ميدان المستوطنات البشرية انماء مركزا بغية الوصول الى حلول عملية من أجل وضع سياسة للمستوطنات البشرية تقوم على أساس بيئي سليم ولتخطيط وادارة المستوطنات البشرية ، مع ايلاء اهتمام خاص للمشاكل التي تواجه البلدان النامية ، وأن يعمد ، بالنظر بما يقوم به العديد من المنظمات والمؤسسات القومية والدولية من بحث واسع النطاق في هذا الميدان ، الى الاستفادة ، متى كان ذلك ممكنا ، من دعم وخبرة هذه المؤسسات سواء أكانت داخل منظومة الأمم المتحدة أم خارجها ، وخاصة بالنسبة الى مركز الاسكان والبناء والتخطيط ؛

(ب) وأن يشرع في أقرب وقت ممكن في استهلال أنشطة للبرنامج تقوم على أساس تكنولوجيات سليمة ومناسبة بيئيا ؛

(ج) وأن يضاعف الجهد والاهتمام المكرسين لصحة الناس وصحة البيئة كيما يتسنى لكافة البلدان أن تفيد من استخدام معايير النوعية البيئية سواء كانت هذه المعايير تفي بالملوثات أو بالأمراض المستوطنة أو بالعوامل الأخرى للتدهور البيئي ؛

(د) وأن يولى عناية خاصة للدراسات ولبرامج التحسين التي تتناول نظما أيكولوجية معينة ذات علاقة بالمجتمعات البشرية وبادارة الموارد ، وأن يولي أولوية عالية للجهود الرامية الى اقامة شبكات مناسبة من النظم الايكولوجية والمواقع والعينات المحمية التي قد تتعرض للانقراض بدون هذه الشبكة التي توفر كذلك اسهامات قيّمة في الأوجه الأخرى لأنشطة البرنامج بما فيها الحفاظ على الموارد الوراثية والأنواع المهددة بالانقراض وانماء الادارة البيئية ؛

(هـ) وأن يدعم ، ضمن اطار البرنامج ، اقامة مراكز تدريبية لادارة الموارد المائية من أجل منفعة كافة البلدان ؛

(و) وأن يعمد فيما يجرى القيام به من دراسة عن الطاقة ، الى توجيه اهتمام خاص الى التقييم المقارن للآثار البيئية والصحية المترتبة على كافة مايتصل بذلك من ضروب انتاج الطاقة واستخدامها ؛

(ز) وأن يعمد الى تركيز الجهود المبذولة في مجال الموضوعات ذى الأولوية المتعلقة بالكوارث الطبيعية على الرصد والانذار المبكر والاستعداد المجتمعي ضمن اطار البرامج الاقليمية ؛

(ح) وأن يولي أولوية عالية الى القيام على نحو متضافر باستحداث وتحسين مراقبة الأحوال الأرضية ، التي تتألف من أنشطة البحث والتقييم والرصد وتبادل المعلومات ، وأن يتناول كلا من هذه المقومات وظيفيا ، باعتبار أنها تشكل شبكة متكاملة ، وبرنامجيا على المستويين الثاني والثالث ، بوصفها جزءا من كل مجال من مجالات الموضوعات ذات الأولوية تسهم فيه ، وأن يقدم تقريرا مرحليا في وقت يسمح باستعراضه بدقة في الدورة الرابعة لمجلس الادارة ؛

(ط) وأن يعجل باستحداث شبكة الاحالة الدولية وشبكة الرصد البيئي العالمية بالعمل على اقامة مراكز تنسيق لشبكة الاحالة الدولية ، ولاسيما في البلدان النامية ، وبدعوة أفرقة

صغيرة من الخبراء الحكوميين للعمل بانسجام وثيق مع هيئات الأمم المتحدة المختصة ، في تخطيط وتنفيذ المرحلة الأولى من شبكة الرصد البيئي العالمية ، واضعا في الاعتبار الآراء التي أبداها مجلس الادارة في دورته الثالثة ، وأن يقدّم تقريرا عن نتائج هذه الجهود الى مجلس الادارة في دورته الرابعة ؛

(ى) وأن يعمل على ان تتضمن أنشطة البرنامج ذات الأولوية تعزيز الطاقة البشرية والمادية للبلدان النامية تمكينا لها من المشاركة مباشرة في كافة أنشطة الرصد والمسح والبحث والانماء والتنفيذ المتعلقة بتدابير الحماية والادارة البيئيين ؛

(ك) وأن يعد تدابير للمساعدة التقنية كيما ينظر مجلس الادارة فيها في دورته الرابعة ؛

١٠ — ويقرر أن يكون النظر عادة في ادراج المواضيع الجديدة في البرنامج في اطار المجال المناسب من مجالات المواضيع ذات الأولوية أو المهام الوظيفية وأن لا يكون ذلك بوصفها نشاطا مستقلا ؛

١١ — ويرجو أيضا المدير التنفيذى :

(أ) أن يعتبر الفرع المتعلق " بالأشجار " جزءا من مجال الموضوعات ذى الأولوية " النظم البيئية الأرضية ، ادارتها ومراقبتها " ؛

(ب) وأن يعتبر الفرع المتعلق " بالحدود الخارجية " جزءا من المهمة الوظيفية " التقييم البيئي : مراقبة الأحوال الأرضية " ؛

(ج) وأن يعتبر الفرع المتعلق " بالقانون البيئي الدولي " مهمة وظيفية اضافية ، وأن يشير اليها مستقبلا " بالقانون البيئي " ؛

١٢ — ويقدر استبعاد سائر المواضيع التي يتناولها البرنامج تحت عنوان " انماء البرنامج " ؛

١٣ — ويرجو مختلف المنظمات في منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات المشتركة من الحكومات والهيئات الدولية والهيئات غير الحكومية أن تواصل تعاونها مع المدير التنفيذى في القيام بالاجراءات اللازمة لتنفيذ مقاصد واستراتيجيات برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة التي أكدها مجددا مجلس الادارة في دورته الثالثة ؛

١٤ — وتدعو كافة البلدان الى التعاون مع المدير التنفيذى بالقيام ، بناء على طلبه ، بتزويده ، بأسلوب متفق عليه ، بالمعلومات الوثيقة الصلة بيئيا ، اللازمة لاستمرار شبكات المعلومات التابعة لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة من أجل استخدامها على المستويات العالمية والاقليمية والقومية ، ولاسيما في البلدان النامية .

الجلسة الأربعون
٢ ايار/مايو ١٩٧٥

٣٠ (د - ٣) - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) :
التعاون الدولي لمكافحة التصحر

ان مجلس الادارة ،

وقد نظر في تقرير المدير التنفيذى (١٨) عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ بشأن التعاون الدولي لمكافحة التصحر ؛

١ - يقر اقتراحات المدير التنفيذى المتعلقة بما هو مقترح لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر من نطاق وما ستتخذ له من استعدادات وما ستقدم له من وثائق بما فيها توفير الدعم المالي بغية تشجيع اشتراك البلدان النامية فيه اشتراكا تاما ؛

٢ - ويوصي مجلس ادارة أعضاء منظومة الأمم المتحدة المعنيين أن تخول أماناتها اتخاذ الاستعدادات لاشتراكها في أمانة المؤتمر وقوة العمل الخاصة المشتركة بين الوكالات التي قضى بقيامها قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) ؛

٣ - ويوصي مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن ينظر بعين التأييد في ما يقترح أن يقوم ذلك البرنامج به من دعم مالي لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) ؛

٤ - ويخول المدير التنفيذى أن يخصص مما يفرده صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة من مخصصات للأنشطة البرنامجية للصندوق ، بين دورتي مجلس الادارة الثالثة والرابعة ، مبلغا لا يزيد عن ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لأغراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) ويرجو المدير التنفيذى أن يوافي مجلس الادارة في دورته الرابعة بكشف حسابي مفصل لتوزيع المبلغ المذكور ؛

٥ - ويقرر أن يزيد مخصصات الأنشطة البرنامجية للصندوق بمبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار في ١٩٧٥ وأن يزيد مؤقتا مخصصات الأنشطة البرنامجية للصندوق لعام ١٩٧٦ بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار ؛

٦ - ويقرر أيضا أن ينظر في دورته الرابعة في تمويل اضافي لبرنامج العمل وللمؤتمر على أساس تقرير من المدير التنفيذى عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة يكون مشفوعا بخطة تفصيلية للمصروفات عن الفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧ .

الجلسة التاسعة والثلاثون
٣٠ نيسان/أبريل ١٩٧٥

---

(١٨) UNEP/GC/51/Add.2 و Corr.1

٣١ (د — ٣) — الموارد المائية

ان مجلس الادارة ،

اذ يضع في الاعتبار قراره المتخذ في دورته الثانية عن مجال الموضوعات ذى الاولوية المتعلق بالمياه (١٩) ؛

واذ يرى أن الاستخدام الرشيد للموارد المائية يتطلب نهجا متكاملا متضافرا فيه الجوانب المتعلقة بنوعية المياه مع الجوانب التي تتعلق بالموارد المائية بعامة ، ولا سيما كمية المياه ؛

١ — يقرر أن الدور الذى يضطلع به برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، في مجال المياه ، انما هو حفز وتعزيز وتنسيق الانشطة المتعلقة بالجوانب البيئية والايكولوجية لبرامج انماء المياه التي تقوم بها الوكالات المتخصصة وهيئات منظومة الامم المتحدة وكذلك المنظمات الدولية الاخرى المعنية بمجال نوعية وكمية المياه ، بغية تلبية الحاجات البشرية وحماية هذا المورد ، للاجيال الحاضرة والمقبلة ،

٢ — ويرجو المدير التنفيذى أن يواصل التعاون والاشتراك على نحو فعال في الاستعدادات لمؤتمر الامم المتحدة للمياه المقرر عقده في الارجنتين في عام ١٩٧٧ .

الجلسة الاربعون
٢ أيار/مايو ١٩٧٥

٣٢ (د — ٣) — المحيطات : الرصد

ان مجلس الادارة ،

اذ يرى أنه لا تتوفر معرفة كافية بالنواحي الفيزيائية والكيماوية والبيولوجية للمحيطات ، ليمكن على أساسها اعداد التقييمات البيئية لما لأنشطة الانسان من أثر على المحيطات وموارد الاحياء فيها ؛

واذ يرى أيضا أن المعرفة المتوفرة عن دور المحيطات في تنظيم المناخ هي معرفة ضئيلة ؛

يقرر أن برنامج المدير التنفيذى المقترح للمحيطات انما ينبغي :

(أ) أن يتضمن محطات للخطوط الاساسية البحرية على غرار محطات الخطوط الاساسية لرصد الغلاف الجوى ، ويمكن أن تكون في شكل محطات جزرية أو عوامات لجمع المعلومات أو سفن للمراقبة التطوعية ؛

---

(١٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥ (A/9625) ، المرفق الاول ، القرار ٨ (د — ٢) . الفقرة ٢ (ز) الفرع (ألف) أولا .

(ب) أن يساعد على توسيع الشبكة العالمية المتكاملة لمحطات المحيطات كي تشمل الملوثات الاخرى بالاضافة الى الهيدروكربونات النفطية ؛

(ج) أن يدعم الجهود التعليمية والتدريبية التي من شأنها أن تعزز اشتراك الدول النامية وبذلك تحسّن الفعالية العامة لبرنامج المحيطات .

الجلسة الاربعون
٢ أيار/مايو ١٩٧٥

٣٣ (د — ٣) — المحيطات : حفظ الثدييات البحرية

ان مجلس الادارة ،

اذ يلاحظ أن المدير التنفيذى يقدم الدعم لدراسات اللجنة الاستشارية المشتركة بين الوكالات والمعنية ببحوث الموارد البحرية ،

واذ يسلم بقيام الحاجة الى حفظ النظم الايكولوجية البحرية والى ضمان استمرار بقاء مختلف سلالات الثدييات البحرية ،

واذ يلاحظ أن مؤتمر الامم المتحدة للبيئة البشرية قد دعا اللجنة الدولية لصيد الحيتان الى اقرار فترة توقف عن صيد الحيتان لأغراض تجارية مدتها عشر سنوات ، كما دعا الحكومات الى تدعيم اللجنة والى زيادة جهود البحث الدولية ، وأن مجلس الادارة قد أيّد في دورته الاولى هذه التوصيات (٢٠) ،

١ — يرجو المدير التنفيذى أن يؤيد فرقة العمل المعنية بالثدييات البحرية والتابعة للجنة الاستشارية المشتركة بين الوكالات وندوتها المقرر عقدها في عام ١٩٧٦ ؛

٢ — ويرجو أيضا المدير التنفيذى أن يؤيد البحث المتعلق بالكائنات الثديية البحرية وبالحيتان ولاسيما بصغار الحويتات .

الجلسة الاربعون
٢ ايار/مايو ١٩٧٥

٣٤ (د — ٣) — تحسين البيئة البشرية باستخدام موارد الطاقة المتجددة

ان مجلس الادارة ،

اذ يدرك أن مئات الملايين من الناس تعيش في المناطق الريفية من البلدان النامية

---

(٢٠) المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والعشرون ، الملحق ٢٥ (A/9025) ، المرفق الاول ، القرار ١ (د — ١) .

في آسيا وافريقيا وأمريكا اللاتينية في منأى قصير عن زخم أنشطة التطور وفي ظروف من الفقر المدقع تتسبب في انحطاط مستوى الحياة وما يترتب على ذلك من انحطاط فيما للبيئة البشرية من أبعاد اجتماعية ،

واذ يلاحظ أن من شأن التزويد بالطاقة على نطاق صغير نسبيا أن يوفر الحاجات الاساسية من الطاقة من أجل طهي الطعام ، وضخ المياه وازالة ملوحة الماء لاغراض الشرب والرى ، وانارة المساكن في تلك المناطق ، وهو أمر من شأنه أن يفضي الى النهوض بنوعية الحياة ومن ثم بنوعية البيئة الاجتماعية ،

واذ يدرك أنه لا توجد في معظم المناطق الريفية موارد وقود أحفورى وانما تتوفر فيها ، بدرجات متفاوتة ، موارد للطاقة المتجددة كالطاقة الشمسية والطاقة المتولدة عن الرياح والقوى الكهربائية والغاز العضوى الذى يستخرج من الفضلات الزراعية والحيوانية ، والحطب الذى توفره الاشجار سريعة النمو ، وهي موارد يمكن تسخيرها لتلبية احتياجات المجتمعات المحلية من الطاقة،

واعتقادا منه بأن الحالة الراهنة لفن التكنولوجيات المناسبة لتسخير موارد الطاقة المتجددة في ظل الظروف السائدة في المناطق الريفية من البلدان النامية في آسيا وافريقيا وأمريكا اللاتينية تمكن أن تسوّغ القيام ، على أساس من الاعتبارات الاجتماعية ، والاقتصادية ، باستخدام هذه التكنولوجيات ،

وادراكا منه لدور الوسيط الحفاز الذى يضطلع به برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ،

١ — يرجو المدير التنفيذى أن يولي أولوية عالية الى انشاء بضعة مراكز ارشادية مجتمعة أو منفردة بتسخير ما يتوفر محليا من موارد الطاقة المتجددة في بعض المناطق الريفية النموذجية في بلدان آسيا وافريقيا وامريكا اللاتينية ، بالتعاون مع حكومات البلدان المعنية ومع الوكالات من داخل منظومة الامم المتحدة أو خارجها حسب الاقتضاء ؛

٢ — ويخول المدير التنفيذى توفير الدعم المالي اللازم لانشاء المراكز الارشادية هذه من صندوق برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ؛

٣ — ويرجو أيضا المدير التنفيذى أن يوافي مجلس الادارة في دورته الرابعة بتقرير مرحلي عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة الاربعون

٢ أيار/مايو ١٩٧٥

٣٥ (د — ٣) — القانون البيئي

ان مجلس الادارة ،

اذ يشير الى اعلان مؤتمر الامم المتحدة للبيئة البشرية (٢١) ،

واذ يضع نصب عينيه قراره ٨ (د — ٢) المؤرخ في ٢٢ أذار/مارس ١٩٧٤ ،

واذ يشير على وجه الخصوص الى قراره المتخذ في دورته الثانية بأن حلول العديد من المشاكل البيئية انما يتوقف على وضع قانون مناسب يختص بالبيئة (٢٢) ،

واقتناعا منه بأن استحداث قانون بيئي مناسب هو اجراء مساند لا غنى عنه من أجل تنفيذ سياسات واستراتيجيات وتوصيات برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ،

واذ يلاحظ مع الارتياح المقاصد والاستراتيجيات المتعلقة ببرنامج عمل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة في مجال القانون البيئي ،

يرجو المدير التنفيذي ان يتخذ التدابير التي تلزم لتحقيق الاهداف وتنفيذ الاستراتيجيات المذكورة آنفا ، مؤكدا على الطابع الوقائي للقانون البيئي ، وأن يتخذ بخاصة التدابير الرامية الى تقديم المساعدة التقنية الى البلدان النامية بناء على طلبها لانماء تشريعها البيئي القومي .

الجلسة الاربعون ،
٢ أيار/مايو ١٩٧٥

٣٦ (د — ٣) — اعتمادات الموارد لأنشطة برنامج الصندوق

ان مجلس الادارة ،

وقد استعرض مقترحات المدير التنفيذي المجملة في مذكرته بشأن الانشطة البرنامجية المقترحة للصندوق (المنقحة لعام ١٩٧٥ ، والمقترحة للفترة ١٩٧٦ — ١٩٧٧ (٢٣) .

---

(٢١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E.73.II.A.14. .

(٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥ (A/9625) ، المرفق الاول ، القرار ٨ (د — ٢) ، الفرع (ألف) ثالثا ، الفرع الفرعي • .

(٢٣) UNEP/GC/32 و Corr.1-3 .

١ — يقرر اعتماد مخصصات الانشطة البرنامجية للصندوق كما يلي ، بشرط توافر التبرعات الطوعية :

المجـــــــالات	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧
المستقطنات البشرية ، الصحة البشرية	٣ ٩٥٠ ٠٠٠	٤ ٨٥٠ ٠٠٠	٧ ٥٠٠ ٠٠٠
مؤسسة الامم المتحدة للموئـــــل والمستقطنات البشرية	٦٠٠ ٠٠٠	١ ٥٠٠ ٠٠٠	١ ٢٠٠ ٠٠٠
النظم البيئية الارضية ؛ ادارتهـــا ومراقبتها	٤ ٤٠٠ ٠٠٠	٥ ٩٠٠ ٠٠٠	٦ ٨٠٠ ٠٠٠
البيئة والانماء	٢ ٥٠٠ ٠٠٠	٣ ٥٥٠ ٠٠٠	٥ ٠٠٠ ٠٠٠
المحيطات	٢ ٣٠٠ ٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٤ ٠٠٠ ٠٠٠
الطاقة	٣٠٠ ٠٠٠	٦٠٠ ٠٠٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠
الكوارث الطبيعية	٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠
مراقبة الاحوال الارضية	١ ٩٠٠ ٠٠٠	٢ ٢٠٠ ٠٠٠	٢ ٦٠٠ ٠٠٠
الادارة البيئية	٥٢٥ ٠٠٠	٨٥٠ ٠٠٠	١ ٠٥٠ ٠٠٠
التدابير المساندة	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ ٩٠٠ ٠٠٠	٥ ٢٠٠ ٠٠٠
انماء البرنامج	٣٢٥ ٠٠٠	٤٥٠ ٠٠٠	٤٥٠ ٠٠٠
	٢٠ ٠٠٠ ٠٠٠	٢٧ ٠٠٠ ٠٠٠	٣٥ ٠٠٠ ٠٠٠ (٢٤)

٢ — ويقرر ايضا استكمال المخصصات المذكورة آنفا على النحو التالي :

(أ) تخصيص مبلغ اضافي قدره ١ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٧٥ ومبلغ آخـــر قدره ٣٥٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٧٦ للموطن : مؤتمر الامم المتحدة للمستقطنات البشرية ؛

(ب) تخصيص مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار لعام ١٩٧٥ ومبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار مؤقتـــا لعام ١٩٧٦ وذلك لتمويل امانة مؤتمر الامم المتحدة المعني بالتصحر ؛

---

(٢٤) بناء على توصية اللجنة الثانية للدورة خفض فيما بعد اجمالي هذا الرقم ومبلـــغ ٢٥٠ ٠٠٠ دولار المشار اليه في الفقرة ٢ (ج) ادناه الى ٣٢ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار تفاديا لتجـاوز مجموع المخصصات المقترحة للانشطة البرنامجية للصندوق عن فترة السنوات الثلاث ١٩٧٥—١٩٧٧ وهو مبلغ ٨٢ مليون دولار [انظر الفقرة ١ من الفرع الثاني من القرار ٤٢ (د — ٣)] .

(ج) تخصيص ٢٥٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٧٥ و ٢٥٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٧٦ و ٢٥٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٧٧ لجمع المعلومات فيما يتعلق باعداد التقرير عن المستوى الاول ؛

٣ — ويرجو المدير التنفيذى أن يوافي مجلس الادارة في دورته الرابعة باقتراحات بشأن التعديلات اللاحقة في مخصصات الانشطة البرنامجية للصندوق وبتوزيع تلك المخصصات لعامي ١٩٧٦ و ١٩٧٧ ضمن اطار الموارد العامة المتوفرة للانشطة البرنامجية للصندوق وفقا للخطة المتوسطة الاجل .

٤ — ويخول المدير التنفيذى أن يعمد ، اذا كان ذلك ضروريا ، الى تعديل المخصصات في حدود نسبة ٢٠ في المائة كحد أقصى لكل بند وذلك بغية تنفيذ متطلبات معينة يحددها مجلس الادارة وللحفاظ على تكامل البرنامج ككل .

٥ — ويخول أيضا المدير التنفيذى الدخول في التزامات لما وراء تلك الفترة أقصى قدره ٩ ملايين دولار لعام ١٩٧٨ وبحد أقصى قدره ٤ ملايين دولار لعام ١٩٧٩ ، شريطة توفر التبرعات التطوعية .

الجلسة الاربعون
٢ أيار/مايو ١٩٧٥

٣٧ (د — ٣) — الموئل : مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية

ان مجلس الادارة ،

١ — يحيط علما بالتقرير المرحلي عن الموئل : مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (٢٥) .

٢ — ويوافق على رصد اعتماد اضافي قدره ١٫٥ مليون دولار من صندوق برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة الى ميزانية الموئل : مؤتمر الامم المتحدة المعني للمستوطنات البشرية ، كما هو مطلوب في الفقرات ١٢ الى ١٥ من التقرير المرحلي .

الجلسة السادسة والثلاثون
٢٣ نيسان/ابريل ١٩٧٥

---

(٢٥) UNEP/GC/35 .

٣٨ (د — ٣) — مؤسسة الامم المتحدة للموئل والمستقطنات البشـــرية

ان مجلس الادارة ،

وقد نظر في تقرير المدير التنفيذى عن خطة وبرنامج عمليات مؤسسة الامم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية (٢٦) .

يعتمد خطة وبرنامج عمليات المؤسسة ويخول المدير التنفيذى السير قدما في تنفيذها آخذا بعين الاعتبار التام الاراء المبداة اثناء نظر مجلس الادارة في بند جدول الاعمال المتعلـــق بالمؤسسة .

الجلســة السابعة والثلاثون
٢٤ نيسان/ابريـل ١٩٧٥

٣٩ (د — ٣) — نشر المعلومات وتعبئة الرأى العام فيما يتعلق بمؤسسة الامم المتحدة للموئل والمستقطنات البشـــرية

ان مجلس الادارة ،

يقرر توصية الجمعية العامة في دورتها الثلاثين باعتماد مشروع القرار التالي :

" نشر المعلومات وتعبئة الرأى العام فيما يتعلق بمؤسسة الامم المتحدة للموئـل والمستوطنات البشرية " .

" ان الجمعية العامة ،

" اذ تشير الى قرارها ٣٣٢٧ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ بانشاء مؤسسة الامم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية اعتبارا من ١ كانـــون الثاني/يناير ١٩٧٥ ،

" واقتناعا منها بأن من شأن نشر المعلومات وتعبئة الرأى العام بين الـــدول الاعضاء أن يكون عاملا هاما في ايجاد قدر أكبر من الوعي بمشاكل المستوطنات البشـرية وأن يعمل بهذا على زيادة الجهود المطلوب بذلها في مجال التعاون الدولي ،

" واذ تؤكد مجددا أهمية النشر بوصفه اداة لتعزيز اهداف ومقاصد المؤسســة ،

" ١ — ترجو الامين العام حث ومضاعفة الجهود لتعبئة الرأى العام في كافة البلدان

---

(٢٦) UNEP/GC/36 .

دعما لمقاصد وسياسات مؤسسة الامم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية ، مع ايـــلاء الاعتبار اللازم الى السياسات والبرامج والاولويات الانمائية القومية ؛

"٢ــ وتدعو كافة الدول والوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى في منظومة الامم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعـــي وكذلك غيرها من المنظمات غير الحكومية ذات الاهتمام الخاص بمجال المستوطنات البشرية الى ان تعمد بالتعاون مع الامين العام وضمن مجالات اختصاصاتها الى القيام بنشـــر المعلومات المشار اليها آنفا على نطاق واسع ، أو تكثيف جهدها في ذلك ".

الجلســـة الاربعـــون
٢ أيـــار/مايـــو ١٩٧٥

٤٠ (د ــ ٣) ــ الاجراءات العامة التي تحكم عمليات صندوق برنامج الامم المتحدة بشؤون البيئـــة (٢٧)

ان مجلس الادارة ،

أولا ــ مبادئ توجيهية عامة لتنفيذ المشاريع

١ــ يعتمد المفاهيم التي عرضها المدير التنفيذي في مذكرته بشأن المبادئ التوجيهية العامة لتنفيذ المشاريع (٢٨) ، بوصف تلك المفاهيم مبادئ توجيهية عامة لتنفيذ المشاريع .

٢ ــ ويرجو ان يولي الاهتمام ، لدى تنفيذ المبادئ التوجيهية ، الى الاراء التي أبدتهـــا الوفود اثناء الدورة الثالثة لمجلس الادارة .

ثانيا ــ تعديلات على الاجراءات العامة والنظام المالي لصندوق برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئـــة

١ ــ يعتمد التعديلات التالية على الاجراءات العامة التي تحكم عمليات صندوق برنامج الامـــم المتحدة لشؤون البيئة :

المادة الاولى الفقرة (ن)

يستعاض عن عبارة "كل سنة" بعبارة "كل دورة ميزانية مدتها سنتان" .

---

(٢٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والعشرون ، الملحق رقـــم (٢٥) (A/9025) ، المرفق الاول ، القرار ٢ (د ــ ١) .

(٢٨) UNEP/GC/37 .

المادة السادسة ، الفقرة ١

تضاف في خاتمة الفقرة حاشية تنص على ما يلي :
" قرار مجلس الادارة ١٠ (د — ٢) ؛ انظر المرفق "

المادة السادسة ، الفقرة ٢

تحذف كلمة " سنويا " الواردة بين كلمتي " يقوم " و " الى مجلس الادارة " .

المادة السادسة ، الفقرة ٣

يستعاض عن الفقرتين الفرعيتين (ج) و (د) بالفقرة الفرعية (ج) الجديدة التالية : " البرنامج وتكاليف دعم البرنامج " ؛

٢ — ويشير الى ان الامين العام سيدخل التعديلات التالية على النظام المالي لصندوق برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة (٢٩) :

المادة ٢١٠ — (١)

(أ) تحذف عبارة " كل سنة " الواردة بين كلمتي " يعد " و " ميزانية " ؛
(ب) يستعاض عن عبارة " تكاليف دعم البرنامج والتكاليف الادارية للصندوق بعبارة " البرنامج وتكاليف دعم البرنامج (بخلاف التكاليف التي تتحملها الميزانية العادية للامم المتحدة) " ؛

المادة ٢١١ — (٢)

يستعاض عن الفقرتين الفرعيتين (د) و (هـ) بالفقرة الفرعية (د) الجديدة التالية : " البرنامج وتكاليف دعم البرنامج " ؛

المادة ٢١١ — (٣)

يستعاض عن عبارة " تكاليف دعم البرنامج والتكاليف الادارية للصندوق " بعبارة " البرنامج وتكاليف دعم البرنامج " ؛

المادة ٢١٢ — (١)

يستعاض عن عبارة " تكاليف دعم البرنامج والتكاليف الادارية للصندوق " بعبارة " البرنامج وتكاليف دعم البرنامج " .

الجلسة التاسعة والثلاثون
٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥

---

(٢٩) A/C.5/1505/Rev.1 ، المرفق .

٤١ (د - ٣) - المسائل المتعلقة بتنفيذ برنامج الصنـــــدوق

ان مجلس الادارة ،

أولا - تنفيذ برنامـــج الصنـــدوق

١ - يحيط علما بالتقرير المقدم بشأن تنفيذ برنامج الصندوق لعام ١٩٧٤ (٣٠) وبالتقريـــر المقدم عن انشطة احتياطي برنامج الصندوق لعام ١٩٧٤ (٣١) ؛

٢ - ويرجو المدير التنفيذى أن يعمد ، لدى اعداده التقارير المقبلة بشأن تنفيذ برنامـــج الصندوق ، الى ايلاء اهتمام خاص الى الملاحظات التي أبديت أثناء المناقشة ، التي جـــاءت في تقرير مجلس الادارة عن دورته الثالثة ؛

ثانيا - التقرير المالي والحسابات المالية

١- يحيط علما بقرار الجمعية العامة ٣٢٢٧ زاى (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول/ نوفمبر ١٩٧٤ والمتعلق بالتقرير المالي والحسابات المالية لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئـــة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ (٣٢) .

٢ - ويرجو المدير التنفيذى أن يعمد ، بعد التشاور مع الامين العام ، الى موافاة المجلـس في دورته الرابعة بتوصيات حيال تطبيق المادة ٢١٤ (١) من النظام المالي المتعلقة بالاجـراء الذى يتعين على المجلس اتخاذه بعد النظر في التقرير المالي والحسابات المالية لصندوق برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة وفي تقرير مجلس مراجعي الحسابات ؛

٣ - ويحيط علما بالملاحظات التي قدمها المدير التنفيذى في الباب الثاني من مذكرته عـن التقرير المالي والحسابات المالية لصندوق برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة وعن تقرير مجلـــس مراجعي الحسابات (٣٣) بشأن توقيت تقديم الحسابات المراجعة الى مجلس الادارة .

الجلسة التاسعة والثلاثـون
٣٠ نيسان/ابريـــل ١٩٧٥

---

(٣٠) UNEP/GC/40 و Corr.1-3 .

(٣١) UNEP/GC/48 .

(٣٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون الملحق رقـم ٧ واو (A/9607/Add.6) .

(٣٣) UNEP/GC/52 .

٤٢ (د — ٣)— مسائل المالية والميزانية

ان مجلس الادارة ،

أولا . مستوى الاحتياطي المالي

١ — يقرر أن يكون مستوى الاحتياطي المالي لكل سنة مساويا تقريبا لنسبة ٨ في المائة من حجم المصروفات المقرر لتلك السنة ؛

٢ — ويقرر أيضا أن يزداد مستوى الاحتياطي المالي بأن يضاف الى الاحتياطي الموجود المبلغ المطلوب الذى سيقتطع من الرصيد المتوفر عند بدء السنة ، واذا كان ذلك ضروريا ، من التبرعات الطوعية المدفوعة بمقتضى المادة ٢٠٩ — (١) من النظام المالي التي تنص على " وجوب أن تكون موارد الصندوق المالية متاحة ، في كافة الأوقات بأقصى حد ممكن لأجل أغراض برنامج الصندوق ، وذلك بشرط واحد هو الاحتفاظ باحتياطي مالي على أساس مستمر " .

ثانيا . مستوى احتياطي برنامج الصندوق

١ — يقرر أن يتحدد مستوى احتياطي برنامج الصندوق لكل دورة سنتين في السنة التي تسبق الدورة أن يقوم مجلس الادارة في دوراته التي تعقد في السنوات الزوجية بدراسة مستوى هذا الاحتياطي ؛

٢ — ويقر تخصيص مليون دولار لاحتياطي برنامج الصندوق لعام ١٩٧٥ ؛

٣ — ويلاحظ أنه يجوز زيادة مبلغ المليون دولار للأعوام التالية بغية الوفاء بالتكاليف المتزايدة بسبب الاتجاهات التضخمية ؛

٤ — ويلاحظ أنه يجوز اقرار مبلغ أعلى ، وأن ذلك يتوقف على قرار مجلس الادارة بتمويل مهام أخرى ، حسبما يحددها ، من احتياطي برنامج الصندوق ؛

ثالثا — صندوق رأس المال الدائر (المعلومات)

١ — يحيط علما بالقواعد التي تحكم استخدام صندوق رأس المال الدائر (المعلومات) (٣٤) ؛

٢ — ويخول المدير التنفيذى تخصيص مبلغ ١٠٠٠٠٠٠ دولار لصندوق رأس المال الدائر (المعلومات) من احتياطي برنامج الصندوق لعام ١٩٧٥ ؛

---

(٣٤) UNEP/GC/47 .

رابعا - اقامة أساس منطقي لتوزيع اعتمادات نفقات برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة

١ - يحيط علما بمذكرة المدير التنفيذى بشأن اقامة أساس منطقي لتوزيع اعتمادات نفقات برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بين الميزانية العادية للأمم المتحدة وبين صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة (٣٥) ، ويقر الأساس المنطقي هذا لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ؛

٢ - ويرجو المدير التنفيذى أن يسعى للحصول على تأكيد من الأمين العام بأنه ستبذل جهود للقيام ، بالنسبة لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ ، باعادة تقييم لتوزيع تكاليف الموظفين بين الميزانية العادية للأمم المتحدة وبين برنامج صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وتكاليف دعم البرنامج ؛

خامسا - الخطة المتوسطة الأجل

١ - يقر الخطة المتوسطة الأجل التي اقترحها المدير التنفيذى (٣٦) مع مراعاة التعديلات التي يعتبرها القرار ضرورية فيما يتعلق بمستوى احتياطي برنامج الصندوق لعامي ١٩٧٦ و ١٩٧٧ ؛

٢ - ويرجو المدير التنفيذى أن يستعرض مع الحكومات تبرعاتها الطوعية عن الأعوام من ١٩٧٧ الى ١٩٧٩ ، الأخذ بعين الاعتبار تنفيذ الخطة المتوسطة الأجل ؛

سادسا - اقرار برنامج الصندوق لعام ١٩٧٥ وللفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧

١ - يأذن بأن يخصص للأنشطة البرنامجية للصندوق ٢١ ٧٠٠ ٠٠٠ دولار لعام ١٩٧٥ و ٢٧ ٨٠٠ ٠٠٠ دولار لعام ١٩٧٦ و ٣٢ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لعام ١٩٧٧ ؛

٢ - ويأذن بأن يخصص لأنشطة احتياطي برنامج الصندوق مليون دولار لعام ١٩٧٦ ومليون دولار لعام ١٩٧٧ ؛

٣ - ويأذن بتخصيص ٢٢١ ٠٠٠ ٥ دولار للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج لعام ١٩٧٥ (بما فيه اعتماد مبلغ ٥ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار للدراسة المعمارية والهندسية لتشييد مقر دائم لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في نيروبي) ، ويرجو المدير التنفيذى أن يأخذ بالاعتبار الملاحظات المبداه في هذا الشأن خلال المناقشة في الدورة الثالثة لمجلس الادارة ؛

---

(٣٥) UNEP/GC/42 .

(٣٦) UNEP/GC/41/Add.2 ، الجدول الثاني "تخصيص الموارد المقترح للفترة ١٩٧٣ - ١٩٧٩" .

٤ — ويأذن بتخصيص ١٢ ١٠٣ ٠٠٠ دولار للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج لفترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧ ؛

سابعا — مقر برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وتشييد مقر مؤقت

١ — يحيط علما بتقرير المدير التنفيذى عن الدراسة السابقة على دراسة الصلاحية بشأن الأوجه البيئية لانشاء مقر دائم لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في نيروبي وعن تمويل الدراسة المعمارية والهندسية (٣٧) ؛ ويقر تخصيص اعتماد اضافي قدره ٥٠٠ ٠٠٠ دولار للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج لعام ١٩٧٥ من أجل القيام بما ورد في ذلك التقرير من دراسة معمارية وهندسية مفصلة ؛

٢ — ويعتمد من حيث المبدأ تشييد مقر مؤقت لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في نيروبي وفقا للاقتراح الوارد في مذكرة المدير التنفيذى بشأن التشييد المقترح لمقر مؤقت لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في نيروبي (٣٨) ؛

٣ — ويعتمد صرف سلفة نقدية من صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بمبلغ ١ ١٥٠ ٠٠٠ دولار لتنفيذ ذلك المشروع ، يتم استردادها وفقا لما ورد في مذكرة المدير التنفيذى ؛

٤ — ويعتمد كذلك تخصيص مبلغ اضافي قدره ٢٢٠ ٠٠٠ دولار للمساعدة المؤقتة بمقتضى الميزانية المقترحة للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج لفترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧ ؛

٥ — ويرجو المدير التنفيذى أن يقدم لمجلس الادارة في دورته الرابعة تقريرا وافيا عن الخطوات التي اتخذها لتنفيذ التدابير المذكورة آنفا وأن يقدم تفاصيل كاملة عن الأوجه المالية لتشييد المقر المؤقت .

الجلستان التاسعة والثلاثون والأربعون
٣٠ نيسان/ابريل و ٢ ايار/مايو ١٩٧٥

٤٣ (د — ٣) — مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للبيئة البشرية

ان مجلس الادارة ،

وقد درس مذكرة المدير التنفيذى بشأن مسألة عقد مؤتمر ثان للأمم المتحدة يعني بالبيئة البشرية (٣٩)

---

(٣٧) UNEP/GC/46 .

(٣٨) UNEP/GC/54 .

(٣٩) UNEP/GC/43 .

يوصي بأن يحدد لمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية موعد لا يسبق عام ١٩٨٠ ، وأن ينظر في موعد ومكان انعقاده عندما يكون مجلس الادارة في وضع يمكنه من توجيه توصيته الى الجمعية العامة آخذا بالاعتبار استعراض الجمعية العامة للترتيبات المؤسسية للتعاون البيئي الدولي في دورتها الحادية والثلاثين عملا بقرارها ٢٩٩٧ (د — ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، وكذلك النتائج التي تسفر عنها المؤتمرات التالية : الدورة الثالثة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، والدورة الرابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء (١٩٧٦) والموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (١٩٧٦) ، ومؤتمر الأمم المتحدة للمياه (١٩٧٧) ومؤتمر الأمم المتحدة للتصحر (١٩٧٧) وسائر المؤتمرات الأخرى .

الجلسة الثامنة والثلاثون
٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٥

٤٤ — (د—٣) التعاون في ميدان البيئة على صعيد الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان وأكثر

ان مجلس الادارة ،

اذ يحيط علما مع الارتياح بتقرير المدير التنفيذي (٤٠) بشأن التعاون في الميدان البيئي على صعيد الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان فأكثر ،

واذ يعرب أيضا عن ارتياحه للعمل الذي أنجزه المدير التنفيذي في الاضطلاع بالمهام الموكولة اليه لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٣١٢٩ (د — ٢٨) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ،

واذ يأخذ بالاعتبار كذلك المادتين ٣ و ٣٠ من ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الذي اعتمدته الجمعية العامة بقرارها ٣٢٨١ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ،

١ — يحيط علما مع الموافقة بالتوصيات والاقتراحات المتضمنة في تقرير المدير التنفيذي (٤٠) ، لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٣١٢٩ (د — ٢٨) ؛

٢ — ويرجو المدير التنفيذي أن ينشئ فريقا عاملا حكوميا دوليا مؤلفا من الخبراء يشكل من خبراء من الدول الأعضاء في مجلس الادارة يختارون على أساس من التوزيع الجغرافي العادل ، كي يقوم ، على أساس التوصيات والاقتراحات المذكورة آنفا والعناصر المفيدة الأخرى التي قد تكون تحت تصرفه ، باعداد مشاريع مبادئ للسلوك تسترشد بها الدول في صون الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر وتنسيق استغلالها ، وأن يقدم تقريرا عن التقدم المنجز في هذا الصدد الى مجلس الادارة للنظر فيه في دورته القادمة بغية تقديمه الى الجمعية العامة للأمم المتحدة ؛

---

(٤٠) UNEP/GC/44 و Corr.1 و Corr.2 و Add.1 و ADD.2 .

٣ - ويرجو أيضا المدير التنفيذى أن يحيل تقريره الى الجمعية العامة والوكالات المتخصصة وسائر أجهزة منظومة الأمم المتحدة المختصة بما فيها لجنة القانون الدولي والى المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي لها اهتمام في هذا الميدان ، وأن يدعو الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية تلك الى التعاون مع المدير التنفيذى في هذا الموضوع ؛

٤ - ويقرر ادراج مسألة التعاون في ميدان البيئة على صعيد الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر في جدول الأعمال المؤقت لدورته القادمة ،

الجلسة الثامنة والثلاثون
٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٥

٤٥ (د - ٣) - انشاء بعثات دائمة لدى برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة

ان مجلس الادارة ،

١ - يحيط علما مع التقدير بالتقرير المقدم من المدير التنفيذى في بيانه التمهيدى (٤١) بشأن توقيع اتفاق المقر بين برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة وبين حكومة كينيا ؛

٢ - ويعرب عن امتنانه لحكومة كينيا لمساعدتها في اقامة مقر برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في نيروبي ؛

٣ - ويرجو الحكومات انشاء بعثات دائمة لدى برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة كما هو مبين في المادة الثانية عشرة من اتفاق المقر .

الجلسة الأربعون
٢ آيار/مايو ١٩٧٥

٤٦ (د - ٣) - العلاقات مع المنظمات غير الحكومية

ان مجلس الادارة ،

١ - يحيط علما بمذكرة المدير التنفيذى بشأن العلاقات مع المنظمات غير الحكومية (٤٢) ؛

٢ - ويرجو المدير التنفيذى أن يتابع انماء علاقات عمل مع المنظمات غير الحكومية ذات الاهتمام في ميدان البيئة ، وأن يوافي مجلس الادارة في دورته الرابعة بتقرير عن هذه المسألة ؛

الجلسة الثامنة والثلاثون
٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٥

---

(٤١) UNEP/GC/L.27 .

(٤٢) UNEP/GC/53 .

قرارات أخـرى

جدول الأعمـال المؤقت وموعـد ومكان الـدورة الرابعة لمجلـس الادارة

قـرر مجلس الادارة في جلسته الأربعين المعقودة في ٢ آيار/مايو ١٩٧٥ عقد دورتـه الرابعة في نيروبي من ٣٠ آذار/مارس الى ١٤ نيسان/ابريل ١٩٧٦ واعتمد جدول الأعمال المؤقـت التالي لتلك الدورة :

١ - افتتاح الدورة .

٢ - انتخاب أعضاء المكتب .

٣ - جدول أعمال الدورة وتنظيم عملها .

٤ - وثائق تفويض الممثلين .

٥ - (أ) التقرير التمهيدي للمدير التنفيذي .

(ب) استعراض الحالة البيئية .

٦ - تقرير مجلس التنسيق البيئي .

٧ - المسائل البرنامجية :

(أ) استعراض الأنشطة المتعلقة بالبرنامج البيئي ؛

(ب) استعراض مركز البرنامج ؛

(ج) استعراض الأنشطة البرنامجية للصندوق ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ؛

٨ - الموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية : تقرير مرحلي .

٩ - مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية : تقرير مرحلي .

١٠ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) بشأن التعاون الدولي لمكافحـة التصحر : تقرير مرحلي .

١١ - ادارة صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ومسائل مالية أخرى :

(أ) تقرير عن تنفيذ برنامج الصندوق في عام ١٩٧٥ ؛

(ب) استعراض واعتماد المستوى العام للأنشطة البرنامجية للصندوق لفتـرة ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ؛

(ج) المسائل الاجرائية والتنظيمية ؛

(د) حسابات ١٩٧٤ المراجعة ؛

(هـ) التقديرات المنقحة للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧؛

(ز) استعراض برنامج الصندوق للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧ والخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٩ .

١٢ - تقرير عن التقدم المحرز في مشاريع مبادئ السلوك لارشاد الدول في صون وتنسيق استغلال الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان وأكثر .

١٣ - استعراض الترتيبات المؤسسية للتعاون البيئي الدولي .

١٤ - البيئة والانماء .

١٥ - جدول الأعمال المؤقت لدورة مجلس الادارة الخاصة وموعدها ومكانها .

١٦ - أعمال أخرى .

١٧ - تقرير مجلس الادارة الى الجمعية العامة .

١٨ - اختتام الدورة .

المرفق الثاني

الوثائق المعروضة على مجلس الادارة في دورته الثالثة

الرمز	العنوان
UNEP/GC/24	تقرير الاجتماع الحكومي الدولي بشأن الرصد (١١-٢٠ شباط/فبراير ١٩٧٤)
UNEP/GC/27 و Corr.1	جدول أعمال الدورة وتنظيم عملها
UNEP/GC/28	التقرير التمهيدي للمدير التنفيذي
UNEP/GC/29	تقرير مجلس التنسيق البيئي عن دورتيه الثالثة والرابعة المقدم الى مجلس الادارة
UNEP/GC/30	استعراض الحالة البيئية والأنشطة المتعلقة ببرنامج البيئة .
UNEP/GC/31 و Corr.3-1	البرنامج المقترح
UNEP/GC/31/Add.1	استعراض أثر انتاج الطاقة واستخدامها على البيئة ودور برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة
UNEP/GC/31/Add.2	شبكة الرصد البيئي العالمية
UNEP/GC/31/Add.3	شبكة الاحالة الدولية لمصادر المعلومات البيئية
UNEP/GC/32 و Corr.1-3	الأنشطة البرنامجية المقترحة للصندوق (المنقحة لعام ١٩٧٥ والمقترحة لفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧)
UNEP/GC/33	تحديد العناصر المتعلقة بالبيئة التي ستشملها معايير استعراض وتقييم الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني
UNEP/GC/35 و Corr.1	تقرير مرحلي عن " المؤل : مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستوطنات البشرية" مقدم الى مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة
UNEP/GC/36	خطة وبرنامج عمليات مؤسسة الأمم المتحدة للمؤل والمستوطنات البشرية
UNEP/GC/37	مبادئ توجيهية عامة لتنفيذ المشاريع
UNEP/GC/38	تعديلات على الاجراءات العامة التي تحكم عمليات صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة والنظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة
UNEP/GC/39	استعراض مستوى احتياطي برنامج الصندوق
UNEP/GC/40 و Corr.1	تقرير عن تنفيذ برنامج الصندوق في عام ١٩٧٤
و Corr.2 و Corr.3 (بالانجليزية فقط)	

UNEP/GC/41 و Corr.2	استعراض برنامج الصندوق لعام ١٩٧٥ واستعراض واقرار الخطة المتوسطة الأجل (١٩٧٦ - ١٩٧٩) واقرار برنامج الصندوق لعامي ١٩٧٦-١٩٧٧
UNEP/GC/42 و Corr.1 بالفرنسية فقط	اقامة أساس منطقي لتوزيع نفقات برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بين الميزانية العادية للأمم المتحدة وبين صندوق البيئة وشكل عرض ميزانية الصندوق البيئي .
UNEP/GC/43	مسألة عقد مؤتمر ثان للأمم المتحدة للبيئة البشرية
UNEP/GC/44/Corr.1 (بالانجليزية والأسبانية فقط) و Corr.2 (بالانجليزية والاسبانية فقط) و Add.1	التعاون في ميدان البيئة على صعيد الموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان وأكثر .
UNEP/GC/95	استعراض مستوى الاحتياطي المالي .
UNEP/GC/96	تقرير المدير التنفيذي عن الدراسة السابقة على دراسة العلاجية بشأن الأوجه البيئية لانشاء مقر دائم لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في نيروبي وعن تمويل دراسة معمارية هندسية .
UNEP/GC/47	صندوق رأس المال الدائر (المعلومات) .
UNEP/GC/48	تقرير عن أنشطة احتياطي برنامج الصندوق لعام ١٩٧٤ .
UNEP/GC/49	تقديرات ميزانية ١٩٧٤ - ١٩٧٥ المنقحة للبرنامج وتكاليف دعم برنامج صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة .
UNEP/GC/50 و Corr.1	الميزانية المقترحة للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧
UNEP/GC/51 و Add.1	قرارات الجمعية العامة المتخذة في الدورة التاسعة والعشرين والمتعلقة بأنشطة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة .
UNEP/GC/51/ Corr.1 و Add.2	تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) : التعاون الدولي لمكافحة التصحر .
UNEP/GC/52	صندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة : التقرير المالي والحسابات المالية وتقرير مجلس مراجعي الحسابات .
UNEP/GC/53	العلاقات مع المنظمات غير الحكومية .
UNEP/GC/54	مشروع الميزانية المنقحة ١٩٧٤ - ١٩٧٥ للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج لصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، والميزانية المقترحة للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧ : اقتراح تشييد مقر مؤقت لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة في نيروبي .

UNEP/GC/L.26	تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عن مشروع الميزانية المنقح لفترة ١٩٧٤ — ١٩٧٥ للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج لصندوق الأمم المتحدة لشؤون البيئة وعن الميزانية المقترحة للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦ — ١٩٧٧ .
UNEP/GC/L.27	البيان التمهيدى للمدير التنفيذى
UNEP/GC/L.28	مشروع الميزانية المنقح للفترة ١٩٧٤ — ١٩٧٥ للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج لصندوق برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ، والميزانية المقترحة للبرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٧٦ — ١٩٧٧
UNEP/GC/L.29وCorr.1 Add.1 و Add.2وAdd.3	مشروع تقرير مجلس الادارة عن أعمال دورته الثالثة
UNEP/GC/L.30	أنشطة المنظمات في ميدان القانون البيئي والدولي
UNEP/GC/L.31وAdd.1-6	تقرير اللجنة الأولى للدورة
UNEP/GC/L.33	وثائق تفويض الممثلين : تقرير المكتب .

كيفية الحصول على منشورات الامم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الامم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع انحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الامم المتحدة ،قسم البيع في نيويورك او في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

Litho in United Nations, New York

Price: $U.S. 6.00
(or equivalent in other currencies)

15839 - September 1975 - 450

GA/XXX, Suppl. 25